بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الحشر

مدنيّة في قول الجميع . وهي أربع وعشرون آية

روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسيّ والسموات والأرض والهوامّ والريح والسحاب والطير والدوابّ والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة إلا صلّوا عليه واستغفروا له . فإن مات من يومه أو ليلته مات شهيدًا " . خرّجه الثعلبي . وخرّج الثعالبي عن يزيد الرقاشيّ عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ آخر سورة الحشر (١) « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ » — إلى آخرها — فمات من ليلته مات شهيدًا " . وروى الترمذي عن مَعْقِل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يُصبح ثلاثَ مرّات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكّل الله (٢) به سبعين ألف مَلك يصلّون عليه حتى يُمسي و إن مات في يومه مات شهيدًا ومن قرأها حين يُمسي فكذلك " . قال : حديث حسن غريب .

قوله تعالى : سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾

تقدّم (٣) .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا ۖ وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ

(١) في أ ، ح : « من قرأ سورة الحشر ... » . وفي ه : « من قرأ آخر الحشر ... » .
(٢) كلمة « به » ساقطة من ه . (٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٥ .

حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ قال سعيد بن جبير : قلت لابن عباس : سورة الحشر ؟ قال : قل سورة النَّضير ؛ وهم رهط من اليهود من ذُرِّية هارون عليه السلام ، نزلوا المدينة فى فتن بنى إسرائيل انتظارًا لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وكان من أمرهم مانصّ الله عليه .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ الحشرُ الجمعُ ؛ وهو على أربعة أوجه : حشران فى الدنيا وحشران فى الآخرة ؛ أما الذى فى الدنيا فقوله تعـالى : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » قال الزهرىّ : كانوا من سِبْط[1] لم يصبهم جلاء ، [وكان الله عزّ وجلّ قد كتب عليهم الجلاء ، فلولا ذلك لعذبهم فى الدنيا][2] وكان أوّلَ حشر حُشروا فى الدنيا إلى الشام . قال ابن عباس وعكرمة : من شك أن المحشر فى الشام فليقرأ هذه الآية ، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لهم : " اخرجوا " قالوا إلى أين ؟ قال : " إلى أرض المحشر " . قال قتادة : هذا أوّل المحشر . قال ابن عباس : هم أوّل من حُشِر من أهل الكتاب وأُخرِج من دياره . وقيـل : إنهم أخرجوا إلى خَيْبر ، وأن معنى « لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » إخراجهم من حصونهم إلى خيبر ، وآخره إخراج عمر رضى الله عنه إياهم من خَيْبر إلى نجـد وأذرِعات . وقيل تَيْمـاء وأَرِيحاء ، وذلك بكفرهم ونقض عهدهم . وأما الحشر الثـانى :

(١) السبط : ولد الولد . والسبط من اليهود : كالقبيلة من العرب .

(٢) مابين المربعين ساقط من هـ .

لحشرهم قرب القيامة . قال قتادة : تأتى نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتقيل معهم حيث قالوا ، وتأكل منهم من تخلف . وهذا ثابت فى الصحيح ، وقد ذكرناه فى (كتاب التذكرة) . ونحوه روى ابن وهب عن مالك قال : قلت لمالك هو جلاؤهم من ديارهم ؟ فقال لى : الحشر يوم القيامة حشر اليهود . قال : وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود إلى خيبر حين سئلوا عن المال فكتموه ؛ فاستحلهم بذلك . قال ابن العربى : للحشر أول ووسط وآخر ؛ فالأول إجلاء بنى النضير ، والأوسط إجلاء خيبر ، والآخر حشر يوم القيامة . وعن الحسن : هم بنو قريظة . وخالفه بقية المفسرين وقالوا : بنو قريظة ما حُشروا ولكنهم قتلوا . حكاه الثعلبى .

الثالثة — قال الكيا الطبرى : ومصالحة أهل الحرب على الجلاء من ديارهم من غير شىء لا يجوز الآن ، وإنما كان ذلك فى أول الإسلام ثم نُسخ . والآن فلا بد من قتالهم أو سَبْيهم أو ضرب الجزية عليهم .

قوله تعالى : ﴿ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ﴾ [يريد لعظم أمر اليهود ومَنَعتهم وقوتهم فى صدور المسلمين ، واجتماع كلمتهم] (١) . ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ ﴾ قيل : هى الوَطِيح والنَّطاة والسُّلالِم والكَتيبة . ﴿ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى من أمره . وكانوا أهل حَلْقة — أى سلاح كثير — وحصون منيعة ؛ فلم يمنعهم شىء منها . ﴿ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ﴾ أى أمره وعذابه . ﴿ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ أى لم يظنوا . وقيل : من حيث لم يعلموا . وقيل : « مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا » بقتل كَعْب بن الأشرف ؛ قاله ابن جُرَيج والسُّدى وأبو صالح .

قوله تعالى : ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ بقتل سَيِّدهم كعب بن الأشرف ؛ وكان الذى قتله هو محمد بن مَسْلمة ، وأبو نائلة سِلْكان بن سلامة بن وَقْش — وكان أخا كعب ابن الأشرف من الرضاعة — وعَبّاد بن بِشر بن وَقْش ، والحارث بن أَوْس بن معاذ ، وأبو عَبْس بن جبر . وخبره مشهور فى السيرة . وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " نُصِرتُ بالرُّعب بين يَدَىْ مَسيرةِ شهر " فكيف لا يُنْصر به مسيرة ميل من المدينة إلى محلة بنى النضير . وهذه خَصِّيصَى لمحمد صلى الله عليه وسلم دون غيره .

(١) ما بين المربعين ساقط من ه .

قوله تعالى : ﴿ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من أخرب ؛ أى يهدمون . وقرأ السُّلمى والحسن ونصر بن عاصم وأبو العالية وقتادة وأبو عمرو « يُخَرِّبون » بالتشديد من التخريب . قال أبو عمرو : إنما اخترت التشديد لأن الإخراب تركُ الشىء خرابًا بغير ساكن ، وبنو النَّضير لم يتركوها خرابًا وإنما خرّبوها بالهدم ؛ يؤيده قوله تعالى : « بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » . وقال آخرون : التخريب والإخراب بمعنًى واحد ، والتشديد بمعنَى التكثير . وحكى سيبويه : أن معنى فعّلت وأفعلت يتعاقبان ؛ نحو أخربته(١) وخرّبته وأفرحته وفرّحته . واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى . قال قتادة والضحاك : كان المؤمنون يخربون من خارج ليدخلوا ، واليهود يُخربون من داخل ليبنُوا به ماخُرِّب من حِصْنهم . فرُوِىَ أنهم صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألا يكونوا عليه ولا له ؛ فلما ظهر يومَ بَدْر قالوا : هو النبىّ الذى نُعِت(٢) فى التوراة ، فلا تُرَدّ له راية . فلما هُزِم المسلمون يوم أُحُد ارتابوا ونكثوا ، فخرج كعب بن الأشرف فى أربعين راكبًا إلى مكة ، فحالفوا عليه قريشًا عند الكعبة ، فأمر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصارىّ فقتل كَعْبًا غِيلةً ثم صبّحهم بالكتائب ؛ فقال لهم : اخرجوا من المدينة . فقالوا : الموت أحبّ إلينا من ذلك ؛ فتنادَوْا بالحرب . وقيل : استمهلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أيام ليتجهّزوا للخروج ، فدسّ إليهم عبدُ الله ابن أُبَىّ المنافقُ وأصحابُه لا تخرجوا من الحصن ، فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم ، ولئن أُخرِجتم لنخرجنّ معكم . فدُرِّبُوا على الأزِقّة وحصّنوها إحدى وعشرين ليلةً ، فلما قذف الله فى قلوبهم الرُّعب وأيِسُوا من نصر المنافقين طلبوا الصلح ؛ فأبى عليهم إلا الجلاء ؛ على ما يأتى بيانه . وقال الزهرى وابن زيد وعروة بن الزبير : لما صالحهم النبىّ صلى الله عليه وسلم على أن لهم ما أقلّت الإبل ؛ كانوا يستحسنون الخَشَبَة والعمود(٣) فيهدمون بيوتهم ويحملون ذلك على إبلهم ويخرِّب المؤمنون باقيها . وعن ابن زيد أيضا : كانوا يخربونها لئلا يسكنها المسلمون بعدهم . وقال ابن عباس : كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها ليتّسع موضع القتال ، وهم ينقبون دورهم من أدبارها إلى التى بعدها ليتحصّنوا فيها ، ويرموا

(١) فى هـ : « أحزنته وحزنته » . (٢) فى ح ، هـ : « الذى بعث الله فى التوراة » .
(٣) فى ب : هـ : « أو العمود » بزيادة لفظ « أو » .

بالتى أخرجوا منها المسلمين . وقيل : ليسدّوا بها أزقّتهم . وقال عكرمة « بِأَيْدِيهِمْ » فى إخراب [دواخلها وما فيها لئلا يأخذه المسلمون . و بـ« بِأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » فى إخراب] ظاهرها ليصلُوا بذلك إليهم . قال عكرمة : كانت منازلهم مزخرفة فحسدوا المسلمين أن يسكنوها » فخربوها من داخل وخرّبها المسلمون من خارج . وقيل : « يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ » بنقض المواعدة « وَأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » بالمقاتلة ؛ قاله الزهرىّ أيضا . وقال أبو عمرو بن العلاء « بِأَيْدِيهِمْ » فى تركهم لها . و بـ « بِأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » فى إجلائهم عنها . قال ابن العربىّ : التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة ، و إذا كان بنقض العهد كان مجازًا ؛ إلا أنّ قول الزهرىّ فى المجاز أمثل من قول أبى عمرو بن العلاء .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ أى اتّعظُوا يا أصحابَ العقول والألباب . وقيل : يا من عاين ذلك ببصره ؛ فهو جمع للبصر . ومن جملة الاعتبار هنا أنهم اعتصموا بالحصون من الله فأنزلهم الله منها . ومن وجوهه : أنه سلط عليهم من كان ينصرهم . ومن وجوهه أيضا : أنهم هدموا أموالهم بأيديهم . ومن لم يعتبر بغيره اعتبر فى نفسه . وفى الأمثال الصحيحة : « السّعيد من وُعظ بغيره » .

قوله تعالى : وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ﴿٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ ﴾ أى لولا أنه قضى أنه سيُجليهم عن دارهم ، وأنهم يبقون مدّة فيؤمن بعضهم و يولد لهم من يؤمن . ﴿ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى بالقتل والسَّبْى كما فعل ببنى قُريظة . والجلاء مفارقة الوطن ؛ يقال : جَلَا بنفسه جلاءً ، وأجلاه غيره إجلاءً . والفرق بين الجلاء والإخراج و إن كان معناهما فى الإبعاد واحدًا من وجهين : أحدهما — أن الجلاء ما كان مع الأهل والولد ، والإخراج قد يكون مع بقاء

(١) ما بين المربعين ساقط من هـ .

الأهل والولد . الثانى — أن الجلاء لا يكون إلا لجماعة ، والإخراج يكون لواحد ولجماعة ؛ قاله الماوردى .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى ذلك الجلاء ﴿ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ ﴾ أى عادَوْه وخالفوا أمره . ﴿ وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ ﴾ قرأ طلحة بن مُصَرِّف ومحمد بن السَّمَيْقَع « وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ » بإظهار التضعيف كالتى فى « الأنفال »(١) ، وأدغم الباقون .

قوله تعالى : مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ﴾ « ما » فى محل نصب بـ « قَطَعْتُمْ » ؛ كأنه قال : أىّ شىء قطعتم . وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما نزل على حصون بنى النضير — وهى البُوَيْرة — حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أُحُد ، أمر بقطع نخيلهم وإحراقها . واختلفوا فى عدد ذلك ؛ فقال قتادة والضحاك : إنهم قطعوا من نخيلهم وأحرقوا ست نخلات . وقال محمد بن إسحاق : إنهم قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة . وكان ذلك عن إقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بأمره ؛ إما لإضعافهم بها و(٢) إما لسعة المكان بقطعها . فشقّ ذلك عليهم فقالوا — وهم يهود أهل الكتاب — : يا محمد ، ألست تزعم أنك نبىّ تريد الصلاح ، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر ؟ وهل وجدت فيما أنزل الله عليك إباحة الفساد فى الأرض (٣) ! ؟ فشقّ ذلك على النبىّ صلى الله عليه وسلم . ووجد المؤمنون فى أنفسهم حتى اختلفوا ؛ فقال بعضهم : لا تقطعوا مما أفاء الله علينا . وقال بعضهم : اقطعوا لنغيظهم بذلك . فنزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم ، وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله . وقال شاعرهم سماك اليهودى فى ذلك :

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٧٩ . (٢) فى ح ، ه : « أو لسعة » .
(٣) فى ح ، س ، ه : « المسلمون » .

ألَسْنَا ورِثنا الكتاب الحكيم * على عهد موسى ولم نَصْدِف
وأنتم رِعاءٌ لِشاءٍ عِجافٍ * بسَهْلِ تِهامة والأَخْيَف
تَرَوْنَ الرعايةَ مجدًا لكم * لدى كلّ دهرٍ لكم مُجْحف
فيا أيها الشاهدون أتَوْا * عن الظلم والمنطق المُؤْنِف
لعل الليالى وصَرْفَ الدُّهور * يُدِلْنَ من العادل المنصف
بقَتْل النَّضِير وإجلائها (١) * وعَقْرِ النخيل ولم تُقْطِف

فأجابه حسان بن ثابت :

تفاقد (٢) مَعْشَرٌ نصرُوا قريشًا * وليس لهم ببلدتهم نَصِيرُ
هُمُو أوتوا الكتاب فضيّعوه * وهم عُمْيٌ عن التوراة بُورُ
كفرتم بالقُرآن وقد أبيتم (٣) * بتصديق الذى قال النذير
وهان على سَرَاة بنى لُؤَىٍّ * حريقٌ بالبُوَيْرَة مستطير

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب :

أدام الله ذلك من صنيع * وحرّق فى نواحيها (٤) السَّعِيرُ
ستعلم أيُّنا منها بنُزْهٍ * وتعلم أىّ أرْضَيْنا تَصِير
فلو كان النخيل بها رِكابًا * لقالوا لا مُقامَ لكم فسِيرُوا

الثانية — كان خروج النبيّ صلى الله عليه وسلم إليهم فى ربيع الأوّل أوّل السنة الرابعة من الهجرة، وتحصّنوا منه فى الحصون، وأمر بقطع النخل وإحراقها، وحينئذ نزل تحريم الخمر. ودسّ عبد الله بن أُبَىّ بن سَلُول ومن معه من المنافقين إلى بنى النَّضير : إنّا معكم، وإن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم ؛ فاغترّوا بذلك. فلما جاءت الحقيقة خذلوهم وأسلموهم وألقوا بأيديهم، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكف عن

(١) فى سيرة ابن هشام : « وأحلافها » . (٢) فى سيرة ابن هشام : « تعاهد » .
(٣) فى السيرة : « أتيتم » . (٤) فى السيرة : « فى طراقها » .

دمائهم ويُجْلِيهم ؛ على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، فاحتملوا كذلك إلى خَيْبَر ، ومنهم من سار إلى الشام . وكان ممن سار منهم إلى خَيْبَر أكابرهم ؛ كحُيَيّ بن أَخْطَب ، وسَلّام بن أبي الحُقَيْق ، وكِنانة بن الربيع . فدانت لهم خَيبر .

الثالثة — ثبت فى صحيح مسلم وغيره عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بنى النَّضير وحَرَّق . ولها يقول حسان :

وهان على سَرَاة بنى لُؤَىّ * حريقٌ بالبُوَيْرة مستطيرُ

وفى ذلك نزلت : « مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ » الآية .

واختلف الناس فى تخريب دار للعدو وتحريقها وقطع ثمارها على قولين : الأول — أن ذلك جائز ؛ قاله فى المدوّنة . الثانى — إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا ، وإن يئسوا فعلوا ؛ قاله مالك فى الواضحة . وعليه يناظر أصحاب الشافعى . ابن العربى : والصحيح الأول . وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخل بنى النَّضير له ؛ ولكنه قَطع وحَرَّق ليكون ذلك نكاية لهم ووَهْنًا فيهم حتى يخرجوا عنها . وإتلافُ بعض المال لصلاح باقيه مصلحة جائزة شرعًا ، مقصودة عقلا .

الرابعة — قال الماوردىّ : إن فى هذه الآية دليلًا على أن كلّ مجتهد مصيب . وقاله الكِيَا الطَّبَرىّ قال : وإن كان الاجتهاد يبعد فى مثله مع وجود النبىّ صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم ، ولا شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ذلك وسكت ؛ فتلَقَّوُا الحكم من تقريره فقط . قال ابن العربىّ : وهذا باطل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما يدل على اجتهاد النبىّ صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه ؛ أخذًا بعموم الأذِيّة للكفار ، ودخولًا فى الإذن للكل بما يقضى عليهم بالاجتياح والبوار ؛ وذلك قوله تعالى : « ولِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ » .

الخامسة — اختلف فى اللِّينة ما هى ؛ على أقوال عشرة : الأول — النخل كله إلا العَجْوة ؛ قاله الزهرىّ ومالك وسعيد بن جُبير وعِكْرِمة والخليل . وعن ابن عباس ومجاهد

والحسن : أنها النخل كله ، ولم يستثنوا عَجْوة ولا غيرها . وعن ابن عباس أيضًا : أنها لون من النخل . وعن الثورى : أنها كرام النخل . وعن أبى عبيدة : أنها جميع ألوان التمر سوى العجوة والبَرْنِى (١) . وقال جعفر بن محمد : إنها العجوة خاصّةً . وذكر أن العتيق والعجوة كانتا مع نوح عليه السلام فى السفينة . والعتيق : الفحل . وكانت العجوة أصل الإناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها ؛ حكاه الماوردى . وقيل : هى ضرب من النخل يقال لتمره : اللّون ، تمره أجود التمر ، وهو شديد الصفرة ، يُرَى نواه من خارجه ويغيب فيه الضِّرس ؛ النخلة منها أحبّ إليهم من وَصِيف (٢) . وقيل : هى النخلة القريبة من الأرض . وأنشد الأخفش :

قد شجانى الحمام حين تَغَنَّى * بفراق الأحباب من فوق لِينَهْ

وقيل : إن اللِّينة الفَسِيلة ؛ لأنها ألين من النخلة . ومنه قول الشاعر :

غَرَسُوا لِينها بمجرى مَعين * ثم حَفُّوا النخيل بالآجام (٣)

وقيل : إن اللينة الأشجارُ كلّها لِلينها بالحياة ؛ قال ذو الرمّة :

طِراقُ الخَوَافى واقعٌ فوق لِينة * نَدَى ليله فى ريشه يترقرق

والقول العاشر — أنها الدقَل ؛ قاله الأصمعى . قال : وأهل المدينة يقولون لا تتفخ الموائد حتى توجد الألوان ؛ يعنون الدَّقَل . قال ابن العربى : والصحيح ما قاله الزهرى ومالك لوجهين : أحدهما — أنهما أعرف ببلدهما وأشجارهما . الثانى — أن الاشتقاق يَعْضُده ، وأهل اللُّغة يصححونه ؛ فإن اللِّينة وزنها لُونة ، واعتلّت على أصولهم فآلت إلى لِينة فهى لون ، فإذا دخلت الهاء كُسر أولها ؛ كَبِدك الصدر (بفتح الباء) وبِدكه (بكسرها) لأجل الهاء . وقيل لِينة أصلها لِوْنة فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . وجمع اللينة لِين . وقيل : لِيان ؛ قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه :

وسالفة كسَحُوقِ اللِّيا * نِ أضْرَم فيها الغَوِىُّ السُّعُرْ

(١) (البرنى بفتح فسكون) : ضرب من التمر أحمر مشرب بصفرة كثير الماء ، عذب الحلاوة .

(٢) الوصيف : الخادم ، غلاما كان أو جارية .

(٣) فى ح ، س ، هـ : « بالأكام » .

وقال الأخفش : إنما سميت لينة اشتقاقًا من اللَّون لا من اللين . المهدوىّ : واختلف فى اشتقاقها ؛ فقيل : هى من اللون وأصلها لُونة . وقيل : أصلها لِينة من لان يلين . وقرأ عبد الله « ما قطعتم من لِينةٍ ولا تركتم قوماء على أصولها » أى قائمة على سوقها . وقرأ الأعمش « ما قطعتم من لِينةٍ أو تركتموها قُوَّمًا على أصولها » المعنى لم تقطعوها . وقرئ « قَوْماء على أُصلِها » . وفيه وجهان : أحدهما — أنه جمع أصلٍ ؛ كَرَهْن ورُهُن . والثانى — اكتُفِى فيه بالضمة عن الواو . وقرئ « قائمًا على أصوله » ذهابًا إلى لفظ « ما » . ﴿ فَبِإِذْنِ اللَّهِ أى بأمره ﴿ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ أى ليذلّ اليهود الكفار به و بنبيّه وكتبه .

قوله تعالى : وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾ [هذه الآية والتى بعدها إلى قوله « شَدِيدُ الْعِقَابِ »(١)] فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ ﴾ يعنى ما ردّه الله تعالى ﴿ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ من أموال بنى النَّضير . ﴿ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ أوضَعتم عليه . والإيجاف : الإيضاع فى السير وهو الإسراع ؛ يقال : وَجف الفرس إذا أسرع ، وأوجفته أنا أى حركته وأتعبته ؛ ومنه قول تميم بن مقبل :

مَذاويد بالبيض الحديث صِقالُها * عن الركب أحيانًا إذا الركب أوْجَفُوا

والركاب الإبل ، واحدها راحلة . يقول : لم تقطعوا إليها شُقّة ولا لقيتم بها حربًا

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س .

ولا مشقة ؛ و إنمـا كانت من المدينة على ميلَيْن ؛ قاله الفرّاء . فمشَوْا إليها مَشْياً ولم يركبوا خيلًا ولا إبلًا ؛ إلا النبيّ صلى الله عليه وسلم فإنه ركب جملًا وقيل حمارًا مخطومًا بليف ، فافتتحها صلحًا وأجلاهم وأخذ أموالهم . فسأل المسلمون النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يَقسم لهم فنزلت : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ » الآية . فجعل أموال بنى النَّضير للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّةً يضعها حيث شاء ؛ فقسمها النبيّ صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين . قال الواقدىّ : و رواه ابن وهب عن مالك ؛ ولم يعط الأنصار منها شيئًا إلا ثلاثة نفر محتاجين ؛ منهم أبو دُجَانة سِمَاك بن خَرَشة ، وسهل بن حُنيف ، والحارث بن الصِّمّة . وقيل : إنمـا أعطى رجلين ، سهلًا وأبا دُجَانة . ويقـال : أعطى سعد بن معاذ سيف ابن أبى الحُقَيق ، وكان سيفًا له ذِكْرٌ عندهم . ولم يُسلم من بنى النَّضير إلا رجلان : سفيان ابن عمير ، وسعد بن وهب ؛ أسلما على أموالهما فأحرزاها . وفى صحيح مسلم عن عمر قال : كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجِف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، وكانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّةً ، فكان ينفق على أهله نفقةَ سنة ، وما بقى يجعله فى الكُرَاع (١) والسلاح عُدّةً فى سبيل الله تعالى . وقال العباس لعمر — رضى الله عنهما — : اقض بينى و بين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن — يعنى عليا رضى الله عنه — فيما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النضير . فقال عمر : أتعلمان أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا نُورَث ما تركناه صدقة" قالا نعم . قال عمر : إن الله عز وجل كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة ولم يُخَصِّص بهـا أحدا غيره . قال : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ » (ما أدرى هل قرأ الآية التى قبلها أم لا) فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بنى النَّضير ، فوالله ما استأثرها عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقى هذا المـال ؛ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنة ، ثم يجعل ما بقى أُسْوَةَ المـال ... الحديث بطوله ، خرّجه مسلم . وقيل : لمـا ترك بنو النَّضير ديارهم وأموالهم طلب المسلمون أن يكون لهم فيها حظ كالغنائم ؛ فبيّن الله تعالى أنها فَيْءٌ وكان قد جرى ثَمّ بعضُ القتال ؛ لأنهم حوصروا أياماً وقاتلوا وقتلوا ،

(١) قوله « فى الكراع » : فى الدواب التى تصلح للحرب .

ثم صالحوا على الجلاء . ولم يكن قتال على التحقيق ؛ بل جرى مبادئ القتال و جرى الحصار، وخص الله تلك الأموال برسوله صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : أعلمهم الله تعالى وذكّرهم أنه إنما نصر رسوله صلى الله عليه وسلم ونصرهم بغير كُراع ولا عُدّة . ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى من أعدائه . وفى هذا بيان أن تلك الأموال كانت خاصّةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون أصحابه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ قال ابن عباس : هى قُرَيْظَة والنَّضير ، وهما بالمدينة وفَدَك ، وهى على ثلاثة أيام من المدينة وخَيْبَر . وقُرَى عُرينـة وينْبُع جعلها الله لرسـوله . وبيّن أن فى ذلك المـال الذى خصـه بالرسول عليـه السلام سُهْمانًا لغير الرسول نظرًا منـه لعباده . وقد تكلم العلماء فى هـذه الآية والتى قبلها، هل معناهما واحد أو مختلف ، والآية التى فى الأنفال ؛ فقال قوم من العلماء : إن قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » منسوخ بما فى سورة الأنفال من كون الخُمس لمن سُمّى له ، والأخماس الأربعـة لمن قاتل . وكان فى أوّل الإسـلام تُقسم الغَنِيمة على هـذه الأصـناف ولا يكون لمن قاتل عليها شىء . وهـذا قول يزيد بن رُومان وقتـادة وغيرهما . ونحوه عن مالك . وقال قوم : إنمـا غنم بصلح من غير إيجاف خيل ولا رِكاب ؛ فيكون لمن سمّى الله تعالى فيه فَيْئًا والأُولى للنبىّ صلى الله عليه وسلم خاصّة ، إذا أخذ منه حاجته كان الباقى فى مصالح المسلمين . وقال معمر : الأُولى للنبىّ صلى الله عليـه وسلم . والثانيـة هى الجزية والخراج للأصناف المذكورة فيه . والثالثة الغنيمة فى سورة الأنفال للغانمين . وقال قوم منهم الشافعىّ : إن معنى الآيتين واحد ؛ أى ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم ؛ أربعة منها للنبىّ صلى الله عليه وسـلم . وكان الخمس البـاقى على خمسة أسهم : سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا ، وسهم لذوى القربى — وهم بنو هاشم وبنو المطلب — لأنهم مُنعوا الصدقة بجعل لهم حق فى الفَيْء . وسهم لليتامى . وسهم للمساكين . وسهم لابن السبيل . وأما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالذى كان من الفَيْء لرسول الله صلى الله عليـه وسلم يصرف عند الشافعىّ فى قول إلى المجاهدين المتصدّين للقتال فى الثغور ؛ لأنهم القائمون

مقام الرسول عليه الصلاة والسلام . وفي قول آخر له : يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار و بناء القناطر ؛ يقدم الأهم فالأهم، وهذا في أربعة أخماس الفيء. فأما السهم الذي كان له من خمس الفيء والغنيمة فهو لمصالح المسلمين بعد موته صلى الله عليه وسلم بلا خلاف ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام :" ليس لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم " . وقد مضى القول فيه في سورة « الأنفال[1] » . وكذلك ما خلفه من المال غير موروث ، بل هو صدقة يصرف عنه إلى مصالح المسلمين ؛ كما قال عليه السلام : " إنا لا نورث ما تركناه صدقة " . وقيل : كان مال الفيء لنبيه صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ » فأضافه إليه ؛ غير أنه كان لا يتأثل[2] مالاً ، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله و يصرف الباقي في مصالح المسلمين . قال القاضي أبو بكر بن العربي : لا إشكال أنها ثلاثة معان في ثلاث آيات ؛ أما الآية الأولى فهي قوله : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » ثم قال تعالى : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ » يعني من أهل الكتاب معطوفاً عليهم . ﴿ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ يريد كما بيّنا ؛ فلا حق لكم فيه ، ولذلك قال عمر: إنها كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني بني النضير وما كان مثلها . فهذه آية واحدة ومعنًى متحد . الآية الثانية ـــ قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ» وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول . وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة ، ولا شك في أنه معنًى آخر باستحقاق ثان لمستحق آخر ، بَيْدَ أن الآية الأولى والثانية ، اشتركا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئًا أفاءه الله على رسوله ، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال ، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال ، وعريت الآية الثالثة وهي قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال ؛ فنشأ الخلاف من هاهنا ، فمن طائفة قالت : هي ملحقة بالأولى ، وهو مال الصلح كله ونحوه .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ١١ .

(٢) المتأثل : الجامع .

ومن طائفـة قالت : هى ملحقة بالثانية وهى آية الأنفال . والذين قالوا إنهـا ملحقة بآية الأنفال اختلفوا ؛ هل هى منسوخة — كما تقدّم — أو محكمة ؟ وإلحاقها بشهادة الله بالتى قبلها[1] أوْلى ؛ لأن فيه تجديد فائدة ومعنى . ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلًا عن الآية على فائدة متجدّدة أوْلى من حمله على فائدة معادة . وروى ابن وهب عن مالك فى قوله تعالى : « فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ » بنى النضير[2] ، لم يكن فيها خمس ولم يُوجف عليها بخيـل ولا ركاب . كانت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسـلم ، فقسمها بين المهاجرين وثلاثةٍ من الأنصار ؛ حسب ما تقدّم . وقوله : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » هى قُرَيظة ، وكانت قُريظة والخندق فى يوم واحد . قال ابن العربى : قول مالك إن الآية الثانية فى بنى قُريظة[3] ، إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال ، ويلحقها النسخ . وهذا أقوى من القول بالإحكام . ونحن لا نختار إلا ما قسمنا و بيّنا أن الآية الثانية لها معنًى مجدّد حسب ما دلّلنا عليه . والله أعلم .

قلت — ما اختاره حَسَن . وقد قيل إن سـورة « الحشر » نزلت بعد الأنفال ، فمن المحال أن ينسخ المتقـدّمُ المتأخر . وقال ابن أبى نَجيـح : المـال ثلاثة : مَغْـنم ، أو فَيْء ، أو صَدَقة ، وليس منه درهم إلا وقد بيّن الله موضعه . وهذا أشبه .

الثالثـة — الأموال التى للأئمة والوُلاة فيها مَدْخَلٌ ثلاثةٌ أضْرُب : ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهـم ؛ كالصدقات والزكوات . والثـانى — الغنائم ؛ وهو ما يحصُل فى أيدى المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة . والثـالث — الفَيْء ، وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عَفوًا صفْوًا من غير قتال ولا إيجاف ؛ كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار . ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم ، أو يموت أحد منهم فى دار الإسلام ولا وارث له . فأما الصدقة فمصرفها الفقراء والمساكين والعاملين عليها ؛ حسب ما ذكره الله تعالى ، وقـد مضى فى « براءة »[4] . وأما الغنائم فكانت

(١) فى المطبوعة : « بشهادة الله بالأولى أولى » . (٢) فى ز ، ل : « هى النضير » .
(٣) فى ح ، ز ، س ، ط ، ه : « وهو أقوى منا من القول ... » . (٤) راجع جـ ٨ ص ٦٧ .

فى صدر الإسلام للنبيّ صلى الله عليه وسلم يصنع فيها ما شاء؛ كما قال فى سورة «الأنفال» : قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ »، ثم نسخ بقوله تعالى : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ » الآية . وقد مضى فى الأنفال بيانه (١) . فأما الفَيْءُ فقسمته وقسمة الخمس سواء . والأمر عند مالك فيهما إلى الإمام ، فإن رأى حبسهما لنوازل تنزل بالمسلمين فَعَل ، و إن رأى قسمتهما أو قسمة أحدهما قَسَمه كلَّه بين الناس ، وسوّى فيه بين عربيِّهم ومَوْلاهم . ويبدأ بالفقراء من رجال ونساء حتى يَغْنَوْا ، و يعطوْا ذَوُو القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفيء سهمهم على ما يراه الإمام، وليس له حدّ معلوم . واختلف فى إعطاء الغنيّ منهم؛ فأكثر الناس على إعطائه لأنه حقٌّ لهم . وقال مالك : لا يعطى منه غير فقرائهم ، لأنه جُعل لهم عِوَضًا من الصدقة . وقال الشافعى : أيما حصل من أموال الكفار من غير قتال كان يقسم فى عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم على خمسة وعشرين سهما : عشرون للنبيّ صلى الله عليه وسلم يفعل فيها ما يشاء . والخُمس يقسم على ما يقسم عليه خُمس الغنيمة . قال أبو جعفر أحمد ابن الدَّاوُدِيّ : وهذا قول ما سبقه به أحد علمناه ، بل كان ذلك خالصا له ؛ كما ثبت فى الصحيح عن عمر مبيّنا للآية . ولو كان هذا لكان قوله : « خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » (٢) يدل على أنه يجوز الموهوبة لغيره ، وأن قوله : « خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٣) يجوز أن يشركهم فيها غيرهم . وقد مضى قول الشافعيّ مستوعَبًا فى ذلك والحمد لله . ومذهب الشافعيّ رضى الله عنه : أن سبيل خمس الفَيْء سبيل خمس الغنيمة ، وأن أربعة أخماسه كانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهى بعده لمصالح المسلمين . وله قول آخر : أنها بعده للمرصدين أنفسَهم للقتال بعده خاصة ، كما تقدم .

الرابعة — قال علماؤنا : ويُقسم كل مال فى البلد الذى جُبِيَ فيه ، ولا ينقل عن ذلك البلد الذى جُبِيَ فيه حتى يَغْنَوْا ، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم ، إلا أن ينزل بغير البلد الذى جُبِيَ فيه فاقةٌ شديدة ، فينتقل ذلك إلى أهل الفاقة حيث كانوا ، كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى أعوام الرَّمادة ، وكانت خمسة أعوام أو ستة . وقد قيل عامين . وقيل :

(١) راجع جـ ٨ ص ٩ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٥ . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٩٥ .

عامٌ فيه اشتدّ الطاعون مع الجوع . وإن لم يكن ما وصفنا ورأى الإمام إيقاف الفَيْء أوقفه لنوائب المسلمين ، و يعطى منه المنفوس و يبدأ بمن أبوه فقير . والفَيْء حلال للأغنياء . ويسوّى بين الناس فيه إلا أنه يؤثر أهل الحاجة والفاقة . والتفضيل فيه إنما يكون على قدر الحاجة . ويعطى منه الغرماء ما يؤدّون به ديونهم . و يعطى منه الجائزة والصلة إن كان ذلك أهلًا ، ويرزق القضاة والحكام ومن فيه منفعة للمسلمين . وأولاهم بتوفر الحظ منهم أعظمهم للمسلمين نفعا . ومن أخذ من الفَيْء شيئا فى الديوان كان عليه أن يغزو إذا غزى .

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً ﴾ قراءة العامة «يَكُونَ» بالياء. «دُولَةً» بالنصب ، أى كى لا يكون الفَيْء دُولةً . وقرأ أبو جعفر والأعرج وهشام — عن ابن عامر — وأبو حيوة « تكون » بتاء « دُولَةٌ » بالرفع ، أى كى لا تقع دُولة . فكان تامة . و « دُولَةٌ » رفع على اسم كان ولا خبر له . ويجوز أن تكون ناقصة وخبرها « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » . و إذا كانت تامة فقوله : « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » متعلق بـ « دُولة » على معنى تداول بين الأغنياء منكم . ويجوز أن يكون « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » وصفًا لـ « دُولة » . وقراءة العامة « دُولة » بضم الدال . وقرأها السُّلَمِى وأبو حيوة بالنصب . قال عيسى بن عمر و يونس والأصمعى : هما لغتان بمعنًى واحد . وقال أبو عمرو بن العلاء : الدُّوْلَة (بالفتح) الظَّفَر فى الحرب وغيره، وهى المصدر . و بالضم اسم الشىء الذى يتداول من الأموال . وكذا قال أبو عبيدة : الدُّولة اسم الشىء الذى يُتداول . والدَّوْلة الفعل . ومعنى الآية : فعلنا ذلك فى هذا الفَيْء، كى لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء، لأن أهل الجاهلية كانوا إذا غنموا أخذ الرئيس رُبعها لنفسه ، وهو المِرْباع . ثم يصطفى منها أيضًا بعد المِرْباع ما شاء ؛ وفيها قال الشاعر هم :

* لك المِرْباع منها والصَّفايا * (١)

(١) البيت بتمامه :

لك المِرباع منها والصفايا * وحكمك والنشيطة والفضول

وهو لعبد الله بن عنمة الضبى يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطة ما أصاب الرئيس فى الطريق قبل أن يصل إلى مجتمع الحى . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الغزاة كالبعير والفرس ونحوهما .

يقول : كى لا يعمل فيه كما كان يعمل فى الجاهلية . فجعل الله هذا لرسوله صلى الله عليه وسلم ؛ يقسمه فى المواضع التى أمر بها ليس فيها خمس ، فإذا جاء خمس وقع بين المسلمين جميعا .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ أى ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه ، وما نهاكم عنه من الأخذ والغُلول(١) فانتهوا ؛ قاله الحسن وغيره . السدى : ما أعطاكم من مال الفَيْء فاقبلوه ، وما منعكم منه فلا تطلبوه . وقال ابن جُرَيج : ما آتاكم من طاعتى فافعلوه ، وما نهاكم عنه من معصيتى فاجتنبوه . الماوردى : وقيل إنه محمول على العموم فى جميع أوامره ونواهيه ؛ لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد .

قلت : هذا هو معنى القول الذى قبله . فهى ثلاثة أقوال .

السابعة — قال المهدوى : قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » هذا يوجب أن كل ما أمر به النبى صلى الله عليه وسلم أمرٌ من الله تعالى . والآية وإن كانت فى الغنائم فجميع أوامره صلى الله عليه وسلم ونواهيه دخل فيها . وقال الحَكَم بن عُمير — وكانت له صحبة — قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن هذا القرآن صَعْبٌ مُسْتَصْعَب عسير على من تركه يسير على من أتبعه وطلبه . وحديثى صعب مستصعب وهو الحكم فمن استمسك بحديثى وحفظه نجا مع القرآن . ومن تهاون بالقرآن وحديثى خسر الدنيا والآخرة . وأُمرتم أن تأخذوا بقولى وتكتنفوا أمرى وتتبعوا سنتى فمن رضى بقولى فقد رضى بالقرآن ومن استهزأ بقولى فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » " .

الثامنة — قال عبد الرحمن بن زيد : لقى ابن مسعود رجلاً مُحْرِمًا وعليه ثيابه فقال له : انزع عنك هذا . فقال الرجل : أتقرأ علىّ بهذا آيةً من كتاب الله تعالى ؟ قال : نعم ، « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفِرْيَابِى : سمعت الشافعى رضى الله عنه يقول : سلونى عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ؛ قال فقلت له : ما تقول — أصلحك الله — فى المُحْرِم يقتل الزُّنْبُور ؟ قال فقال :

(١) الغلول : الخيانة فى المغنم ، والسرقة من الغنيمة .

بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وحدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة عن عبد الملك بن عُمير عن رِبْعِيّ بن حِراش عن حُذيفة بن اليَمَان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقتدوا باللذَيْن من بعدى أبى بكر وعمر " . حدثنا سفيان ابن عُيينة عن مِسْعر بن كِدَام عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — أنه أمر بقتل الزُّنْبُور . قال علماؤنا : وهذا جواب فى نهاية الحسن، أفتى بجواز قتل الزنبور فى الإحرام، وبيّن أنه يَقتدى فيه بعمر، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بالاقتداء به ، وأن الله سبحانه أمر بقبول ما يقوله النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فجواز قتله مستنبَط من الكتاب والسنة . وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات الأولاد فقال : هن أحرار فى سورة « النساء » عند قوله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »[1] . وفى صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الواشِمات والمُسْتَوْشِمات والمُتَنَمِّصات[2] والمُتفلِّجات للحُسْن المُغَيِّرات خلق الله " فبلغ ذلك امرأةً من بنى أسد يقال لها أم يعقوب ؛ فجاءت فقالت : بلغنى أنك لعنتَ كَيْتَ وكيت ! فقال : ومالِيَ لا ألعنُ مَن لعن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله ! فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول . فقال : لئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه ! أما قرأت « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » ! قالت : بلى . قال : فإنه قد نهى عنه .. الحديث . وقد مضى القول فيه فى « النساء »[1] مستوفى .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة فإن معناه الأمر ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » فقابله بالنهى ، ولا يقابل النهى إلا بالأمر ؛ والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبلُ مع قوله عليه الصلاة السلام : " إذا

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٩ وص ٣٩٢ . (٢) المتنمصات : (جمع متنمصة) وهى التى تتف الشعر من وجهها . والمتفلجات : (جمع متفلجة) وهى التى تتكلف أن تفرق بين سنها من التنايا والرباعيات .

أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه". وقال الكلبي: إنها نزلت في رؤساء المسلمين، قالوا فيما ظهر عليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من أموال المشركين: يارسول الله، خُذ صَفِيّك والرُّبع، ودعنا والباقي؛ فهكذا كنا نفعل في الجاهلية. وأنشدوه:

لك المِرْباع منها والصَّفايَا * وحُكْمُكَ والنَّشيطة والفُضُولُ

فأنزل الله تعالى هذه الآية.

العاشرة — قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي عذاب الله، إنه شديد لمن عصاه. وقيل: اتقوا الله في أوامره ونواهيه فلا تضيّعوها. ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن خالف ما أمره به.

قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾

أي الفَيْءُ والغنائم «لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ». وقيل: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ» ولكن يكون «لِلْفُقَرَاءِ». وقيل: هو بيان لقوله: وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فلما ذُكروا بأصنافهم قيل المال لهؤلاء، لأنهم فقراء ومهاجرون وقد أُخرجوا من ديارهم؛ فهم أحق الناس به. وقيل: «وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ» للفقراء المهاجرين لكيلا يكون المال دولة للأغنياء من بني الدنيا. وقيل: والله شديد العقاب للمهاجرين؛ أي شديد العقاب للكفار بسبب الفقراء المهاجرين ومن أجلهم. ودخل في هؤلاء الفقراء المتقدم ذكرهم في قوله تعالى: «وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى». وقيل: هو عطف على ما مضى، ولم يأت بواو العطف كقولك: هذا المال لزيد لِبَكْرٍ لفلان لفلان. والمهاجرون هنا: من هاجر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم حُبًّا فيه ونُصْرَةً له. قال قتادة: هؤلاء المهاجرون الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والأوطان حباً لله ولرسوله، حتى إن الرجل منهم كان يَعْصِب الحجر على بطنه ليقيم به صلبه من الجوع، وكان الرجل يتخذ الحَفِيرة في الشتاء

ماله دثار غيرها . وقال عبد الرحمن بن أبزى وسعيد بن جُبَير : كان ناس من المهاجرين لأحدهم العبد والزوجة والدار والناقة يحجّ عليها ويغزو ، فنسبهم الله إلى الفقر وجعل لهم سهمًا فى الزكاة . ومعنى « أُخرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ » أى أخرجهم كفار مكة ؛ أى أحوَجُوهم إلى الخروج ؛ وكانوا مائة رجل . ﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ يطلبون . ﴿ فَضلًا مِنَ اللهِ ﴾ أى غنيمة فى الدنيا ﴿ وَرِضْوَانًا ﴾ فى الآخرة ؛ أى مرضاة ربهم . ﴿ وَيَنْصُرُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فى الجهاد فى سبيل الله . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ فى فعلهم ذلك . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بالجابية(١) فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أُبَىّ بن كعب ، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتنى ؛ فإن الله تعالى جعلنى له خازنًا وقاسمًا . ألا وإنى بادٍ بأزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم فمعطيهن ، ثم المهاجرين الأولين ؛ أنا وأصحابى أُخرِجنا من مكة من ديارنا وأموالنا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ لا خلاف أن الذين تبوءوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها . « وَالْإِيمَانَ » نصب بفعل غير تبوّأ ؛ لأن التبوء إنما يكون فى الأماكن . و ﴿ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ « مِنْ » صلة تبوّأ والمعنى : والذين تبوءوا الدار من قبل المهاجرين واعتقدوا الإيمان وأخلصوه ؛ لأن الإيمان

(١) بلدة دمشق .

ليس بمكان يتبوّأ ؛ كقوله تعالى : « فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ »[1] أى وادعوا شركاءكم ؛ ذكره أبو علىّ والزمخشرىّ وغيرهما . ويكون من باب قوله : عَلَفْتُهَا تِبْناً وماءً بارداً . ويجوز حمله على حذف المضاف كأنه قال : تبوّءوا الدار ومواضع الإيمان . ويجوز حمله على ما دل عليه تبوّأ ؛ كأنه قال : لزموا الدار ولزموا الإيمان فلم يفارقوهما . ويجوز أن يكون تبوّأ الإيمان على طريق المثل ؛ كما تقول : تبوّأ من بنى فلان الصميم . والتبوّء : التمكن والاستقرار . وليس يريد أن الأنصار آمنوا قبل المهاجرين ، بل أراد آمنوا قبل هجرة النبىّ صلى الله عليه وسلم إليهم .

الثانيـــة — واختلف أيضًا هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة ؛ فتأول قوم أنها معطوفة على قوله : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » وأن الآيات التى فى الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض . ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه ؛ لأن الله تعالى يقول : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا — إلى قوله — الْفَاسِقِينَ » فأخبر عن بنى النضير وبنى قينقاع . ثم قال : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » فأخبر أن ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يُوجف عليه حين خلّوه . وما تقدّم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر . ثم قال : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ » وهذا كلام غير معطوف على الأوّل . وكذا « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ابتداء كلام فى مدح الأنصار والثناء عليهم ؛ فإنهم سلّموا ذلك الفىء للمهاجرين ؛ وكأنه قال : الفىء للفقراء المهاجرين ؛ والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الفىء . وكذا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ابتداء كلام ؛ والخبر « يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا » . وقال إسماعيل ابن إسحاق : إن قوله « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ » « وَالَّذِينَ جَاءُوا » معطوف على ما قبل ، وأنهم

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦٢ .

شركاء فى الفيء ؛ أى هـذا المـال للمهاجرين والذين تبوّءوا الدار . وقال مالك بن أوس : قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه هذه الآية « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » فقال : هذه لهؤلاء . ثم قرأ « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » فقال : هذه لهؤلاء . ثم قرأ « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ — حتى بلغ — لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » ، « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ، « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ثم قال : لئن عشت ليأتين الراعى وهو بسَرْو حِمْيَر(١) نصيبه منها لم يَعْرَق فيها جبينه . وقيـل : إنه دعا المهاجرين والأنصار واستشارهم فيما فتح الله عليه من ذلك ، وقال لهم : تثبتوا الأمر وتدبروه ثم آغدوا علىّ . ففكر فى ليلته فتبيّن له أن هذه الآيات فى ذلك أنزلت . فلما غدَوْا عليه قال : قد مررت البارحة بالآيات التى فى سورة « الحشر » وتلا « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى — إلى قوله — لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » فلما بلغ قوله : « أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ » قال : ما هى لهؤلاء فقط . وتلا قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ — إلى قوله — رَءُوفٌ رَحِيمٌ » . ثم قال : ما بقى أحد من أهل الإسـلام إلا وقد دخل فى ذلك . والله أعلم .

الثالثـــة — روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : لولا من يأتى من آخر الناس ما فُتحت قريةٌ إلا قسمتها كما قسم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خَيْبَر . وفى الروايات المستفيضة من الطرق الكثيرة : أن عمر أبقى سـوادَ(٢) العراق ومصر وما ظهر عليه من الغنائم ؛ لتكون من أعطيات المقاتلة وأرزاق الحشـوة والذّرارى ، وأن الزبير وبلالًا وغير واحد من الصحابة أرادوه على قسْم ما فتح عليهم ؛ فكره ذلك منهم واختلف فيما فعل من ذلك ؛ فقيل : إنه استطاب أنفس أهل الجيش ؛ فمن رضى له بترك حَظّه بغير ثمن ليُبْقِيَه للمسلمين قلة . ومن أبى أعطاه ثمن حظه . فمن قال : إنمـا أبقى الأرض بعد استطابة أنفس القوم جعل فعـله كفعل النبىّ صلى الله عليه وسـلم ؛ لأنه قسم خَيْبر ، لأن اشـتراءه إياها وترك من ترك عن طيب نفسه بمنزلة قسمها . وقيل : إنه أبقاها بغير شىء أعطاه أهل الجيوش . وقيل : إنه

(١) سرو حمير : منازل حمير بأرض اليمن . والسرو من الجبل : ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل .
(٢) سواد البلدة : ما حولها من الريف والقرى .

تأوّل فى ذلك قول الله سبحانه وتعالى : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ — إلى قوله — رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » على ما تقدّم . والله أعلم .(١)

الرابعة — واختلف العلماء فى قسمة العَقار ؛ فقال مالك : للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين . وقال أبو حنيفة : الإمام مخيّر بين أن يقسمها أو يجعلها وَقْفًا لمصالح المسلمين . وقال الشافعىّ : ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم ، بل يقسمها عليهم كسائر الأموال . فمن طاب نفسًا عن حقه للإمام أن يجعله وقْفًا عليهم فله . ومن لم تَطِب نفسُه فهو أحق بماله . وعمر رضى الله عنه استطاب نفوس الغانمين واشتراها منهم .

قلت : وعلى هذا يكون قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ »(٢) مقطوعًا مما قبله ، وأنهم نُدبوا بالدعاء للأوّلين والثناء عليهم .

الخامسة — قال ابن وهب : سمعت مالكًا يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال : إن المدينة تُبُوِّئت بالإيمان والهجرة ، وإن غيرها من القُرَى افتُتِحت بالسيف ؛ ثم قرأ « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ » الآية . وقد مضى الكلام فى هذا ، وفى فضل الصلاة فى المسجدين : المسجد الحرام ومسجد المدينة ؛ فلا معنى للإعادة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا ﴾ يعنى لا يحسدون المهاجرين على ما خُصُّوا به من مال الفَيْء وغيره ؛ كذلك قال الناس . وفيه تقدير حذف مضافين ؛ المعنى مَسَّ حاجةٍ مِن فَقْدِ ما أوتوا . وكل ما يجد الإنسان فى صدره مما يحتاج إلى إزالته فهو حاجة . وكان المهاجرون فى دور الأنصار ؛ فلما غَنم عليه الصلاة والسلام أموال بنى النَّضير ، دعا الأنصار وشكرهم فيما صنعوا مع المهاجرين فى إنزالهم إياهم فى منازلهم ، وإشراكهم فى أموالهم . ثم قال : "إن أحببتم قسمت ما أفاء الله علىّ من بنى النَّضير بينكم وبينهم ، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى فى مساكنكم وأموالكم وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم" . فقال سعد بن عُبَادة وسعد بن معاذ : بل نقسمه بين المهاجرين ، ويكونون فى دورنا كما كانوا . ونادت الأنصار : رضينا وسَلَّمنا يا رسول الله ، فقال رسول الله

(١) جملة « والله أعلم » ساقطة من س .
(٢) فى ح ، س : « وعلى هذا يجئ » .

صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ ارحم الأنصار وأبناء الأنصار " . وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين ولم يعط الأنصار شيئا إلا الثلاثة الذين ذكرناهم (١) . ويحتمل أن يريد به « وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا » إذا كان قليلا [بل] يقنعون به و يرضَوْن عنه . وقد كانوا على هذه الحالة حين حياة النبيّ صلى الله عليه وسلم دُنْيَا ، ثم كانوا عليه بعد موته صلى الله عليه وسلم بحكم الدنيا . وقد أنذرهم النبيّ صلى الله عليه وسلم وقال : " سترون بعدى أَثَرَة فاصبروا حتى تلقوْنى على الحوض " .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ فى الترمذىّ عن أبى هريرة : أن رجلا بات به ضيف فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه ؛ فقال لامرأته : نَوِّمى الصِّبية وأطفئى السراج وقَرِّبى للضيف ما عندك ؛ فنزلت هذه الآية « وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ » قال : هذا حديث حسن صحيح . خرّجه مسلم أيضا . وخرّج عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنى مجهود . فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : والذى بعثك بالحق ما عندى إلا ماء . ثم أرسل إلى الأخرى فقالت مثل ذلك ؛ حتى قلن كلُّهنّ مثل ذلك : لا والذى بعثك بالحق ما عندى إلا ماء . فقال : مَن يُضيف هذا الليلة رحمه الله . ؟ فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله . فانطلق به إلى رَحله فقال لامرأته : هل عندك شىء ؟ قالت : لا ، إلا قوت صِبيانى . قال : فعلِّليهم (٢) بشىء فإذا دخل ضيفنا فأطفئى السِّراج وأريه أنا نأكل ؛ فإذا أهوى ليأكل فقومى إلى السراج حتى تطفئيه . قال : فقعدوا وأكل الضيف . فلما أصبح غدَا على النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : " قد عَجِبَ (٣) اللهُ — عز وجل — من صنيعكما بضيفكما الليلة " . وفى رواية عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال : " ألا رجل يضيف هذا رحمه الله " ؟ فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة . فانطلق به إلى رحله ... ؛ وساق الحديث بنحو الذى قبله ، وذكر فيه نزول الآية . وذكر المهدوىّ عن أبى هريرة أن هذا نزل فى ثابت بن قيس ورجل

(١) راجع ص ١١ من هذا الجزء . (٢) علله بكذا : شغله وهاه به .
(٣) أى عظم ذلك عنده وكبر عليه ، وإطلاق العجب على الله مجاز ؛ لأنه لا يخفى عليه أسباب الأشياء .

من الأنصار — نزل به ثابت — يقال له أبو المتوكل، فلم يكن عند أبي المتوكل إلا قوته وقوت صبيانه، فقال لأمرأته : أطفئي السراج ونومي الصبية، وقدّم ما كان عنده إلى ضيفه. وكذا ذكر النحاس قال : قال أبو هريرة : نزل برجل من الأنصار — يقال له أبو المتوكل — ثابت بن قيس ضيفًا، ولم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه، فقال لأمرأته : أطفئي السراج ونومي الصبية، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ — إلى قوله — فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » . وقيل : إن فاعل ذلك أبو طلحة . وذكر القشيري أبو نصر عبد الرحيم ابن عبد الكريم : وقال ابن عمر : أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال : إن أخي فلانًا وعياله أحوج إلى هذا منّا، فبعثه إليهم، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى تداولها سبعة أبيات، حتى رجعت إلى أولئك، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » . ذكره الثعلبي عن أنس قال : أُهْدِيَ لرجل من الصحابة رأس شاة وكان مجهودًا فوجّه به إلى جاره، فتداولته سبعة أنفس في سبعة أبيات، ثم عاد إلى الأول، فنزلت : « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . وقال ابن عباس قال النبيّ صلى الله عليه وسلم للأنصار يوم بني النضير : " إن شئتم قسمت للمهاجرين من ديارِكم وأموالكم وشاركتموهم في هذه الغنيمة وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم نقسم لكم من الغنيمة شيئا " فقالت الأنصار : بل نقسم لإخواننا من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . والأول أصح . وفي الصحيحين عن أنس : أن الرجل كان يجعل للنبيّ صلى الله عليه وسلم النخلات من أرضه حتى فُتحت عليه قُرَيْظة والنَّضير، فجعل بعد ذلك يردّ عليه ما كان أعطاه . لفظ مسلم . وقال الزهري عن أنس بن مالك : لما قدم المهاجرون من مكة المدينةَ قَدِموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفُونهم العمل والمئونة، وكانت أم أنس بن مالك تُدْعَى أمّ سُلَيم، وكانت أمّ عبد الله بن أبي طلحة، كان أخا لأنس لأمه، وكانت أعطت أمُّ أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عِذاقًا[1] لها، فأعطاها رسول الله صلى

(١) العذاق — بكسر العين جمع عذق بفتحها — ومعناها النخلات .

الله عليه وسلم أمَّ أيمنَ مولاته ، أمَّ أسامة بن زيد . قال ابن شهاب : فأخبرنى أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة، ردّ المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم . قال : فردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمى عذاقها، وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَّ أيمنَ مكانهنّ من حائطه . خرّجه مسلم أيضا .

الثامنة — الإيثار : هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنياوية ، ورغبةً فى الحظوظ الدينية . وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والصبر على المشقة . يقال : آثرته بكذا ؛ أى خصصته به وفضّلته . ومفعول الإيثار محذوف ؛ أى يؤثرونهم على أنفسهم بأموالهم ومنازلهم ، لا عن غِنًى بل مع احتياجهم إليها ؛ حسب ما تقدّم بيانه . وفى موطأ مالك : « أنه بلغه عن عائشة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم، أن مسكينًا سألها وهى صائمة وليس فى بيتها إلا رغيف ؛ فقالت لمولاة لها : أعطيه إياه ؛ فقالت : ليس لكِ ما تفطرين عليه ؟ فقالت : أعطيه إياه . قالت : ففعلت . قالت : فلما أمسينا أهْدَى لنا أهلُ بيت أو إنسانٌ ما كان يُهدى لنا : شاةً وكَفَنَها[1] . فدعتنى عائشة فقالت : كُلِى من هذا ، فهذا خير من قُرْصك . قال علماؤنا : هذا من المال الرابح، والفعل الزاكى عند الله تعالى يعجّل منه ما يشاء، ولا ينقص ذلك مما يدّخر عنه . ومن ترك شيئا لله لم يجد فَقْدَه . وعائشة رضى الله عنها فى فعلها هذا من الذين أثنى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة ، وأن من فعل ذلك فقد وُقِى شُحّ نفسه وأفلح فلاحًا لا خسارة بعده . ومعنى (شاةً وكَفَنَها) فإن العرب — أو بعض العرب أو بعض وجوههم — كان هذا من طعامهم ، يأتون إلى الشاة أو الخروف إذا سلخوه غَطّوه كلّه بعجين البُرّ وكَفَنُوه به ثم علّقوه فى التّنُّور ، فلا يخرج من ودَكه شىء إلا فى ذلك الكفن؛ وذلك من طيب الطعام عندهم . وروى النسائىّ عن نافع

(١) أى أنها كانت ملفوفة بالرغيف ؛ وسيأتى معناه بأوضح من هذا . وقولها : « ما كان يهدى لنا » تريد أن عائشة رضى الله عنها لم تعلم بذلك ولم تحتسب به فتتق به وتعول عليه ، ولكن الله سبحانه عوضها من حيث لا تحتسب . (شرح الموطأ) .

أن ابن عمر اشتكى واشتهى عِنَبًا ، فاشْتُرِى له عنقود بدرهم ، فجاء مسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ فخالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إلى ابن عمر ، فجاء المسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ ثم خالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إليـه ؛ فأراد السائل أن يرجع فمنع . ولو علم ابن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه ؛ لأن ما خرج لله لا يعود فيه . وذكر ابن المبـارك قال : أخبرنا محمد بن مطرف قال : حدّثنا أبو حازم عن عبد الرحمن بن سعيد ابن يَرْبُوع عن مالك الدار : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذ أربعمائة دينار ، فجعلها فى صرة ثم قال للغلام : اذهب بها إلى أبى عُبيدة بن الجرّاح ، ثم تَلَكَّأ ساعة فى البيت حتى تنظر ماذا يصنع بها . فذهب بها الغـلام إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه فى بعض حاجتك ؛ فقال : وَصَلَه الله ورَحمه ، ثم قال : تعالى يا جارية ، اذهبى بهذه السبعة إلى فلان ، وبهذه الخمسة إلى فلان ؛ حتى أنفذها . فرجع الغلام إلى عمر ، فأخبره فوجده قد أعدّ مثلها لمعاذ بن جبل ؛ وقال : اذهب بهذا إلى معاذ بن جبل ؛ وتَلَكَّأ فى البيت ساعة حتى تنظر ماذا يصنع ، فذهب بها إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه فى بعض حاجتك ، فقال : رحمه الله ووَصَله ، وقال : يا جارية ، اذهبى إلى بيت فلان بكذا وبيت فلان بكذا ، فأطّلعت امرأة معاذ فقالت : ونحن ! والله مساكين فأعطنا . ولم يبق فى الخرقة إلا ديناران قد جاء بهما إليها . فرجع الغـلام إلى عمر فأخبره فسُرّ بذلك عمر وقال : إنهـم إخوة ! بعضهم من بعض . ونحوه عن عائشة رضى الله عنها فى إعطاء معاوية إياها ، وكان عشرة آلاف وكان المُنْكَدِر دخل عليها[1] . فإن قيـل : وردت أخبـار صحيحة فى النهى عن التصـدق بجميع ما يملكه المرء ، قيل له : إنما كره ذلك فى حق من لا يوثق منه الصـبر على الفقر ، وخاف أن يتعرض للمسألة إذا فقد ما ينفقه . فأما الأنصار الذين أثنى الله عليهم بالإيثار على أنفسهم ، فلم يكونوا بهذه الصفة ، بل كانوا كما قال الله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ »[2] . وكان الإيثار فيهم أفضل من الإمساك . والإمساك لمن لا يصبر

(١) بعد كلمة « عليها » بياض فى ح ، ز ، س ، ه ، نبه عليه الناسخ بقوله : بياض فى الأصل .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٣ .

ويتعرض للسألة أولى من الإيثار . وروى أن رجلًا جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب فقال : هـذه صدقة ، فرماه بها وقال : " يأتى أحدكم بجميع ما يملكه فيتصدّق به ثم يقعد يتكفف الناس " . والله أعلم .

التاسـعة : — والإيثار بالنفس فوق الإيثار بالمـال وإن عاد إلى النفس . ومن الأمثال السائرة :

* والجُودُ بالنَّفس أقصَى غاية الجُودِ (١) *

ومن عبارات الصوفية الرشيقة فى حدّ المحبة : أنهـا الإيثار ، ألا ترى أن امرأة العزيز لمّـا تناهت فى حُبّها ليوسف عليه السلام ، آثرته على نفسها فقالت : أنا راودته عن نفسه . وأفضل الجود بالنفس الجودُ على حماية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففى الصحيح : أن أبا طَلْحة تَرَّس على النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد ، وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتطلّع ليرى القوم . فيقول له أبو طلحة : لا تُشرف يا رسـول الله ! لا يصيبونك ! نَحْـرِى دون نحرك ! ووَقَى بيده رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فشُلّت . وقال حُذيفة العدوىّ : انطلقت يوم اليَرْمُوك أطلب ابن عم لى — ومعى شىء من المـاء — وأنا أقـول : إن كان به رَمَقٌ سقيته ، فإذا أنا به ، فقلت له : أسقيك ، فأشار برأسـه أنْ نَعم ، فإذا أنا برجل يقـول : آه ! آه ! فأشار إلىّ ابن عمى أن انطلق إليه ، فإذا هو هشام بن العاص فقلت : أسقيك ؟ فأشار أن نعم . فسمع آخر يقول : آه ! آه ! فأشار هشام أن انطلق إليه فجئته فإذا هو قد مات . فرجعت إلى هشام فإذا هـو قد مات . فرجعت إلى ابن عمى فإذا هو قد مات . وقال أبو يزيد البِسْطامىّ : ماغَلَبنى أحد ماغَلَبنى شابٌّ من أهل بَلْخ ! قدِم علينا حاجًّا فقال لى : يا أبا يزيد ، ماحَدُّ الزهـد عندكم ؟ فقلت : إنْ وَجَدْنا أكلنا . وإن فقـدنا صَبَرْنا .

---

(١) هو من بيت لمسلم بن الوليد ، صدره :

* تجود بالنفس إذ أنت الضنين بها *

يقول : تجود بنفسك فى الحرب إذ أنت الضنين بها فى الذم . ويروى :

* يجود بالنفس إذ ضن الجواد بها *

فقال : هكذا كلاب بَلْخ عندنا . فقلت : وما حَدّ الزهد عندكم ؟ قال : إن فقدنا شكرنا ، وإن وجدنا آثرنا . وسُئل ذو النُّون المصرى : ما حَدُّ الزاهد المنشرح صدره ؟ قال ثلاث : تفريق المجموع ، وترك طلب المفقود ، والإيثار عند القوت . وحكى عن أبى الحسن الأنطاكى : أنه اجتمع عنده نيّف وثلاثون رجلا بقرية من قُرَى الرِّىّ ، ومعهم أرغفة معدودة لا تُشبع جميعهم ، فكسروا الرغفان وأطفئوا السراج وجلسوا للطعام ؛ فلما رُفع فإذا الطعام بحاله لم يأكل منه أحد شيئًا ؛ إيثارًا لصاحبه على نفسه .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ (١) الخصاصة : الحاجة التى تختلّ بها الحال . وأصلها من الاختصاص وهو انفراد بالأمر . فالخصاصة الإنفراد بالحاجة ؛ أى ولو كان بهم فاقة وحاجة . ومنه قول الشاعر :

أمّا الربيع إذا تكون خصاصةٌ * عاش السقيم به وأَثْرَى المُقْتِرُ

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ الشُّحّ والبُخْلُ سواء ؛ يقال : رجل شحيح بَيّن الشُّحّ والشَّحّ والشّحاحة . قال عمرو بن كلثوم :

ترى اللَّحِزَ الشّحيحَ إذا أُمِرّتْ (٢) * عليــه لِمالِه فيها مُهينــا

وجعل بعض أهل اللغة الشُّحّ أشدّ من البخل . وفى الصحاح : الشّحّ البخلُ مع حِرص ؛ تقول : شَحِحت (بالكسر) تَشَحّ . وشَحَحْتَ أيضا تَشُحّ وتَشِحّ . ورجل شحيح ، وقومٌ شِحاح وأشِحّة . والمراد بالآية : الشّحّ بالزكاة وما ليس بفرض من صلة ذوى الأرحام والضيافة ، وما شاكل ذلك . فليس بشحيح ولا بخيل من أنفق فى ذلك وإن أمسك عن نفسه . ومن وَسّع على نفسه ولم ينفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعات فلم يُوقَ شُحّ نفسه . وروى الأسْوَد عن ابن مسعود أن رجلا أتاه فقال له : إنى أخاف أن أكون قد هلكت ؟ قال :

---

(١) جملة « قوله تعالى » ساقطة من س .

(٢) فى شرح التبريزى : « اللحز : الضيق البخيل . وقيل : هو السيّئ الخلق اللئيم . وقوله : إذا أمرت عليه . أى أديرت ، والمعنى : أن الخمر إذا كثر دورانها عليه أهان ماله ؛ يقال : فلا مهين لماله ؛ إذا كان سخيا . وفلان معز لماله ، إذا كان بخيلا » .

وما ذاك ؟ قال : سمعت الله عز وجل يقول : « وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أُخرج من يدى شيئا . فقال ابن مسعود : ليس ذلك بالشُّح الذى ذكره الله تعالى فى القرآن ، إنما الشّحّ الذى ذكره الله تعالى فى القرآن أن تأكل مال أخيك ظلمًا ، ولكنّ ذلك البخل ، وبئس الشّىء البخل . ففرّق رضى الله عنه بين الشح والبخل . وقال طاوس : البخل أن يبخل الإنسان بما فى يده ، والشّح أن يَشح بما فى أيدى الناس ، يحب أن يكون له ما فى أيديهم بالحِلّ والحرام ، لا يقنع . ابن جبير : الشح منع الزكاة وٱدّخار الحرام . ابن عُيَيْنَة : الشح الظلم . الليث : ترك الفرائض وانتهاك المحارم . ابن عباس : من ٱتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح . ابن زيد : من لم يأخذ شيئا [لشىء] نهاه الله عنه ، ولم يَدَعْه الشح [على أن يمنع شيئا من شىء] أمره الله به ، فقد وقاه الله شح نفسه . وقال أنس : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " بَرِئَ من الشّح من أدّى الزكاة وقَرَى الضيف وأعطى فى النائبة " . وعنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يدعو " اللّهم إنى أعوذ بك من شُحّ نفسى وإسرافها ووساوسها " . وقال أبو الهَيّاج الأسدى : رأيت رجلا فى الطّواف يدعو : اللهم قِنِي شُحَّ نفسى . لا يزيد على ذلك شيئا ، فقلت له ؟ فقال : إذا وقيت شُحّ نفسى لم أسرق ولم أزنِ ولم أفعل . فإذا الرجل عبد الرحمن ابن عَوْف .

قلت : يدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم : " ٱتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة وٱتقوا الشّح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سَفكوا دماءهم واستحلّوا محارمهم " . وقد بيناه فى آخر « آل عمران »[1] . وقال كِسرى لأصحابه : أى شىء أضرّ بابن آدم ؟ قالوا : الفقر . فقال كِسرى : الشح أضرّ من الفقر ؛ لأن الفقير إذا وجد شبع ، والشحيح إذا وجد لم يشبع أبدا .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٣ .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ يعني التابعين ومن دخل في الإسلام إلى يوم القيامة. قال ابن أبي ليلى : الناس على ثلاثة منازل : المهاجرون ، والذين تبوّءوا الدار والإيمان ، والذين جاءوا من بعدهم . فاجْهَدْ ألّا تخرج من هذه المنازل . وقال بعضهم : كن شَمْسًا ، فإن لم تستطع فكن قَمَرًا ، فإن لم تستطع فكن كَوْكَبًا مضيئا ، فإن لم تستطع فكن كوكبًا صغيرًا ، ومن جهة النور لا تنقطع . ومعنى هذا : كن مهاجريًّا . فإن قلت : لا أجد ، فكن أنصاريًّا . فإن لم تجد فاعمل كأعمالهم ، فإن لم تستطع فأحبهم واستغفر لهم كما أمرك الله . وروى مصعب بن سعد قال : الناس على ثلاثة منازل ، فمضت منزلتان وبقيت منزلة ، فأحسن ما أنتم عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت . وعن جعفر بن محمد ابن علي عن أبيه عن جدّه عليّ بن الحسين رضي الله عنه ، أنه جاءه رجل فقال له : يا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما تقول في عثمان ؟ فقال له : يا أخي أنت من قوم قال الله فيهم : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن [لم تكن من أهل الآية](١) فأنت من قوم قال الله فيهم : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن لم تكن من أهل الآية الثالثة لتخرجن من الإسلام ! وهي قوله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » الآية . وقد قيل : إن محمد ابن علي بن الحسين ، رضي الله عنهم ، روى عن أبيه : أن نفرًا من أهل العراق جاءوا إليه ، فسبّوا أبا بكر وعمر — رضي الله عنهما — ثم عثمان — رضي الله عنه — فأكثروا ، فقال لهم : أمِنَ المهاجرين الأولين أنتم ؟ قالوا لا . فقال : أفمن الذين الذين تبوّءوا الدار والإيمان من

(١) ما بين المربعين ساقط من س ، هـ .

قبلهم ؟ فقالوا لا . فقال : قد تبرأتم من هذين الفريقين ! أنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » قوموا، فعل الله بكم وفعل ! ! ذكره النحاس .

الثانية — هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة ؛ لأنه جعل لمن بعدهم حظًّا فى الفَيْء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم ، وأن مَن سبَّهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيه شرًّا إنه لا حق له فى الفَيْء؛ روى ذلك عن مالك وغيره . قال مالك : من كان يُبْغِض أحدًا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أو كان فى قلبه عليهم غِلٌّ ، فليس له حق فى فَيْء المسلمين ؛ ثم قرأ « والَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » الآية .

الثالثة — هذه الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء قسمة المنقول، و إبقاء العقار والأرض شملًا[1] بين المسلمين أجمعين؛ كما فعل عمر رضى الله عنه؛ إلا أن يجتهد الوالى فينفذ أمرًا فيمضى عمله فيه لاختلاف الناس عليه وأن هذه الآية قاضية بذلك؛ لأن الله تعالى أخبر عن الْفَيْء وجعله لثلاث طوائف : المهاجرين والأنصار — وهم معلومون — « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » . فهى عامة فى جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين. وفى الحديث الصحيح: أن النبىّ صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال : " السلام عليكم دار قوم مؤمنين و إنا إن شاء الله بكم لاحقون وددْت أن رأيت[2] إخواننا " قالوا : يا رسول الله، ألسنا بإخوانك ؟ فقال " بل أنتم أصحابى و إخوانُنا الذين لم يأتوا بعدُ وأنا فَرَطُهم على الحَوْض". فبيّن صلى الله عليه وسلم أن إخوانهم كل من يأتى بعدهم ؛ لا كما قال السُّدى والكَلْبى : إنهم الذين هاجروا بعد ذلك . وعن الحسن أيضا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » مَن قصد إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد انقطاع الهجرة .

(١) كذا فى الأصول . والمراد جعلها عامة شاملة بين المسلمين .

(٢) فى صحيح مسلم : « أنا قد رأينا ... » .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ نصب فى موضع الحال ؛ أى قائلين . ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أُمِروا أن يستغفروا لمن سبق هذه الأمة من مؤمنى أهل الكتاب . قالت عائشة رضى الله عنها : فأُمِروا أن يستغفروا لهم فسبُّوهم . الثانى — أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . قال ابن عباس : أمر الله تعـالى بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو يعلم أنهـم سَيُفْتَنُونَ . وقالت عائشة : أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد فسبَبتموهم ، سمعت نبيَّكم صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرُها أوّلَهـا " وقال ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا رأيتم الذين يسبُّون أصحابى فقولوا لعن الله أشرَّكم " . وقال العوّام بن حَوْشَب : أدركت صدر هـذه الأمة يقولون : اذكروا محاسن أصحابِ رسـول الله صلى الله عليه وسلم حتى تألف عليهم القلوب ، ولا تذكروا ما شَجَر بينهم فتُجسِّروا النـاس عليهم . وقال الشعبىّ : تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة ، سئلت اليهود : مَن خير أهل مِلّتكم ؟ فقالوا : أصحاب موسى . وسئلت النصارى : من خير أهل مِلّتكم ؟ فقالوا : أصحاب عيسى . وسئلت الرافضة من شر أهل مِلتكم ؟ فقالوا : أصحاب محمد ، امِروا بالاستغفار لهم فسبُّوهم ، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيـامة ، لا تقوم لهم راية ، ولا تثبت لهم قدم ، ولا تجتمع لهم كلمة ، كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بسفك دمائهم وإدحاض حجتهم . أعاذنا الله و إياكم من الأهواء المضلة . ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ أى حِقْدًا وحسدًا ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴿١١﴾

تعجب[1] من اغترار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر مع علمهم بأنهم لا يعتقدون ديناً ولا كتاباً. ومن جملة المنافقين عبد الله بن أُبَيّ بن سَلُول، وعبد الله بن نَبْتَل، ورفاعة بن زيد. وقيل: رافعة بن تابوت، وأوس بن قَيْظِيّ، كانوا من الأنصار ولكنهم نافقوا، وقالوا ليهود قُرَيظة والنَّضير: ﴿ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ ﴾. وقيل: هو من قول بني النَّضير لقُرَيْظَة. وقوله: ﴿ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا ﴾ يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم؛ لا نطيعه في قتالكم. وفي هذا دليل على صحة نُبُوّة محمدٍ صلى الله عليه وسلم من جهة علم الغيب؛ لأنهم أخرجوا فلم يخرجوا، وقوتلوا فلم ينصروهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ أي في قولهم وفعلهم.

قوله تعالى: لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ﴾ أي منهزمين. ﴿ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ ﴾ قيل: معنى « لَا يَنْصُرُونَهُمْ » طائعين. « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » مكرهين « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ». وقيل: معنى « لَا يَنْصُرُونَهُمْ » لا يدومون على نصرهم. هذا على أن الضميرين متفقان. وقيل: إنهما مختلفان؛ والمعنى لئن أخرج اليهود لا يخرج معهم المنافقون، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم. « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » أي ولئن نصر اليهود المنافقين « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ». وقيل: « لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ » أي علم الله منهم أنهم لا يخرجون إن أخرجوا. « وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ » أي علم الله منهم ذلك. ثم قال: « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ » فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان؟ وهو كقوله تعالى: « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ »[2]. وقيل: معنى « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » أي ولئن شئنا أن ينصروهم زيّنا ذلك لهم. « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ».

(١) في أ: « عجب ». (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٠.

قوله تعالى : لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَأَنتُمْ ﴾ يا معشر المسلمين ﴿ أَشَدُّ رَهْبَةً ﴾ أى خوفاً وخشية ﴿ فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ يعنى صدور بنى النضير . وقيل : فى صدور المنافقين . ويحتمل أن يرجع إلى الفريقين ؛ أى يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف . ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ أى لا يفقهون قدر عظمة الله وقدرته .

قوله تعالى : لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا ﴾ يعنى اليهود ﴿ إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ ﴾ أى بالحيطان والدُّور ؛ يظنون أنها تمنعهم منكم . ﴿ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ ﴾ أى من خلف حيطان يستترون بها لجُبْنِهم ورَهْبَتِهم . وقراءة العامة « جُدُرٍ » على الجمع ، وهو اختيار أبى عبيدة وأبى حاتم ؛ لأنها نظير قوله تعالى : « فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ » وذلك جمع . وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن كثير وابن مُحَيْصن وأبو عمرو « جِدَارٍ » على التوحيد ؛ لأن التوحيد يؤدى عن الجمع . وروى عن بعض المكيين « جَدْر » (بفتح الجيم وإسكان الدال) ؛ وهى لغة فى الجدار . ويجوز أن يكون معناه من وراء نخيلهم وشجرهم ؛ يقال : أجْدَر النخل إذا طلعت رءوسه فى أول الربيع . والجَدْر : نبتٌ واحدته جِدْرة . وقُرِئ « جُدْر » (بضم الجيم وإسكان الدال) جمع الجدار . ويجوز أن تكون الألف فى الواحد كألف كِتاب ، وفى الجمع كألف ظِراف . ومثله ناقة هِجَانٌ ونُوقٌ هِجان ؛ لأنك تقول فى التثنية : هجانان ؛ فصار لفظ الواحد والجمع مشتبهين فى اللفظ مختلفين فى المعنى ؛ قاله ابن جِنّى .

قوله تعالى : ﴿ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ﴾ يعنى عداوة بعضهم لبعض . وقال مجاهد : « بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ » أى بالكلام والوعيد لنفعلن كذا . وقال السدى : المراد اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد . وقيل : « بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ » أى إذا لم يلقوا عدوًا نسبوا أنفسهم إلى الشدة والبأس ، ولكن إذا لقوا العدو انهزموا . ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ يعنى اليهود والمنافقين ؛ قاله مجاهد . وعنه أيضا يعنى المنافقين . الثورى : هم المشركون وأهل الكتاب . وقال قتادة : « تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا » أى مجتمعين على أمر ورأى . « وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى » متفرقة . فأهل الباطل مختلفة آراؤهم ، مختلفة شهادتهم ، مختلفة أهواؤهم ؛ وهم مجتمعون فى عداوة أهل الحق . وعن مجاهد أيضا : أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود ؛ وهذا ليقوى أنفس المؤمنين عليهم . وقال الشاعر :

إلى الله أشكو نِيَّةً شَقَّت العَصَا * هى اليوم شَتَّى وهى أمس جُمَّعُ

وفى قراءة ابن مسعود « وقلوبهم أشتّ » يعنى أشد تشتيتا ؛ أى أشد اختلافا . ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أى ذلك التشتيت والكفر بأنهم لا عقل لهم يعقلون به أمر الله .

قوله تعالى : كَمَثَلِ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾

قال ابن عباس : يعنى به قَيْنُقَاع ؛ أمكن الله منهم قبل بنى النضير . وقال قتادة : يعنى بنى النَّضير ؛ أمكن الله منهم قبل قُرَيظة . مجاهد : يعنى كفار قريش يوم بدر . وقيل : هو عام فى كل من انتقم منه على كفره قبل بنى النَّضير من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ومعنى ﴿ وَبَالَ ﴾ جزاء كفرهم . ومن قال : هم بنو قُرَيظة ، جعل « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » نزولهم على حكم سعد بن معاذ ؛ فحكم فيهم بقتل المقاتلة وسَبْى الذرية . وهو قول الضحاك . ومن قال المراد بنو النَّضير قال : « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » الجلاء والنفى . وكان بين النَّضير وقُرَيظة سنتان . وكانت وقعة بدر قبل غزوة بنى النَّضير بستة أشهر ؛ فلذلك قال : « قَرِيبًا » وقد قال قوم : غزوة بنى النَّضير بعد وقعة أحد . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) فى الآخرة .

(١) كلمة « أليم » ساقطة من ه .

قوله تعالى : كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ خَٰلِدَيْنِ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ﴾ هذا ضرب مثل للمنافقين واليهود فى تخاذلهم وعدم الوفاء فى نُصْرتهم . وحَذَف حرف العطف، ولم يقل : وكمثل الشيطان ؛ لأن حذف حرف العطف كثير ؛ كما تقول : أنت عاقل، أنت كريم، أنت عالم . وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : أن الإنسان الذى قال له الشيطان اكفر، راهبٌ تُرِكت عنده امرأة أصابها لَمَمٌ ليَدْعُوَ لها، فزيّن له الشيطان فوطئها فحملت، ثم قتلها خوفاً أن يفتضح، فدل الشيطان قومها على موضعها ، فجاءوا فاستنزلوا الراهب ليقتلوه ، فجاء الشيطان فوعده أنه إن سجد له أنجاه منهم ، فسجد له فتبرأ منه فأسلمه . ذكره القاضى إسماعيل وعلىّ بن المدينى عن سفيان بن عُيَيْنة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عُبيد بن رفاعة الزُّرَقِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وذكر خبره مطولًا ابنُ عباس ووهب بن مُنَبِّه . ولفظهما مختلف . قال ابن عباس فى قوله تعالى: « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ » : كان راهب فى الفَتْرة يقال له : برصيصا ؛ قد تعبّد فى صَوْمعته سبعين سنة ، لم يعص الله فيها طَرْفة عين ، حتى أعيا إبليس ؛ فجمع إبليس مردة الشياطين فقال : ألا أجد منكم من يكفينى أمر برصيصا ؟ فقال الأبيض ، وهو صاحب الأنبياء ، وهو الذى قصد النبىّ صلى الله عليه وسلم فى صورة جبريل ليوسوس إليه على وجه الوحى، فجاء جبريل فدخل بينهما، ثم دفعه بيده حتى وقع بأقصى الهند؛ فذلك قوله تعالى : « ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى الْعَرْشِ مَكِينٍ »(١) فقال : أنا أكفيكه ؛ فانطلق فتزيّا بزىّ الرهبان ، وحلق وسط رأسه حتى أتى صومعة برصيصا فناداه فلم يجبه ، وكان لا ينفتل من صلاته إلا فى كل عشرة أيام يومًا ، ولا يُفطر إلا فى كل عشرة أيام ؛ وكان يواصل العشرة

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٨ .

الأيام والعشرين والأكثر، فلما رأى الأبيض أنه لا يجيبه أقبل على العبادة فى أصل صَوْمعته ؛ فلما انفتل برصيصا من صلاته ، رأى الأبيض قائمًا يصلّى فى هيئة حسنة من هيئة الرهبان ؛ فندم حين لم يجبه ، فقال : ما حاجتك ؟ فقال : أن أكون معك ، فأتأدب بأدبك ، وأقتبس من عملك ، ونجتمع على العبادة ؛ فقال : إنى فى شغل عنك ؛ ثم أقبل على صلاته ؛ وأقبل الأبيض أيضًا على الصلاة ؛ فلما رأى برصيصا شدّة اجتهاده وعبادته قال له : ما حاجتك ؟ فقال : أن تأذن لى فأرتفع إليك . فأذن له فأقام الأبيض معه حَوْلًا لا يُفطر إلا فى كل أربعين يومًا يومًا واحدًا ، ولا ينفتل من صلاته إلا فى كل أربعين يومًا ، وربما مدّ إلى الثمانين ؛ فلما رأى برصيصا اجتهاده تقاصرت إليه نفسه . ثم قال الأبيض : عندى دعوات يَشْفِى الله بها السقيم والمبتلى والمجنون ؛ فعلّمه إياها . ثم جاء إلى إبليس فقال : قد والله أهلكت الرجل . ثم تعرّض لرجل فخنقه ، ثم قال لأهله — وقد تصوّر فى صورة الآدميين — : إن بصاحبكم جنونًا أفأطبّه ؟ قالوا نعم . فقال : لا أقوى على جِنّيّته ، ولكن اذهبوا به إلى برصيصا ، فإن عنده اسم الله الأعظم الذى إذا سئل به أعطى ، وإذا دُعى به أجاب ؛ فجاءوه فدعا بتلك الدعوات ، فذهب عنه الشيطان . ثم جعل الأبيض يفعل بالناس ذلك ويرشدهم إلى برصيصا فيعافَوْن . فانطلق إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخوة ، وكان أبوهم ملِكًا فمات واستخلف أخاه ، وكان عمها ملكًا فى بنى إسرائيل فعذبها وخنقها . ثم جاء إليهم فى صورة رجل متطبب ليعالجها فقال : إن شيطانها مارد لا يطاق ، ولكن اذهبوا بها إلى برصيصا فدعوها عنده ، فإذا جاء شيطانها دعا لها فبرئت ؛ فقالوا : لا يجيبنا إلى هذا ؛ قال : فابْنُوا صومعةً فى جانب صومعته ثم ضعوها فيها ، وقولوا : هى أمانة عندك فاحتسب فيها . فسألوه ذلك فأبى ، فبنَوْا صومعة ووضعوا فيها الجارية ؛ فلما انفتل من صلاته عاين الجارية وما بها من الجمال فأَسْقِط فى يده ، فجاءها الشيطان فخنقها فانفتل من صلاته ودعا لها فذهب عنها الشيطان ، ثم أقبل على صلاته فجاءها الشيطان فخنقها . وكان يكشف عنها ويتعرض بها لبرصيصا ، ثم جاءه الشيطان فقال : وَيْحَك ! واقِعْها ، فما تجد

مثلها ثم تتوب بعد ذلك . فلم يزل به حتى واقعها فحملت وظهر حملها . فقال له الشيطان : ويحك ! قـد افتضحت . فهل لك أن تقتلها ثم تتوب فلا تفتضح ، فإن جاءوك وسألوك فقل جاءها شيطانها فذهب بها . فقتلها برصيصا ودفنها ليلاً ؛ فأخذ الشيطان طَرف ثو بها حتى بقى خارجًا من التراب ؛ ورجع برصيصا إلى صـلاته . ثم جاء الشيطان إلى إخوتها فى المنام فقال : إن برصيصا فعل بأختكم كذا وكذا ، وقتلها ودفنها فى جبل كذا وكذا ؛ فاستعظموا ذلك وقالوا لبرصيصا : ما فعلت أختنا ؟ فقال : ذهب بها شيطانها ؛ فصدقوه وانصرفوا . ثم جاءهم الشيطان فى المنـام وقال : إنها مدفونة فى موضع كذا وكذا ، وإن طـرف ردائها خارج من التراب ؛ فانطلقوا فوجدوها ، فهدموا صومعته وأنزلوه وخنقوه ، وحملوه إلى الملك فأقر على نفسه فأمر بقتله . فلمـا صُلب قال الشيطان : أتعرفنى ؟ قال لا والله ! قال : أنا صاحبك الذى علمتك الدعوات ، أما أتقيت الله أما استحيت وأنت أعبد بنى إسرائيل ! ثم لم يكفك صنيعك حتى فضحت نفسك ، وأقررت عليها وفضحت أشباهك من الناس ! فإن متّ على هذه الحالة لم يفلح أحد من نظرائك بعدك . فقال : كيف أصنع ؟ قال : تطيعنى فى خصلة واحدة وأنجيك منهـم وآخذ بأعينهم . قال : وما ذاك ؟ قال تسجد لى سجـدة واحدة ؛ فقال : أنا أفعل ؛ فسجد له من دون الله . فقال : يا برصيصا ، هذا أردت منك ؛ كان عاقبة أمرك أن كفرت بربك ، إنى برىء منك ، إنى أخاف الله رب العالمين . وقال وهب ابن مُنَبِّه : إن عابدًا كان فى بنى إسرائيل ، وكان من أعبد أهل زمانه ، وكان فى زمانه ثلاثة إخوة لهم أخت ، وكانت بكرًا ، ليست لهم أخت غيرها ، فخرج البعث على ثلاثتهم ، فلم يدروا عند من يخلّفون أختهم ، ولا عند من يأمنون عليها ، ولا عند من يضعونها . قال فاجتمع رأيهم على أن يخلفوها عند عابد بنى إسرائيل ، وكان ثقةً فى أنفسهم ، فأتوه فسألوه أن يخلفوها عنده ، فتكون فى كنفه وجواره إلى أن يقفلوا من غَزاتهم ، فأبى ذلك عليهم وتعوّذ بالله منهم ومن أختهم . قال فلم يزالوا به حتى أطمعهم[1] فقـال : أنزلوها فى بيتِ حِذاء صَوْمعتى ، فأنزلوها فى ذلك البيت ثم انطلقوا وتركوها ، فكثت فى جوار ذلك العابد زمانًا ، ينزل إليها الطعام من

(١) كذا فى الأصول . ولعلها « أطاعهم » .

صومعته ، فيضعه عند باب الصومعة ، ثم يغلق بابه و يصعد فى صومعته ، ثم يأمرها فتخرج من بيتها فتأخذ ما وضع لها من الطعام . قال : فتلطّف له الشيطان فلم يزل يرغّبه فى الخير ، ويعظم عليه خروج الجارية من بيتها نهارًا ، و يخوّفه أن يراها أحد فيعلقها . قال : فلبث بذلك زمانًا ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير والأجر ، وقال له : لو كنت تمشى إليها بطعامها حتى تضعه فى بيتها كان أعظم لأجرك ، قال : فلم يزل به حتى مشى إليها بطعامها فوضعه فى بيتها ، قال : فلبث بذلك زمانًا ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير وحضّه عليه ، وقال : لو كنت تكلّمها وتحدّثها فتأنس بحديثك ، فإنها قد استوحشت وحشةً شديدة . قال : فلم يزل به حتى حدّثها زمانًا يطلع عليها من فوق صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك فقال : لو كنت تنزل إليها فتقعد على باب صومعتك وتحدّثها وتقعد على باب بيتها فتحدّثك كان آنس لها . فلم يزل به حتى أنزله وأجلسه على باب صومعته يحدّثها ، وتخرج الجارية من بيتها ، فلبثا زمانًا يتحدّثان ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير والثواب فيما يصنع بها ، وقال : لو خرجت من باب صومعتك فجلست قريبًا من باب بيتها كان آنس لها . فلم يزل به حتى فعل . قال : فلبثا زمانًا ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير وفيما له من حسن الثواب فيما يصنع بها ، وقال له : لو دنوت من باب بيتها فحدّثتها ولم تخرج من بيتها ، ففعل . فكان ينزل من صومعته فيقعد على باب بيتها فيحدثها . فلبثا بذلك حينًا ثم جاءه إبليس فقال : لو دخلت البيت معها تحدثها ولم تتركها تُبرز وجهها لأحد كان أحسنَ بك . فلم يزل به حتى دخل البيت ، فجعل يحدثها نهاره كله ، فإذا أمسى صعد فى صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك ، فلم يزل يزيّنها له حتى ضرب العابد على فخذها وقبّلها . فلم يزل به إبليس يحسّنها فى عينه ويسوّل له حتى وقع عليها فأحبلها ، فولدت له غلامًا . فجاءه إبليس فقال له : أرأيت أن جاء إخوة هذه الجارية وقد وَلدتْ منك ! كيف تصنع ! لا آمن عليك أن تفتضح أو يفضحوك ! فاعمِد إلى ابنها فاذبحه وادفنه ، فإنها ستكتم عليك مخافة إخوتها أن يطلعوا على ما صنعت بها ، ففعل . فقال له : أتراها تكتم إخوتها ما صنعت بها وقتلتَ ابنها ! خذها فاذبحها وادفنها مع ابنها . فلم يزل به حتى ذبحها

وألقاها فى الحَفِيرة مع ابنها ، وأطبق عليها صخرة عظيمة ، وسوّى عليها التراب ، وصعد فى صومعته يتعبّد فيها ؛ فمكث بذلك ما شاء الله أن يمكث ؛ حتى قفل إخوتها من الغزو ، فجاءوه فسألوه عنها فنعاها لهم وترحّم عليها ، وبكى لهم وقال : كانت خيرَ أَمَة ، وهذا قبرها فانظروا إليه . فأتى إخوتها القبر فبكَوْا على قبرها وترحّموا عليها ، وأقاموا على قبرها أياماً ثم انصرفوا إلى أهاليهم . فلما جَنّ عليهم الليل وأخذوا مضاجعهم ، أتاهم الشيطان فى صورة رجل مسافر ، فبدأ بأكبرهم فسأله عن أختهم ؛ فأخبره بقول العابد وموتها وترحُّمه عليها ، وكيف أراهم موضع قبرها ؛ فكذّبه الشيطان وقال : لم يَصْدُقْكم أمر أختكم ، إنه قد أحبل أختكم وولدت منه غلاما فذبحه وذبحها معه فزعاً منكم ، وألقاها فى حفيرة احتفرها خلف الباب الذى كانت فيه عن يمين من دخله . فانطلقوا فادخلوا البيت الذى كانت فيه عن يمين من دخله فإنكم ستجدونهما هنالك جميعاً كما أخبرتكم . قال : وأتى الأوسط فى منامه وقال له مثل ذلك . ثم أتى أصغرهم فقال له مثل ذلك . فلما استيقظ القوم استيقظوا متعجبين لما رأى كل واحد منهم . فأقبل بعضهم على بعض ، يقول كل واحد منهم : لقد رأيت عجبًا ، فأخبر بعضهم بعضًا بما رأى . قال أكبرهم : هذا حُلم ليس بشىء ، فامضوا بنا ودَعُوا هذا . قال أصغرهم : لا أمضى حتى آتى ذلك المكان فأنظر فيه . قال : فانطلقوا جميعاً حتى دخلوا البيت الذى كانت فيه أختهم ، ففتحوا الباب وبحثوا الموضع الذى وصف لهم فى منامهم ، فوجدوا أختهم وابنها مذبوحين فى الحفيرة كما قيل لهم ، فسألوا العابد فصدّق قول إبليس فيما صنع بهما . فاستعدَوْا(١) عليه مِلكهم ، فأنزل من صومعته فقدّموه ليُصْلَب ، فلما أوقفوه على الخشبة أتاه الشيطان فقال له : قد علمت أنى صاحبك الذى فتنتك فى المرأة حتى أحبلتها وذبحتها وذبحتَ ابنها ، فإن أنت أطعتنى اليوم وكفرت بالله الذى خلقك خلّصتك مما أنت فيه . قال : فكفر العابد بالله ؛ فلما كفر خلّى عنه الشيطان بينه وبين أصحابه فصلبوه . قال : ففيه نزلت هذه الآية « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ — إلى قوله — جَزَاءُ الظَّالِمِينَ » .

(١) أى استعانوا به فأنصفهم منه .

قال ابن عباس : فضرب الله هذا مثلًا للمنافقين مع اليهود . وذلك أن الله تعالى أمر نبيّه عليه السلام أن يُجْلِى بنى النَّضِير من المدينة، فدَسّ إليهم المنافقون ألا تخرجوا من دياركم، فإن قاتلوكم كنا معكم، وإن أخرجوكم كنا معكم ، فخاربوا النبيّ صلى الله عليه وسلم فخذلهم المنافقون ، وتبرّءوا منهم كما تبرأ الشيطان من برْصِيصَا العابد . فكان الرهبان بعد ذلك لا يمشون إلا بالتُّقِيّة(١) والكتمان . وطمع أهل الفسوق والفجور فى الأحبار فرموهم بالبهتان والقبيح ، حتى كان أمر جُرَيج الراهب ، وبرّأه الله فانبسطت بعده الرهبان وظهروا للناس . وقيل : المعنى مَثَلُ المنافقين فى غدرهم(٢) لبنى النَّضِير كمثل إبليس إذ قال لكفار قريش : « لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَكُمْ »(٣) الآية . وقال مجاهد : المراد بالإنسان هاهنا جميع الناس فى غرور الشيطان إياهم . ومعنى قوله تعالى : « إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ » أى أغواه حتى قال : إنى كافر . وليس قول الشيطان : « إِنِّى أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » حقيقة، إنما هو على وجه التبرؤ من الإنسان، فهو تأكيد لقوله تعالى : « إِنِّى بَرِىءٌ مِنْكَ » . وفتح الياء من « إنى » نافع وابن كثير وأبو عمرو . وأسكن الباقون . ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا ﴾ أى عاقبة الشيطان وذلك الإنسان ﴿ أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا ﴾ نصب على الحال . والتثنية ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة فى الراهب والشيطان . ومن جعلها فى الجنس فالمعنى : وكان عاقبة الفريقين أو الصنفين . ونصب «عَاقِبَتَهُمَا» على أنه خبر كان . والاسم « أَنَّهُمَا فِي النَّارِ » وقرأ الحسن « فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا » بالرفع على الضد من ذلك . وقرأ الأعمش « خَالِدَانِ فِيهَا » بالرفع وذلك خلاف المرسوم . ورفعه على أنه خبر « أنّ » والظرف ملغى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾

(١) أى يظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك .
(٢) فى أ : « وعدهم » .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٦ .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ فى أوامره ونواهيه، وأداء فرائضه واجتناب معاصيه . ﴿ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ يعنى يوم القيامة . والعرب تكنى عن المستقبل بالغد . وقيل : ذِكْر الغد تنبيهاً على أن الساعة قريبة ؛ كما قال الشاعر :

* وإن غداً للناظرين قريب * (١)

وقال الحسن وقتادة : قرّب الساعة حتى جعلها كغد . ولا شك أن كل آتٍ قريبٌ ؛ والموت لا محالة آتٍ . ومعنى « مَا قَدَّمت » يعنى من خير أو شر . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أعاد هذا تكريرا، كقولك : العجل العجل، ارْمِ ارْمِ . وقيل التقوى الأولى التوبة فيما مضى من الذنوب، والثانية اتقاء المعاصى فى المستقبل . ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ قال سعيد بن جبير : أى بما يكون منكم . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ ﴾ أى تركوا أمره ﴿ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ ﴾ أن يعملوا لها خيراً ؛ قاله ابن حبّان . وقيل : نسوا حق الله فأنساهم حق أنفسهم ؛ قاله سفيان . وقيل : « نَسُوا اللَّهَ » بترك شكره وتعظيمه . « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » بالعذاب أن يذكر بعضهم بعضاً ؛ حكاه ابن عيسى . وقال سهل بن عبد الله : « نَسُوا اللَّهَ » عند الذنوب « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » عند التوبة . ونسب تعالى الفعل إلى نفسه فى « أَنْسَاهُمْ » إذ كان ذلك بسبب أمره ونهيه الذى تركوه . وقيل : معناه وجدهم تاركين أمره ونهيه ؛ كقولك : أحمدت الرجل إذا وجدته محموداً . وقيل : « نَسُوا اللَّهَ » فى الرخاء « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » فى الشدائد . ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ قال ابن جبير : العاصون . وقال ابن زيد : الكاذبون . وأصل الفسق الخروج ؛ أى الذين خرجوا عن طاعة الله .

(١) فى فرائد اللآل : أن قائل هذا هو قراد بن أجدع للنعمان بن المنذر . ولفظ البيت :

فإن يك صدر هذا اليوم ولى * فإن غدا لناظره قريب

قوله تعالى : لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِى أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ أى فى الفضل والرتبة ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ أى المقربون المكرمون . وقيل : الناجون من النار . وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى « المائدة » عند قوله تعالى : « قُلْ لَا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ »[1] . وفى سورة « السجدة » عند قوله تعالى : « أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ »[2] . وفى سورة « ص » « أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِى الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ »[3] فلا معنى للإعادة[4] ، والحمد لله .

قوله تعالى : لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا ﴾ حث على تأمل مواعظ القرآن ، وبيّن أنه لا عذر فى ترك التدبُّر ؛ فإنه لو خوطب بهذا القرآنِ الجبالُ مع تركيب العقل فيها لانقادت لمواعظه ، ولرأيتها على صلابتها ورزانتها خاشعةً متصدّعةً ؛ أى متشقّقةً من خشية الله . والخاشع : الذليل . والمتصدّع : المتشقق . وقيل : « خَاشِعًا » لله بما كلّفه من طاعته . « مُتَصَدِّعًا » من خيشة الله أن يعصيه فيعاقبه . وقيل : هو على وجه المثل للكفار .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ﴾ أى إنه لو أنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدّع لوعيده ؛ وأنتم أيها المقهورون بإعجازه لا ترغبون فى وعده ، ولا ترهبون من

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٢٧ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٠٥ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٠١ .
(٤) جملة « والحمد لله » ساقطة من أ .

وعيده ! وقيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لو أنزلنا هذا القرآن يا محمد على جبل لما ثبت ، وتصدّع من نزوله عليه ؛ وقد أنزلناه عليك وثبّتناك له ؛ فيكون ذلك امتناناً عليه أن ثبّته لما لا تثبت له الجبال . وقيل : إنه خطاب للأمة ، وأن الله تعالى لو أنذر بهذا القرآن الجبال لتصدّعت من خشية الله . والإنسان أقل قوّةً وأكثر ثباتاً ؛ فهو يقوم بحقه إن أطاع ، ويقدر على ردّه إن عصى ؛ لأنه موعود بالثواب ، ومزجور بالعقاب .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ قال ابن عباس : عالم السر والعلانية . وقيل : ما كان وما يكون . وقال سهل : عالم بالآخرة والدنيا . وقيل : « الْغَيْبِ » ما لم يعلم العباد ولا عاينوه . « وَالشَّهَادَةِ » ما علموا وشاهدوا . ﴿ هُوَ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيمُ ﴾ تقدّم[1] .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ ﴾ أى المنزّه عن كل نقص ، والطاهر عن كل عيب . والقَدَس (بالتحريك) : السَّطْل بلغة أهل الحجاز ؛ لأنه يتطهر به . ومنه القادوس لواحد الأوانى التى يستخرج بها الماء من البئر بالسانية[2] . وكان سيبويه يقول : قَدُّوس وسَبُّوح ، بفتح أوّلهما . وحكى أبو حاتم عن يعقوب أنه سمع عند الكسائىّ أعرابيًّا فصيحًا يُكْنَى أبا الدينار يقرأ « القَدّوس » بفتح القاف . قال ثعلب : كل اسم على

(١) راجع جـ ١ ص ١٠٣ .

(٢) من معنى السانية : الدلو وأدواته . والمراد هنا الأدوات التى يستخرج بها الماء .

فَعُّول فهو مفتوح الأوّل ؛ مثل سَفُّود[1] وكَلُّوب وتَنُّور وسَمُّور وشَبُّوط ، إلا السُّبّوح والقُدّوس فإن الضم فيهما أكثر ؛ وقد يفتحان . وكذلك الذُّرّوح[2] (بالضم) وقد يفتح . ﴿ السَّلَامُ ﴾ أى ذو السلامة من النقائص . وقال ابن العربىّ : اتفق العلماء رحمة الله عليهم على أن معنى قولنا فى الله «السَّلَامُ» : النسبة ، تقديره ذو السلامة . ثم اختلفوا فى ترجمة النسبة على ثلاثة أقوال : الأوّل — معناه الذى سلِم من كل عيب وبَرِئ من كل نقص . الثانى — معناه ذو السلام ؛ أى المسلم على عباده فى الجنة ؛ كما قال : «سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ» . الثالث — أن معناه الذى سلم الخلقُ من ظلمه .

قلت : وهذا قول الخطابى ؛ وعليه والذى قبله يكون صفة فعل . وعلى أنه البرىء من العيوب والنقائص يكون صفةَ ذات . وقيل : السلام معناه المسلِّم لعباده . ﴿ الْمُؤْمِنُ ﴾ أى المصدّق لرسله بإظهار معجزاته عليهم ، ومصدق المؤمنين ما وعدهم به من الثواب ، ومصدق الكافرين ما أوعدهم من العقاب . وقيل : المؤمن الذى يؤمِّن أولياءه من عذابه ، ويؤمِّن عباده من ظلمه ؛ يقال : آمنه من الأمان الذى هو ضدّ الخوف ؛ كما قال تعالى : « وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ »[3] فهو مؤمن ؛ قال النابغة :

والمُؤْمِنِ العائذاتِ الطيرَ يَمْسَحُها * رُكْبَانُ مَكَّةَ بين الغِيلِ والسَّنَدِ[4]

وقال مجاهد : المؤمن الذى وَحّد نفسه بقوله : « شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ »[5] . وقال ابن عباس : إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار . وأوّل من يخرج من وافق اسمه اسم نبىّ ، حتى إذا لم يبق فيها من يوافق اسمه اسم نبىّ قال الله تعالى لباقيهم : أنتم

---

(١) السفود : حديدة يشوى عليها اللحم ؛ والجمع سفافيد . والكلوب : حديدة معطوفة كالخطاف . والتنور : الكانون يخبز فيه . والسمور : حيوان برى يشبه السنور يتخذ من جلده فراء ثمينة للينها وخفتها وادفائها وحسنها . والشبوط : سمك رقيق الذنب عريض الوسط لين المس صغير الرأس . والجمع شبابيط .

(٢) الذروح : دويبة حمراء منقطة بسواد تطير ، وهى من السموم القاتلة . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٢٠٩ .

(٤) العائذات : ما عاذ بالبيت من الطير . والغيل : الشجر الكثير الملتف . والسند : ما قابلك من الجبل وعلا من السفح . (٥) راجع جـ ٤ ص ٤٠ .

المسلمون وأنا السلام ، وأنتم المؤمنون وأنا المؤمن ، فيخرجهم من النار ببركة هذين الاسمين .
﴿ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ ﴾ تقدّم الكلام فى المهيمن فى « المائدة »(١) وفى « العزيز »(٢) فى غير موضع .
﴿ الْجَبَّارُ ﴾ قال ابن عباس : هو العظيم . وجبروت الله عظمته . وهو على هذا القول صفة ذات ؛ من قولهم : نخلة جَبَّارة . قال امرؤ القيس :

سوامق جبّار أثيث فروعُه * وعالين قنواناً من البُسْر أحمرا(٣)

يعنى النخلة التى فاتت اليَدَ . فكان هذا الاسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث . وقيل : هو من الجَبْر وهو الإصلاح ، يقال : جبرت العظم فجَبَر ، إذا أصلحته بعد الكسر ، فهو فعال من جبر إذا أصلح الكسير وأغنى الفقير . وقال الفراء : هو من أجبره على الأمر أى قهره . قال : ولم أسمع فعّالا من أفعل إلا فى جبار ودرّاك من أدرك . وقيل : الجبار الذى لا تطاق سطوته . ﴿ الْمُتَكَبِّرُ ﴾ الذى تكبر بربوبيّته فلا شىء مثله . وقيل : المتكبر عن كل سوء ، المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم . وأصل الكبر والكبرياء الامتناع وقلة الانقياد . وقال حميد بن ثور :

عفَت مثل ما يعفو الفَصيل فأصبحت * بها كبرياء الصعب وهى ذلول

والكبرياء فى صفات الله مدح ، وفى صفات المخلوقين ذم . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال : " الكبرياء ردائى والعظمة إزارى فمن نازعنى فى واحد منهما قصمته ثم قذفته فى النار " . وقيل : المتكبر معناه العالى . وقيل : معناه الكبير لأنه أجلّ من أن يتكلف كبراً . وقد يقال : تظلّم بمعنى ظلم ، وتشتّم بمعنى شتم ، واستقر بمعنى قر . كذلك المتكبر بمعنى الكبير . وليس كما يوصف به المخلوق إذا وصف بتفعل إذا نسب إلى ما لم يكن منه . ثم نزّه نفسه فقال : ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أىْ تنزيهًا لجلالته وعظمته ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٠ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٣١ .
(٣) سوامق : مرتفعات . والأثيث : الملتف . والقنوان : العذق .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴾ «الْخَالِقُ» هنا المقدّر . و « الْبَارِئُ » المنشئ المخترع . و « الْمُصَوِّرُ » مصوّر الصور ومركبها على هيئات مختلفة . فالتصوير مرتب على الخلق والبراية[1] وتابع لهما . ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل . وخلق الله الإنسان فى أرحام الأمهات ثلاث خِلَق : جعله عَلَقَةً ، ثم مُضْغَةً ، ثم جعله صورة وهو التشكيل الذى يكون به صورة وهيئة يُعرف بها ويتميّز عن غيره بسِمَتها . فتبارك الله أحسن الخالقين . وقال النابغة :

الخالق البارئ المصوّر فى الـ ـأرحامِ ماءً حتى يصير دما

وقد جعل بعض الناس الخلق بمعنى التصوير ، وليس كذلك ، وإنما التصوير آخرا والتقدير أوّلا والبراية بينهما . ومنه قوله الحق : « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ »[2] . وقال زُهير :

ولأنتَ تَفْرِى ما خَلَقْتَ وبعـ ـضُ القوم يَخْلُقُ ثم لا يَفْرِى

يقول : تُقَدِّر ما تُقَدِّر ثم تَفْرِيه ، أى تُمضيه على وَفْق تقديرك ، وغيرك يقدر ما لا يتم له ولا يقع فيه مراده ، إما لقصوره فى تصوّر تقديره أو لعجزه عن تمام مراده . وقد أتينا على هذا كله فى « الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » والحمد لله . وعن حاطب ابن أبى بَلْتَعَة أنه قرأ « البارئ المصوَّرَ » بفتح الواو ونصب الراء ، أى الذى يبرأ المصوَّر ، أى يميّز ما يصوّره بتفاوت الهيئات . ذكره الزَّمَخْشَرِىّ . ﴿ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ تقدّم الكلام فيه[3] . وعن أبى هريرة قال : سألت خليلى أبا القاسم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن اسم الله الأعظم فقال : "يا أبا هريرة ،

(١) كذا فى نسخ الأصل . والذى فى كتب اللغة : « برأ الله الخلق برءا وبروءا » .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٦٢ (٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ وجـ ٢ ص ١٣١ وجـ ١٠ ص ٢٦٦

عليك بآخر سورة الحشر فأكثر قراءتها " فأعدت عليه فأعاد علىّ ، فأعدت عليه فأعاد علىّ . وقال جابر بن زيد : إن اسم الله الأعظم هو الله لمكان هـذه الآية . وعن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر " . وعن أبى أُمامة قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من قرأ خواتيم سورة الحشر فى ليل أو نهار فقبضه الله فى تلك الليلة أو ذلك اليوم فقد أوجب الله له الجنة " .

سـورة الممتحنـة

مدنيّةٌ فى قول الجميع ، وهى ثلاث عشرة آية

الممتحِنة (بكسر الحاء) أى المختبرة ، أضيف الفعل إليها مجازاً ، كما سُمِّيت سورة « براءة » المبعثرة والفاضحة ؛ لما كشفت من عيوب المنافقين . ومن قال فى هـذه السورة : الممتحَنة (بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التى نزلت فيها ، وهى أم كُلْثُوم بنت عُقْبة بن أبى مُعَيْط ، قال الله تعالى : « فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ » الآية[1] . وهى امرأة عبد الرحمن بن عَوْف ، ولدت له إبراهيم بن عبد الرحمن .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ①

(١) راجع ص ٦١ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ عدّى اتخذ إلى مفعولين، وهما « عَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ ». والعَدُوّ فَعُول من عَدَا، كعفُوّ من عَفَا. ولكونه على زِنَة المصدر أوقع على الجماعة إيقاعه على الواحد . وفى هذه الآية سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ ﴾ روى الأئمة — واللفظ لمسلم — عن علىّ رضى الله عنه قال : بَعَثَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أنا والزُّبير والمِقْداد فقالَ: "ائتوا رَوْضَة خَاخ(١) فإن بها ظَعِينة(٢) معها كتاب فخذوه منها" ، فانطلقنا تَعادَى(٣) بنا خَيْلُنا، فإذا نحن بالمرأة، فقلنا : أخرجى الكتاب، فقالت : مامعى كتاب . فقلنا : لَتُخْرِجَنّ الكتاب أوْ لَتُلْقِيَنّ الثياب ، فأخرجته من عِقاصها . فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه : من حاطب بن أبى بَلْتَعَة ... إلى ناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا حاطب ما هذا ؟ قال لا تعجل علىّ يا رسول الله ، إنى كنت امرأً مُلْصَقًا فى قريش — قال سفيان : كان حَلِيفًا لهم، ولم يكن من أنفُسِها — وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يَحْمُون بها أهليهم ، فأحببت إذ فاتنى ذلك من النَّسَب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتى، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن دينى ، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "صَدَق" . فقال عمر : دَعْنى يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال : "إنه قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" فأنزل الله عز وجل: « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ » . قيل : اسم المرأة سارة من موالى قريش . وكان فى الكتاب : « أما بعدُ ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجّه إليكم بجيش كالليل يسير كالسَّيْل ، وأقسم بالله لو لم يَسِر إليكم إلا وحده لأظفره الله بكم ، وأنجز له مَوْعِده فيكم ، فإن الله وليُّه وناصره. ذكره بعض المفسرين .

---

(١) موضع بين مكة والمدينة على اثنى عشر ميلا من المدينة .

(٢) الظعينة : هى المرأة فى الهودج . ولا يقال ظعينة إلا وهى كذلك .

(٣) أى تجرى .

وذكر القُشَيرِيّ والثَّعلبيّ: أن حاطب بن أبي بَلْتَعَةَ كان رجلًا من أهل اليمن، وكان له حِلف بمكة في بني أسد بن عبد العُزَّى رَهْطِ الزبير بن العَوّام. وقيل: كان حليفًا للزبير بن العوّام، فقدمت من مكة سارّة مولاة أبي عمرو بن صَيْفِيّ بن هشام بن عبد مناف إلى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهّز لفتح مكة. وقيل: كان هذا في زمن الحُدَيْبِية؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمهاجرة جئتِ ياسارّة". فقالت لا. قال: "أمسلمة جئت" قالت لا. قال: "فما جاء بك" قالت: كنتم الأهل والموالي والأصل والعشيرة، وقد ذهب الموالي — تعني قُتلوا يوم بدر — وقد احتجتُ حاجةً شديدة فقدمت عليكم لتعطوني وتكسوني؛ فقال عليه الصلاة والسلام: "فأين أنتِ عن شباب أهل مكة" وكانت مغنية، قالت: ماطُلب منّي شيء بعد وقعة بدر. فحثّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب وبني المطلب على إعطائها؛ فكسَوْها وأعطَوْها وحمَلُوها فخرجت إلى مكة، وأتاها حاطب فقال: أعطيك عشرة دنانير وبُرُدًا على أن تبلِّغي هذا الكتاب إلى أهل مكة. وكتب في الكتاب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حِذْركم. فخرجت سارّة، ونزل جبريل فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك، فبعث عليًّا والزبير وأبا مَرْثَد الغَنَوِيّ. وفي رواية: عليًّا والزبير والمِقْداد. وفي رواية: أرسل عليًّا وعمّار بن ياسر. وفي رواية: عليًّا وعمارًا وعمر والزبير وطَلْحة والمقداد وأبا مَرْثَد — وكانوا كلهم فرسانًا — وقال لهم: "انطلقوا حتى تأتوا رَوْضَة خاخ فإن بها ظعينة ومعها كتاب من حاطب إلى المشركين فخذوه منها وخلُّوا سبيلها فإن لم تدفعه لكم فاضربوا عنقها" فأدركوها في ذلك المكان، فقالوا لها: أين الكتاب؟ فحلفت ما معها كتاب، ففتّشوا أمتعتها فلم يجدوا معها كتابا، فهمُّوا بالرجوع فقال عليّ: والله ما كَذَبَنا ولا كَذَبْنا! وسَلَّ سيفه وقال: أخرجي الكتاب وإلا والله لأجردنّك ولأضربنّ عنقك، فلما رأت الجِدّ أخرجته من ذؤابتها — وفي رواية من حُجْزَتِها[1] — فخلّوا سبيلها ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأرسل إلى حاطب فقال:

(١) الحجزة: معقد الإزار. وموضع التكة من السراويل.

" هل تعرف الكتاب ؟ " قال نعم . وذكر الحديث بنحو ما تقدم . ورُوِى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّن جميع الناس يوم الفتح إلا أربعة هى أحدهم .

الثانيـــة — السورة أصلٌ فى النَّهْيِ عن مولاة الكفار . وقد مضى ذلك فى غير موضع (١) . من ذلك قوله تعالى : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » . « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ » . « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ » . ومثله كثير . وذكر أن حاطبًا لما سمع « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » غُشِىَ عليه من الفرح بخطاب الإيمان .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ يعنى بالظاهر ؛ لأن قلب حاطب كان سليمًا ؛ بدليل أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لهم : " أما صاحبكم فقد صدق " وهذا نصٌّ فى سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده . والباء فى « بِالْمَوَدَّةِ » زائدة ؛ كما تقول : قرأت السورة وقرأت بالسورة ، ورميت إليه ما فى نفسى و بما فى نفسى . ويجوز أن تكون ثابتة على أن مفعول « تُلْقُونَ » محذوف ؛ معناه تلقون إليهم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب المودّة التى بينكم و بينهم . وكذلك « تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » أى بسبب المودّة . وقال الفرّاء : « تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » من صلة « أولياء » ودخول الباء فى المودّة وخروجها سواء . ويجوز أن تتعلق بـ « لا تَتَّخِذُوا » حالًا من ضميره . و بـ « أولياء » صفة له . ويجوز أن تكون استئنافًا . ومعنى « تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » تخبرونهم بسرائر المسلمين وتنصحون لهم ؛ وقاله الزجاج .

الرابعـــة — مَن كَثُر تطلّعه على عورات المسلمين و ينبّه عليهم و يعرّف عدوّهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافرًا إذا كان فعله لغَرَض دُنْيَوِىّ واعتقاده على ذلك سليم ؛ كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم يَنْوِ الرِّدّة من الدِّين .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٧ و ١٧٨ وجـ ٦ ص ٢١٦ .

الخامســـة — إذا قلنا لا يكون بذلك كافرًا فهـل يقتل بذلك حدًّا أم لا ؟ اختلف الناس فيه ؛ فقال مالك وابن القاسم وأشهب : يجتهد فى ذلك الإمام . وقال عبـد الملك : إذا كانت عادته تلك قُتل ، لأنه جاسوس ، وقد قال مالك بقتل الجاسوس — وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد فى الأرض . ولعل ابن الماجِشُون إنما اتخذ التكرار فى هذا لأن حاطبًا أخذ فى أول فعله . والله أعلم .

السادســـة — فإن كان الجاسوس كافرًا فقال الأوزاعىّ : يكون نقضًا لعهده . وقال أَصْبَغ : الجاسوس الحـربى يقتل ، والجاسوس المسـلم والذمىّ يعاقبان إلا إن تظاهرا على الإسلام فيقتلان . وقد روى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبىّ صـلى الله عليه وسلم أتى بعَيْنٍ للمشركين اسمه فُرَات بن حَيّان ، فأمر به أن يُقتل ؛ فصاح : يا معشر الأنصار ، أَقْتَلُ وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ! فأمر به النبىّ صلى الله عليه وسلم فخلّى سبيله . ثم قال : " إنّ منكم من أَكِلُهُ إلى إيمانه منهم فُرَات بن حَيّان " . وقوله : « وَقَدْ كَفَرُوا » حال ، إما من « لَا تَتَّخِـذُوا » وإما من « تُلْقُونَ » أى لاتتولوهم أو تُوادّوهم ، وهذه حالهم . وقرأ الجَحْدَرِىّ « لمـا جاءكم » أى كفروا لأجل ماجاءكم من الحق .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ يُخْرِجُونَ الرَّسُـولَ ﴾ استئناف كلام كالتفسير لكفرهم وعُتُوّهم ، أو حال من « كَفَرُوا » . ﴿ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللهِ رَبِّكُمْ ﴾ تعليلٌ لـ« يخرجون » المعنى يخرجون الرسول و يخرجونكم من مكة لأن تؤمنوا بالله ، أى لأجل إيمانكم بالله . قال ابن عباس : وكان حاطب ممن أخرج مع النبىّ صـلى الله عليه وسلم . وقيـل : فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء إن كنتم خرجتم مجاهدين فى سبيلى . وقيل : فى الكلام حذف ، والمعنى إن كنتم خرجتم جهادًا فى سبيلى وابتغاء مرضاتى ، فلا تلقوا إليهـم بالمودّة . وقيل : « إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِي » شرط وجوابه مقدّم . والمعنى إن كنتم خرجتم جهاداً فى سبيلى فلا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء . ونصب « جِهَـادًا » و « ابْتِغَاءَ » لانه مفعـول له . وقوله : ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِـمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ بدل من

« تلقون » ومبيِّن عنه . والأفعال تبدل من الأفعال، كما قال [تعالى] : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ »[1] . وأنشد سيبويه :

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِم بِنَا فِى دِيَارِنَا * تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا وَنَارًا تَأَجَّجَا

وقيل : هو على تقدير أتم تُسِرّون إليهم بالمودّة ، فيكون استئنافًا . وهذا كلّه معاتبةٌ لحاطب . وهو يدل على فضله وكرامته ونصيحته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق إيمانه ، فإن المعاتبة لا تكون إلا من محبّ لحبيبه[2] . كما قال :

أعاتب ذا المودّة من صديقٍ * إذا ما رابنى منه اجتناب
إذا ذهب العتاب فليس وُدٌّ * ويبقى الودّ ما بقى العتاب

ومعنى « بِالْمَوَدَّةِ » أى بالنصيحة فى الكتاب إليهم . والباء زائدة كما ذكرنا ، أو ثابتة غير زائدة .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ ﴾ أضمرتم ﴿ وَمَا أَعْلَنتُمْ ﴾ أظهرتم . والباء فى « بِمَا » زائدة ، يقال : علمت كذا وعلمت بكذا . وقيل : وأنا أعلم من كل أحد بما تخفون وما تعلنون ، فحذف من كل أحد . كما يقال : فلان أعلم وأفضل من غيره . وقال ابن عباس : وأنا أعلم بما أخفيتم فى صدوركم، وما أظهرتم بألسنتكم من الإقرار والتوحيد . ﴿ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ ﴾ أى من يُسرّ إليهم ويكاتبهم منكم ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ أى أخطأ قصد الطريق .

قوله تعالى : ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَثْقَفُوكُمْ ﴾ يلقوكم ويصادفوكم ؛ ومنه المثاقفة ؛ أى طلب مصادفة الغِرّة فى المسايفة وشبهها . وقيل : « يَثْقَفُوكُمْ » يظفروا بكم ويتمكنوا منكم ﴿ يَكُونُوا لَكُمْ

(١) راجع جـ ١٣ ص ٧٥ . (٢) فى ح ، ز ، س : « لحبيب » .

أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ ﴾ أى [أيديهم] بالضرب والقتل ، وألسنتهم بالشتم . ﴿ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ بمحمد ؛ فلا تناصحوهم فإنهم لا يناصحونكم .

قوله تعالى : لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ ﴾ لما اعتذر خاطب بأن له أولادًا وأرحامًا فيما بينهم ، بيّن الربّ عز وجل أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئًا يوم القيامة إن عُصِيَ من أجل ذلك . ﴿ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ﴾ فيدخل المؤمنين الجنة و يدخل الكافرين النار . وفى « يفصل » قراءات سبع : قرأ عاصم « يَفِصل » بفتح الياء وكسر الصاد مخففًا . وقرأ حمزة والكسائى مشددًا إلا أنه على ما لم يسم فاعله . وقرأ طلحة والنَّخعى بالنون وكسر الصاد مشددة . وروى عن علقمة كذلك بالنون مخففة . وقرأ قتادة وأبو حَيْوَة « يُفْصِل » بضم الياء وكسر الصاد مخففة من أفصل . وقرأ الباقون « يُفْصَل » بياء مضمومة وتخفيف الفاء وفتح الصاد على الفعل المجهول ، واختاره أبو عبيد . فمن خفّف فلقوله : « وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ »(١) وقوله : « إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ »(٢) . ومن شدّد فلأن ذلك أبين فى الفعل الكثير المكرر المتردّد . ومن أتى به على ما لم يسم فاعله فلأن الفاعل معروف . ومن أتى به مُسَمًّى الفاعل ردّ الضمير إلى الله تعالى . ومن قرأ بالنون فعلى التعظيم . ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٨٣ . (٢) جـ ١٦ ص ١٤٧ .

وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٥﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ لما نهى [عز وجل] عن موالاة الكفار ذكر قصة إبراهيم عليه السلام، وأن من سيرته التبرؤ من الكفار؛ أى فاقتدوا به وائتموا؛ إلا فى استغفاره لأبيه. والإسْوَةُ والأُسْوَة ما يُتَأَسَّى به، مثل القِدْوة والقُدْوة. ويقال: هو إسوتك؛ أى مثلك وأنت مثله. وقرأ عاصم «أُسْوَة» بضم الهمزة لغتان. ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ يعنى أصحاب إبراهيم من المؤمنين. وقال ابن زيد: هم الأنبياء ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ﴾ الكفار ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أى الأصنام. وبُرَآء جمع برئ؛ مثل شريك وشركاء، وظريف وظرفاء. وقراءة العامة على وزن فعلاء. وقرأ عيسى بن عمر وابن أبى إسحاق «بِرَاء» بكسر الباء على وزن فِعال؛ مثل قَصير وقِصار، وطَويل وطِوال، وظَريف وظِراف. ويجوز ترك الهمزة حتى تقول: بَرَا، وتنوّن. وقرئ «بَرَاء» على الوصف بالمصدر. وقرئ «بُراء» على إبدال الضم من الكسر؛ كرُخَال ورُباب[1]. والآية نصٌّ فى الأمر بالاقتداء بإبراهيم عليه السلام فى فعله. وذلك يصحّح أن شرع مَن قبلنا شَرْعٌ لنا فيما أخبر الله ورسوله. ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ أى بما آمنتم به من الأوثان. وقيل: أى بأفعالكم وكذبناها وأنكرنا أن تكونوا على حق. ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا﴾ أى هذا دأبنا معكم مادمتم على كفركم ﴿حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ فحينئذ تنقلب المعاداة موالاة ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ فلا تتأسّوْا به فى الاستغفار فتستغفرون للمشركين؛ فإنه كان عن

(١) رخال: جمع رخل، الأنثى من أولاد الضأن. والرباب: جمع الربى، الشاة التى وضعت حديثا. وقيل: إذا مات ولدها.

مَوْعِدة منه له ؛ قاله قتـادة ومجاهد وغيرهما . وقيـل : معنى الاستثناء أن إبراهيم هجر قومه وباعدهم إلا فى الاستغفار لأبيه ، ثم بيّن عذره فى سورة « التوبة »[1] .

وفى هذا دلالة على تفضيل نبيّنا عليه الصلاة والسلام على سائر الأنبياء ؛ لأنا حين أُمِرْنَا بالاقتداء به أُمِرْنَا أمرًا مطلقًا فى قوله تعـالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »[2] وحين أُمِرنا بالاقتـداء بإبراهيم عليه السلام استثنى بعض أفعاله . وقيـل : هو استثناء منقطع ؛ أى لكن قول إبراهيم لأبيه لأستغفرنّ لك ، إنما جرى لأنه ظنّ أنه أسلم ، فلما بان له أنه لم يُسلم تبرّأ منه . وعلى هذا يجوز الاستغفار لمن يُظنّ أنه أسلم ؛ وأنتم لم تجدوا مثل هذا الظن ، فلم تواوهم . ﴿ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ هذا من قول إبراهيم عليه السلام لأبيه ؛ أى ما أدفع عنك من عذابِ الله شيئًا إن أشركت به . ﴿ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا ﴾ هذا من دعاء إبراهيم عليه السلام وأصحابه . وقيل : علّم المؤمنين أن يقولوا هذا . أى تبرّءوا من الكفار وتوكّلوا على الله وقولوا : « رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا » أى اعتمدنا ﴿ وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا ﴾ أى رجعنا ﴿ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ لك الرجوع فى الآخرة ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى لا تُظهر عدوّنا علينـا فيظنوا أنهـم على حق فيفتنوا بذلك . وقيـل : لا تسلّطهم علينا فيفتنونا و يعذبونا . ﴿ وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ .

قوله تعـالى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾ عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ ﴾ أى فى إبراهيم ومن معـه من الأنبياء والأولياء . ﴿ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ أى فى التبرّؤ من الكفار . وقيل : كرّر للتأكيد . وقيل : نزل الثانى بعد

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٧٤ . (٢) راجع ص ١٧ من هذا الجزء .

الأول بمدة؛ وما أكثر المكررات فى القرآن على هذا الوجه . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ ﴾ أى عن الإسلام وقبول هـذه المواعظ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ أى لم يتعبّدهم لحاجته إليهم . ﴿ الْحَمِيدُ ﴾ فى نفسه وصفاته . ولما نزلت عادى المسلمون أقرباءهم من المشركين؛ فعلم الله شدّة وجد المسلمين فى ذلك فنزلت : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً ﴾ وهذا بأن يُسلم الكافر . وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وخالطهم المسلمون ؛ كأبى سفيان ابن حرب، والحارث بن هشام، وسُهيل بن عمرو، وحكيم بن حِزام . وقيل : المودّة تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّ حَبيبة بنت أبى سفيان ؛ فلانت عند ذلك عريكة[1] أبى سفيان ، واسترخت شكيمته فى العداوة . قال ابن عباس : كانت المودّة بعد الفتح تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّ حبيبة بنت أبى سفيان ؛ وكانت تحت عبد الله بن جَحْش ، وكانت هى وزوجها من مهاجرة الحبشة . فأمّا زوجها فتنصّر وسألها أن تتابعه على دينه فأبت وصبرت على دينها ، ومات زوجها على النصرانية . فبعث النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى النجاشى فخطبها ؛ فقال النجاشى لأصحابه : من أولاكم بها ؟ قالوا : خالد بن سعيد بن العاص . قال فزوِّجها من نبيّكم . ففعل ؛ وأمهرها النجاشى من عنده أربعمائة دينار . وقيل : خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عَفّان، فلما زوّجه إياها بعث إلى النجاشى فيها؛ فساق عنه المهر وبعث بها إليه . فقال أبو سفيان وهو مشرك لما بلغه تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم ابنته : ذلك الفَحْلُ لا يُقْدَع أنفُه . « يقدع » بالدال غير المعجمة؛ يقال : هذا فحل لا يقدع أنفه ؛ أى لا يضرب أنفه . وذلك إذا كان كريمًا .

قوله تعالى : لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾

(١) العريكة : الطبيعة . ولانت عريكته : إذا انكسرت نخوته . والشكيمة : الأنفة . ومن اللجام : الحديدة المعترضة فى الفم .

قوله تعـالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الآية رُخصة من الله تعالى فى صِلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم . قال ابن زيد : كان هـذا فى أوّل الإسلام عند الموادعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ . قال قتادة : نسختها «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ»[1] . وقيل : كان هذا الحكم لعلة وهو الصلح ، فلمـا زال الصلح بفتح مكة نُسخ الحكم وبقى الرسم يُتْلَى . وقيـل : هى مخصوصة فى حلفاء النبىّ صلى الله عليه وسلم ومَنْ بينه و بينه عهد لم ينقضه ؛ قاله الحسن . الكلبى : هم خُزَاعة وبنو الحارث بن عبـد مناف . وقاله أبو صالح ، وقال : هم خزاعة . وقال مجاهد : هى مخصوصة فى الذين آمنوا ولم يهاجروا . وقيـل : يعنى به النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقـاتل ؛ فأذن الله فى بِرّهم . حكاه بعض المفسرين . وقال أكثر أهـل التأويل : هى محكمة . واحتجوا بأن أسمـاء بنت أبى بكر سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم : هل تَصِلُ أمّها حين قدِمت عليها مشركة ؟ قال : " نعم " خرّجه البخارى ومسلم . وقيل : إن الآية فيهـا نزلت . روى عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه : أن أبا بكر الصديق طلّق امرأته قُتيـلة فى الجاهليـة ، وهى أم أسماء بنت أبى بكر ، فقدمت عليهم فى المدة التى كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، فأهدت إلى أسماء بنت أبى بكر الصديق قرطا وأشياء ؛ فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله تعالى : «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ» . ذكر هذا الخبر المـاوردىّ وغيره ، وخرجه أبو داود الطَّيَالسى فى مسنده .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبَرُّوهُمْ ﴾ « أن » فى موضع خفض على البـدل من «الَّذِينَ» ؛ أى لا ينهاكم الله عن أن تبروا الذين لم يقاتلوكم . وهم خُزاعة ، صالحوا النبىّ صلى الله عليه وسلم على ألا يقاتلوه ولا يُعينوا عليه أحدًا ؛ فأمر ببرّهم والوفاء لهم إلى أجلهم ؛ حكاه الفرّاء . ﴿ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ أى تعطوهم قسطًا من أموالكم على وجه الصـلة . وليس يريد به من العدل ؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ؛ قاله ابن العربى .

(١) راجع جـ ٨ ص ١٣٦ .

الثالثة — قال القاضى أبو بكر فى كتاب الأحكام له : « استدل به بعض مَن تُعقد عليه الخناصر على وجوب نفقة الابن المسلم على أبيه الكافر . وهذه وهلة(١) عظيمة ، إذ الإذن فى الشىء أو ترك النهى عنه لا يدل على وجوبه ، وإنما يعطيك الإباحة خاصّةً . وقد بيّنا أن إسماعيل بن إسحاق القاضى دخل عليه ذِمّى فأكرمه ، فأخذ عليه الحاضرون فى ذلك ، فتلا هذه الآية عليهم » .

قوله تعالى : إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ أى جاهدوكم على الدِّين ﴿ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ﴾ وهم عتاة أهل مكة . ﴿ وَظَاهَرُوا ﴾ أى عاونوا على إخراجكم ، وهم مشركو أهل مكة ﴿ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ﴾ « أَنْ » فى موضع جر على البدل على ما تقدم فى « أَنْ تَبَرُّوهُمْ » . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ ﴾ أى يتخذهم أولياء وأنصاراً وأحباباً ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

(١) وهل عن الشىء وفى الشىء — بالكسر — : إذا غلط فيه وسها .

قوله تعـالى : ﴿ يَأَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ فيه ست عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ لما أمر المسلمين بترك مولاة المشركين اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، وكان التناكح من أوكد أسباب الموالاة ؛ فبيّن أحكام مهاجرة النساء . قال ابن عباس : جرى الصلح مع مشركي قريش عام الحُدَيْبِيَة ، على أن من أتاه من أهل مكة ردّه إليهم ، فجاءت سعيدة[1] بنت الحارث الأسلمية بعدَ الفراغ من الكتاب ، والنبيّ صلى الله عليه وسلم بالحديبية بعدُ ؛ فأقبل زوجها وكان كافرًا — وهو صَيْفِيّ بن الراهب . وقيل : مسافر المخزومي — فقال : يا محمد ، اردد عليّ امرأتي فإنك شرطت ذلك ! وهذه طينة الكتاب لم تَجِفّ بعدُ ، فأنزل الله تعالى هـذه الآية . وقيل : جاءت أم كُلْثُوم بنت عُقْبة بن أبي مُعَيْط ، فجاء أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردّها . وقيل : هربت من زوجها عمرو بن العاص ومعها أخواها عِمارة والوليد ، فردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخَوَيْها وحبسها ، فقالوا للنبيّ صلى الله عليـه وسلم : ردّها علينا للشرط ، فقال صـلى الله عليه وسلم : "كان الشرط في الرجال لا في النساء" فأنزل الله تعالى هذه الآية . وعن عروة قال : كان مما اشترط سُهيل بن عمرو على النبيّ صلى الله عليه وسلم يومَ الحُدَيْبِيَة : ألّا يأتيك منّا أحد وإن كان على دينك إلا رددتَه إلينا ، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل ؛ يومئ إلى أن الشرط في ردّ النساء نُسخ بذلك . وقيل : إن التي جاءت أُمَيْمة بنت بشر ، كانت عند ثابت بن الشِّمْراخ ففرّت منه وهو يومئذ كافر ، فتزوّجها سَهْـل بن حُنيف فولدت له عبـد الله ، قاله زيد بن حبيب . كذا قال المـاورديّ : أميمـة بنت بشر كانت عنـد ثابت بن الشِّمْراخ . وقال المهدويّ : وروى ابن وهب عن خالد أن هـذه الآية نزلت في أُمَيْمَة بنت بشر من بني عمرو بن عوف . وهي امرأة حسّان بن الدَّحداح ، وتزوّجها بعد هجرتها سَهل بن حُنيف . وقال مقاتل : إنها سعيدة[1] زوجة صَيْفِي بن الراهب مشرك من أهـل مكة . والأكثر من أهـل العلم أنها أم كلثوم بنت عُقبة .

(١) في الأصل المطبوع : « سبيعة » وهو تحريف . راجع أسد الغابة جـ ٥ ص ٧٤٠ .

الثانيـة — واختلف أهل العـلم هل دخل النساء فى عقد المهادنة لفظًا أو عمومًا ؛ فقالت طائفة منهـم : قد كان شرط ردّهن فى عقـد المهادنة لفظًا صريحا فنسخ الله ردّهن من العقد ومنع منه ، وبقّاه فى الرجال على ما كان . وهـذا يدّل على أن للنبىّ صلى الله عليه وسـلم أن يجتهد رأيه[1] فى الأحكام ، ولكن لا يقـرّه الله على خطأ . وقالت طائفة من أهل العـلم : لم يشترط ردّهن فى العقد لفظًا ، وإنما أطلق العقد فى ردّ من أسلم ؛ فكان ظاهر العموم اشتماله عليهن مع الرجال . فبيّن الله تعـالى خروجهنّ عن عمومه . وفرق بينهنّ وبين الرجال لأمرين : أحدهما — أنهنّ ذوات فروج يحرمن عليهم . الثانى — أنهنّ أرقّ قلوبًا وأسرع تقلّبًا منهم . فأما المقيمة منهنّ على شركها فمردودة عليهم .

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قيل : إنه كان من أرادت منهنّ إضرار زوجها فقالت : سأهاجر إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلذلك أمر صلى الله عليه وسلم بامتحانهنّ . واختلف فيما كان يمتحنهنّ به على ثلاثة أقوال :

الأول — قال ابن عبـاس : كانت المِحْنَة أن تُستحلف بالله أنها ما خرجت من بغض زوجها ، ولا رغبةً من أرض إلى أرض ، ولا التماس دنيا ، ولا عشقًا لرجل منًا ؛ بل حُبًّا لله ولرسوله . فإذا حلفت بالله الذى لا إله إلا هو على ذلك ، أعطى النبىّ صلى الله عليه وسلم زوجها مهرها وما أنفق عليهـا ولم يردّها ؛ فذلك قوله تعـالى : « فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » .

الثـانى — أن المحنة كانت أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ قاله ابن عباس أيضا .

الثالث — بما بيّنه فى السورة بعدُ من قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ » قالت عائشة رضى الله عنها : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن إلا بالاية التى قال الله : « إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ » رواه مَعْمَر عن الزُّهْرِى عن عائشة . خرّجه الترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(١) الاجتهاد : بذل الوسع فى طلب الأمر .

الرابعـــة — أكثر العلمـاء على أن هذا ناسخ لمـا كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قريشًا ، من أنه يردّ إليهم من جاءه منهم مسلمًا ؛ فنُسخ من ذلك النساء . وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن . وقال بعض العلماء : كله منسوخ فى الرجال والنساء ، ولا يجوز أن يهادن الإمامُ العـدو على أن يردّ إليهم من جاءه مسلمًا ، لأن إقامة المسلم بأرض الشرك لا تجوز . وهذا مذهب الكوفيين . وعقـد الصلح على ذلك جائز عند مالك . وقـد احتج الكوفيون لمـا ذهبوا إليـه من ذلك بحديث إسماعيـل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم بعثه إلى قوم من خَثْعَم فاعتصموا بالسجود فقتلهم ، فَوَداهم رسول الله صلى الله عليـه وسلم بنصف الدّية ، وقال " أنا برىء من كل مسلم أقام مع مشرك فى دار الحرب لا تَرَاءَى نارُهما "(١) قالوا : فهذا ناسخ لردّ المسلمين إلى المشركين ، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد برئ ممن أقام معهم فى دار الحرب . ومذهب مالك والشافعى أن هـذا الحكم غير منسوخ . قال الشـافعىّ : وليس لأحد هذا العقد إلا الخليفة أو رجل يأمره ، لأنه يَلِى الأموال كلها . فمن عقد غير الخليفة هذ العقد فهو مردود .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ﴾ أى هذا الامتحان لكم ، والله أعلم بإيمانهن ، لأنه مُتَوَلِّى السرائر . ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ ﴾ أى بما يظهر من الإيمـان . وقيل : إن علمتموهنّ مؤمنات قبـل الامتحان ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ أى لم يحلّ الله مؤمنة لكافر ، ولا نكاح مؤمن لمشركة .

وهـذا أدلّ دليل على أن الذى أوجب فرقة المسلمة من زوجها إسـلامُها لا هجرتها . وقال أبو حنيفة : الذى فرق بينهمـا هو اختلاف الدارين . وإليه إشارة فى مذهب مالك

(١) الأصل فى « تراءى » تتراءى . والتراءى تفاعل من الرؤية ؛ يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا وإسناد التراءى إلى النارين مجاز . أى يلزم المسلم ويجب عليه أن يباعـد منزله عن منزل المشرك ، ولا ينزل بالموضـع الذى إذا أوقدت فيـه ناره تلوح وتظهر لنار المشرك إذا أوقدها فى منزله . ولكنه ينزل مع المسلمين فى دارهـم . وإنما كره مجاورة المشركين لأنهم لا عهد لهم ولا أمان . وحث المسلمين على الهجرة . (عن نهاية ابن الأثير) .

بل عبارة . والصحيح الأول ، لأن الله تعالى قال : « لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » فبيّن أن العلة عدم الحِلّ بالإسلام وليس باختلاف الدار . والله أعلم . وقال أبو عمر : لا فرق بين الدارين لا فى الكتاب ولا فى السنة ولا فى القياس ، وإنما المراعاة فى ذلك الدينان ، فباختلافهما يقع الحكم وباجتماعهما ، لا بالدار . والله المستعان .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ﴾ أمر الله تعالى إذا أُمْسِكت المرأة المسلمة أن يُرَدّ على زوجها ما أنفق ، وذلك من الوفاء بالعهد ، لأنه لما مُنع من أهله بحرمة الإسلام ، أمر برد المال [إليه] حتى لايقع عليهم خسران من الوجهين : الزوجة والمال.

السابعة — ولا غُرْمَ إلا إذا طالب الزوج الكافر ، فإذا حضر وطالب منعناها وغَرِمنا . فإن كانت ماتت قبل حضور الزوج لم نَغرَم المهر إذ لم يتحقق المنع . وإن كان المسمّى خمرًا أو خنزيرًا لم نَغْرَم شيئًا ، لأنه لا قيمة له . وللشافعىّ فى هذه الآية قولان : أحدهما — أن هذا منسوخ . قال الشافعىّ : وإذا جاءتنا المرأة الحرّة من أهل الهُدْنَة مسلمةً مهاجِرةً من دار الحرب إلى الإمام فى دار السلام أو فى دار الحرب ، فمن طلبها مِن وَلِيٍّ سِوَى زوجها مُنع منها بلا عِوَض . وإذا طلبها زوجها لنفسه أو غيره بوكالته ففيه قولان : أحدهما — يعطى العِوض ، والقول ما قال الله عز وجل . وفيه قول آخر — أنه لايعطى الزوج المشرك الذى جاءت زوجتة مسلمة العِوض . [فإنْ شَرط الإمامُ (١) ردّ النساء كان الشرط و رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط من شرط ردّ النساء منسوخًا وليس عليه عِوض ، لأن الشرط المنسوخ باطل ولا عوض للباطل] .

(١) مابين المربعين هكذا ورد فى جميع نسخ الأصل ، وهو مضطرب . وقد نقل المؤلف رحمه الله هذه المسألة من كتاب الناسخ والمنسوخ لأبى جعفر النحاس ونصها فيه : « وإن شرط الإمام رد النساء كان الشرط منتقضا . ومن قال هذا قال : إن شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل الحديبية فيه إن يرد من جاء منهم ، وكان النساء منهم كان شرطا صحيحا ؛ فنسخه الله ورد العوض ، فلما قضى الله عز وجل ثم رسوله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط من شرط رد النساء منسوخا وليس عليه أن يعوض ؛ لأن شرطه المنسوخ باطل ولا عوض للباطل » .

الثامنـــة — أمر الله تعالى بردّ مثل ما أنفقوا إلى الأزواج، وأن المخاطب بهذا الإمامُ، ينفذ مما بين يديه من بيت المـال الذى لا يتعيّن له مصرف . وقال مقاتل : يردّ المهر الذى يتزوّجها من المسلمين ، فإن لم يتزوجها من المسلمين أحد فليس لزوجها الكافر شيء . وقال قتادة : الحكم فى ردّ الصداق إنمـا هو فى نساء أهل العهـد ؛ فأما من لا عهـد بينه وبين المسلمين فلا يردّ إليهم الصداق . والأمر كما قاله[1] .

التاســـعة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ يعنى إذا أسلمن وانقضت عدتهنّ؛ لمـا ثبت من تحريم [نكاح المشركة والمعتدّة . فإن أسلمت قبل الدخول[2]] ثبت النكاح فى الحال ولها التزوّج .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ أباح نكاحها بشرط المهر[3]؛ لأن الإسلام فرّق بينها وبين زوجها الكافر .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من الإمساك . وهو اختيار أبى عبيد ؛ لقوله تعـالى : « فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » . وقـرأ الحسن وأبو العالية وأبو عمـرو « وَلَا تُمَسِّكُوا » مشدّدة من التمسك . يقال : مَسَّك يمسّك تمسُّكًا ؛ بمعنى أمسك يُمسـك . وقرئ « وَلَا تَمسكوا » بنصب التـاء ؛ أى لا تتمسكوا . والعِصَم جمع العِصْمة؛ وهو ما اعتصم به . والمراد بالعصمة هنا النكاح . يقول : من كانت له امرأة كافـرة بمكة فلا يعتدّ بها ، فليست له امرأة ، فقـد انقطعت عصمتها لاختلاف الدارين . وعن النَّخَعِيّ : هى المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر ؛ وكان الكفار يتزوّجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ؛ ثم نسخ ذلك[4] فى هذه الآية . فطلق عمر بن الخطاب حينئذ امرأتين له بمكة مشركتين : قُرَيبة بنت أبى أميّـة فتزوجها معاوية بن أبى سـفيان وهما على شركهما بمكة . وأمّ كُلْثوم بنت عمـرو الخُزَاعِيّة أم عبد الله بن المغيرة؛ فتزوجها أبو جَهم بن حُذافة وهما على شركهما . فلما وَلِىَ عمر قال أبو سفيان لمعاوية : طلّق قُرَيبة لئلا يرى عمر سَلَبَه فى بيتك ، فأبى معاوية من ذلك . وكانت عند طلحة بن عبيد الله أرْوَى

(١) فى ح ، ز ، س : « كما قاله رحمه الله » . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، هـ .
(٣) فى س : « بشرط الإسلام؛ لأن المهر والإسلام ... » . (٤) كلمة : « ذلك » ساقطة من ح ، س .

بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ففرق الإسلام بينهما ، ثم تزوجها فى الإسلام خالد بن سعيد بن العاص ، وكانت ممن فر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم من نساء الكفار ، فحبسها وزوّجها خالدًا . وزوّج النبيّ صلى الله عليه وسلم زينب ابنته — وكانت كافرة — من أبى العاص بن الربيع ، ثم أسلمت وأسلم زوجها بعدها . ذكر عبد الرزاق عن ابن جُريج عن رجل عن ابن شهاب قال : أسلمت زينب بنت النبيّ صلى الله عليه وسلم وهاجرت بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الهجرة الأولى ، وزوجها أبو العاص بن الربيع عبد العُزّى مشرك بمكة . الحديث ، وفيه : أنه أسلم بعدها . وكذلك قال الشعبى . قال الشَّعْبيّ : وكانت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبى العاص بن الربيع ، فأسلمت ثم لحقت بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى زوجها المدينة فأقمته فأسلم فردّها عليه النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال أبو داود عن عكرمة عن ابن عباس : بالنكاح الأول ؛ ولم يحدث شيئا . قال محمد بن عمر فى حديثه : بعد ست سنين . وقال الحسن بن علىّ : بعد سنتين . قال أبو عمر : فإن صح هذا فلا يخلو من وجهين : إما أنها لم تحض حتى أسلم زوجها ، وإما أن الأمر فيها منسوخ بقول الله عز وجل : « وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » يعنى فى عدّتهنّ . وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أنه عنى به العدّة . وقال ابن شهاب الزهرى رحمه الله فى قصة زينب هذه : كان قبل أن تنزل الفرائض . وقال قتادة : كان هذا قبل أن تنزل سورة « براءة » بقطع العهود بينهم و بين المشركين . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ المراد بالكوافر هنا عبدة الأوثان مَن لا يجوز ابتداءً نكاحها ، فهى خاصة بالكوافر من غير أهل الكتاب . وقيل : هى عامة ، نسخ منها نساء أهل الكتاب . ولو كان إلى ظاهر الآية لم تحل كافرة بوجه . وعلى القول الأول إذا أسلم وثنىّ أو مجوسىّ ولم تُسلم امرأته فرق بينهما . وهذا قول بعض أهل العلم . ومنهم من قال : ينتظر بها تمام العدة . فمن قال يفرق بينهما فى الوقت ولا ينتظر تمام العدة إذا عرض عليها الإسلام ولم تُسلم — مالكُ بن أنس . وهو قول الحسن وطاوس ومجاهد وعطاء

وعكرمة وقتـادة والحَكَم، واحتجوا بقوله تعـالى : « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » . وقال الزهرى : ينتظر بها العـدّة . وهو قول الشافعى وأحمد . واحتجوا بأن أبا سفيان بن حرب أسلم قبل هند بنت عتبة امرأته، وكان إسلامه بمرّ الظَّهْران[1] ثم رجع إلى مكة وهندٌ بها كافرة مقيمة على كفرها، فأخذت بلحيته وقالت : اقتلوا الشـيخ الضّال . ثم أسلمت بعده بأيام، فاستقرّا على نكاحهما لأن عدتها لم تكن انقضت . قالوا : ومثله حكيم بن حِزام أسلم قبـل امرأته، ثم أسلمت بعده فكانا على نكاحهما . قال الشافعى : ولا حجة لمن احتج بقوله تعالى : « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » لأن نساء المسلمين محرّمات على الكفار، كما أن المسلمين لاتحل لهم الكوافر والوثنيات ولا المجوسيات بقول الله عز وجل : « وَلَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » ثم بيّنت السنة أن مراد الله من قوله هذا أنه لا يحل بعضهم لبعض إلا أن يسلم الباقى منهما فى العـدة . وأما الكوفيون وهم سفيان وأبو حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا فى الكافرين الذّميّين : إذا أسلمت المرأة عُرِض على الزوج الإسلام، فإن أسلم وإلا فُرّق بينهما . قالوا : ولو كانا حربيين فهى امرأته حتى تحيض ثلاث حيض إذا كانا جميعا فى دار الحرب أو فى دار الإسلام . وإن كان أحدهما فى دار الإسلام والآخر فى دار الحرب انقطعت العصمة بينهما فراعوا الدار؛ وليس بشىء . وقد تقدم .

الثالثة عشرة — هذا الاختلاف إنمـا هو فى المدخول بها، فإن كانت غير مدخول بها فلا نعلم اختلافًا فى انقطاع العصمة بينهما؛ إذ لا عِدّة عليها . كذا يقول مالك فى المرأة ترتد وزوجها مسلم : انقطعت العصمة بينهما . وحجته « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » وهو قول الحسن البصرى والحسن بن صالح بن حَىّ . ومذهب الشافعى وأحمد أنه ينتظر بها تمام العدة .

الرابعـة عشرة — فإن كان الزوجان نصرانيين فأسلمت الزوجة ففيها أيضا اختلاف . ومذهب مالك وأحمد والشافعى الوقوف إلى تمـام العدة . وهو قول مجاهد . وكذا الوَثَنِى تُسلم زوجته، إنه إن أسلم فى عدتها فهو أحق بها؛ كما كان صَفْوان بن أُمَيّة وعِكْرِمة بن أبى جهل

(١) مر الظهران : قرية قرب مكة .

أحق بزوجتيهما لما أسلما فى عدتيهما ؛ على حديث ابن شهاب . ذكره مالك فى الموطأ . قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان و بين إسلام زوجته نحو من شهر. قال ابن شهاب : ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجها كافر مقيم بدار الحرب إلا فرقت هجرتها بينه و بينها ؛ إلا أن يَقْدَم زوجها مهاجرًا قبل أن تنقضى عدتها. ومن العلماء من قال : ينفسخ النكاح بينهما . قال يزيد بن علقمة : أسلم جدّى ولم تُسلم جدّتى ففرق عمر بينهما رضى الله عنه ؛ وهو قول طاوس . وجماعة غيره منهم عطاء والحسن وعكرمة قالوا : لا سبيل عليها إلا بخطبة .

الخامسة عشرة — قوله تعالى: ﴿ وَآسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ﴾ قال المفسرون : كان من ذهب من المسلمات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار : هاتوا مهرها . و يقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة : ردّوا إلى الكفار مهرها . وكان ذلك نَصَفًا وعدلًا بين الحالتين . وكان هذا حكم الله مخصوصا بذلك الزمان فى تلك النازلة خاصّةً بإجماع الأمة ؛ قاله ابن العربى .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أى ما ذكر فى هذه الآية . ﴿ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ فى الخبر : أن المسلمين قالوا : رضينا بما حكم الله ؛ وكتبوا إلى المشركين فامتنعوا فنزلت : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٧

أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . وروى الزهرى عن عُروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : حكم الله عز وجل بينكم فقال جلّ ثناؤه : « وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا » فكتب إليهم المسلمون : قد حكم الله عز وجل بيننا بأنه إن جاءتكم امرأة منّا أن توجّهوا إلينا بصداقها ، وإن جاءتنا امرأة منكم وجهنا إليكم بصداقها . فكتبوا إليهم : أما نحن فلا نعلم لكم عندنا شيئا ، فإن كان لنا عندكم شيء فوجّهوا به ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . وقال ابن عباس فى قوله تعالى : « ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ » أى بين المسلمين والكفار من أهل العهد من أهل مكة يردّ بعضهم إلى بعض . قال الزهرىّ : ولولا العهد لأمسك النساء ولم يردّ إليهم صداقاً . وقال قتادة ومجاهد : إنما أمروا أن يُعطوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا من الْفَيْء والغَنِيمة . وقالا : هى فيمن بيننا وبينه عهد وليس بيننا وبينه عهد . وقالا : ومعنى « فَعَاقَبْتُمْ » فاقتصصتم . ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا ﴾ يعنى الصدقات . فهى عامة فى جميع الكفار . وقال قتادة أيضا : وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار الذين[1] بينكم وبينهم عهد ، فآتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا . ثم نسخ هذا فى سورة « براءة » . وقال الزهرىّ : انقطع هذا عام الفتح . وقال سفيان الثورىّ : لا يعمل به اليوم . وقال قوم : هو ثابت الحكم الآن أيضا . حكاه القشيرىّ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ قراءة العامة « فَعَاقَبْتُمْ » وقرأ عَلْقمة والنَّخَعِىّ وحُميد والأعرج « فعقّبتم » مشدّدة . وقرأ مجاهد « فأعقبتم » وقال : صنعتم كما صنعوا بكم . وقرأ الزهرىّ « فعقبتم » خفيفة بغير ألف . وقرأ مسروق وشَقيق بن سلمة « فعقبتم » بكسر القاف خفيفة . وقال : غنمتم . وكلها لغات بمعنًى واحد . يقال : عاقب وعَقب وعَقّب وأعقب وتعقّب واعتقب وتعاقب إذا غنم . وقال القُتَبِىّ « فعاقبتم » فغزوتم معاقبين غزواً بعد غَزْو . وقال ابن بحر : أى فعاقبتم المرتدة بالقتل فلزوجها مهرها من غنائم المسلمين .

(١) فى ح ، ز ، س ، ط ، ل ، م « إلى الكفار الذين ليس بينكم و بينهم عهد » بزيادة « ليس » .

الثالثـة ــ قوله تعالى : ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنفَقُوا ﴾ قال ابن عباس : يقول إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة، وليس بينكم و بينهم عهد، ولها زوج مسلم قبلكم فغنمتم، فأعطوا هذا الزوجَ المسلمَ مهره من الغنيمة قبل أن تُخَمّس . وقال الزهرى : يُعْطَى من مال الفيء . وعنه يُعْطَى من صداق من لَحِق بنا . وقيل : أى إن امتنعوا من أن يَغْرَمُوا مهر هذه المرأة التى ذهبت إليهم، فانبذوا العهد إليهم حتى إذا ظفرتم فخذوا ذلك منهم. قال الأعمش : هى منسـوخة . وقال عطاء : بل حكمها ثابت . وقد تقـدم جميع هـذا . القُشـيرى : والآية نزلت فى أم الحكم بنت أبى سـفيان ، ارتدت وتركت زوجها عِيَاض ابن غَنْم القرشى ، ولم ترتدّ امرأة من قريش غيرها ، ثم عادت إلى الإسـلام . وحكى الثعلبى عن ابن عباس : هن ست نسوة رجعن عن الإسـلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين : أم الحكم بنت أبى سـفيان كانت تحت عياض بن أبى شدّاد الفهرى[1] . وفاطمة بنت أبى أميـة بن المغيرة أخت أم سلمة ، وكانت تحت عمـر بن الخطاب ، فلما هاجر عمر أبَتْ وارتدت . و بَرْوَع بنت عقبة ، كانت تحت شَمّاس بن عثمان . وعبدة بنت عبد العُزَّى ، كانت تحت هشام بن العاص . و [أم] كلثوم بنت جَرْوَل تحت عمر بن الخطاب . وشهبة بنت غَيْلان . فأعطاهم النبىّ صلى الله عليه وسلم مهور نسائهم من الغنيمة . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أحذروا أن تتعدّوا ما أمرتم به .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

فيه ثمانى مسائل :

(١) هو عياض بن غنم بن زهير بن أبى شداد القرشى الفهرى .

الأولى — [قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إذا جَاءَكَ المؤمنات يُبَايِعْنَكَ ﴾ (١)] لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جاء نساء أهل مكة يبايعنه ، فأمر أن يأخذ عليهن أَلَّا يُشْرِكن . وفى صحيح مسلم عن عائشة زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قالت : كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُمْتَحَنَّ بقول الله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ » إلى آخر الآية . قالت عائشة : فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انطلقن فقد بايعتكن " ولا والله ما مَسَّت يدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدَ امرأة قطُّ ، غير أنه بايعهن بالكلام . قالت عائشة : والله ، ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قطُّ إلا بما أمره الله عز وجل ، وما مسّتْ كَفُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كفَّ امرأة قطّ ؛ وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن " قد بايَعْتُكُنّ كلامًا " . وروى أنه عليه الصلاة والسلام بايع النساء و بين يديه وأيديهن ثوب ، وكان يشترط عليهن . وقيل : لما فرغ من بيعة الرجال جلس على الصّفَا ومعه عمر أسفل منه ، فجعل يشترط على النساء البَيْعة وعمر يصافحهن . ورُوِى أنه كلّف امرأة وقفت على الصّفَا فبايعتهن . ابن العربى : وذلك ضعيف ، و إنما ينبغى التعويل على ما فى الصحيح . وقالت أمّ عَطِية : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة جمع نساء الأنصار فى بيت ، ثم أرسل إلينا عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلّم فردَدْن عليه السلام ، فقال : أنا رسولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إليكنّ ؛ ألّا تشركن بالله شيئا . فقلن نعم . فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ؛ ثم قال : اللَّهُم اشهد . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا بايع النساء دَعَا بقدح من ماء ، فغمس يده فيه ثم أمر النساء فغمسن أيديهن فيه .

الثانيـــة — رُوى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما قال : " على ألّا يُشْرِكْنَ بالله شيئا " قالت هنْـد بنت عُتْبة وهى مُنْتَقِبة خوفا من النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يعرفها لِمَا صنعته بحَمْزَةَ يوم أُحُد : والله إنك لتأخذ علينا أمرًا ما رأيتك أخذته على الرجال — وكان بايع الرجال

(١) مابين المربعين ساقط من ل ، ز .

يومئذ على الإسلام والجهاد فقط — فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ولا يَسْرِقن " فقالت هند : إن أبا سفيان رجل شَحِيح وإنى أصيب من ماله قُوتَنَا . فقال أبو سفيان : هو لك حلال . فضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم وعَرَفها وقال : " أنت هند " ؟ فقالت : عفا الله عما سلف . ثم قال : " ولا يزنين " فقالت هند : أو تَزْنِى الحرّة ! ثم قال : " ولا يقتلن أولادهن » أى لا يَئِدْنَ المَوْءُودَات ولا يُسقطن الأجنّة . فقالت هند : رَبّيناهم صِغارًا وقتلتهم كِبارًا يوم بدر، فأنتم وهم أبصر . وروى مقاتل أنها قالت : ربيناهم صغارًا وقتلتموهم كِبارًا، وأنتم وهم أعلم . فضحك عمر بن الخطاب حتى استلقى . وكان حنظلة بن أبى سفيان وهو بِكْرُها قُتِل يوم بَدْر . ثم قال : «وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » . قيل : معنى « بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ » ألسنتهنّ بالنّميمة . ومعنى بين « أَرْجُلِهِنّ » فروجهن . وقيل : ما كان بين أيديهن من قُبْلة أو جَسّة، وبين أرجلهن الجماع . وقيل : المعنى لا يُلْحِقن برجالهن ولدًا من غيرهم . وهذا قول الجمهور . وكانت المرأة تلتقط ولدًا فتُلْحقه بزوجها وتقول : هذا ولدى منك . فكان هذا من البهتان والافتراء . وقيل : ما بين يديها ورجليها كناية عن الولد، لأن بطنها الذى تحمل فيه الولد بين يديها، وفرجها الذى تلد منه بين رجليها . وهذا عام فى الإتيان بولد وإلحاقه بالزوج وإن سبق النهى عن الزّنى . وروى أن هند لما سمعت ذلك قالت : والله إن البهتان لأمر قبيح، ما تأمرُ إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق ! . ثم قال : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ قال قتادة : لا يَنُحْنَ . ولا تخلو امرأة منهنّ إلا بذى مَحْرَم . وقال سعيد بن المسيّب ومحمد بن السائب وزيد بن أسلم : هو ألّا يَخْمِشْنَ وجهًا، ولا يَشْقُقْنَ جَيْبًا، ولا يَدْعُونَ وَيْلًا ولا يَنْشُرْن شعرًا ولا يحدّثن الرجال إلا ذا مَحْرَم . وروت أم عطية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن ذلك فى النَّوْح . وهو قول ابن عباس . وروى شَهْر بن حَوْشَب عن أمّ سلمة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم «وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ» فقال : " هو النَّوْح " . وقال مصعب بن نوح : أدركت عجوزًا ممن بايع النبيّ صلى الله عليه وسلم، فحدّثتنى عنه عليه الصلاة والسلام فى قوله « وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » فقال :

" النّوح " . وفى صحيح مسلم عن أم عطية لما نزلت هذه الآية « يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شيئا — إلى قوله — وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » قال : " كان منه النياحة " قالت : فقلت يارسول الله ، إلّا آل فلان فإنهم كانوا أسعدونى فى الجاهلية ، فلا بُدّ لى من أن أُسْعِدهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إلا آل فلان " . وعنها قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة ألّا نَنُوح ، فما وَفَت منا امرأة إلا خمس : أم سُلَيم ، وأم العلاء ، وابنةُ أبى سَبْرة امرأة معاذ أو ابنة أبى سبرة ، وامرأة معاذ . وقيل : إن المعروف ها هنا الطاعة لله ولرسوله ، قاله ميمون بن مِهران . وقال بكر بن عبد الله المُزَنِيّ : لا يعصينك فى كل أمر فيه رشدهنّ . الكلبيّ : هو عام فى كل معروف أمر الله عز وجل ورسولُه به . فروى أن هندًا قالت عند ذلك : ماجلسنا فى مجلسنا هذا وفى أنفسنا أن نعصيك فى شيء .

الثالثـــة — ذكر الله عز وجلّ ورسـولُه عليه الصلاة والسلام فى صفة البيعة خصالًا شَتّى ، صُرّح فيهنّ بأركان النهى فى الدِّين ولم يذكر أركان الأمر . وهى ستة أيضا : الشهادة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والاغتسال من الجنابة . وذلك لأن النهى دائم فى كل الأزمان وكل الأحوال ، فكان التنبيه على اشتراط الدائم آكد . وقيل : إن هذه المناهى كان فى النساء كثير من يرتكبها ولا يحجزهنّ عنها شرف النسب ، فَخُصَّت بالذكر لهذا . ونحوٌ منه قوله عليه الصلاة والسلام لوَفْد عبد القيس : " وأنهاكم عن الدُّباء والحَنْتَم والنَّقير والمُزَفَّت "(١) فنبههم على ترك المعصية فى شرب الخمر دون سائر المعاصى ، لأنها كانت شهوتهم وعادتهم ، وإذا ترك المرء شهوته من المعاصى هان عليه ترك سائرها مما لاشهوة له فيها .

(١) الدباء : هو القرع اليابس . والحنتم : الجرة . والنقير : أصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء . والمزفت : الإناء الذى طلى بالزفت . قال الزرقانى فى شرح المواهب اللدنية : « عن أبى بكرة قال : أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما الحنتم فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر . وأما المزفت فهى الأوعية التى فيها الزفت ... ومعنى النهى عن الانتباذ فى هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فربما يشرب منها من لايشعر بذلك . ثم ثبتت الرخصة فى الانتباذ فى كل وعاء مع النهى عن شرب كل مسكر » .

الرابعة — لما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى البيعة : "ولا يَسْرِقن" قالت هند : يارسول الله، إن أبا سفيان رجل مَسِيك فهل علىّ حرج أن آخذ مايكفينى وولدى ؟ قال : "لا إلّا بالمعروف" فخشيتْ هند أن تقتصر على مايعطيها فتضيع ، أو تأخذ أكثر من ذلك فتكون سارقة ناكثة للبيعة المذكورة . فقال لها النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا" أى لاحرج عليك فيما أخذت بالمعروف، يعنى من غير استطالة إلى أكثر من الحاجة . قال ابن العربىّ : وهذا إنما هو فيما لايَخْزُنه عنها فى حجاب ولا يضبط عليه بقُفْل، فإنه إذا هتكته الزوجة وأخذت منه كانت سارقة تعصى به وتقطع يدها .

الخامسة — قال عُبادة بن الصّامت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء : ألّا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا يَعْضَهْ بعضُكم بعضًا ولا تَعْصُوا فى معروف أمركم به" . معنى « يَعْضَه » يسحر . والعَضْه : السِّحر. ولهذا قال ابن بحر وغيره فى قوله تعالى : « وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ » إنه السحر . وقال الضحاك : هذا نهى عن البهتان ، أى لايَعْضَهْن رجلًا ولا امرأة . ﴿ بِبُهْتَانٍ ﴾ أى بسحر . والله أعلم. ﴿ يَفْتَرِينَه بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ ﴾ والجمهور على أن معنى « بِبُهْتَانٍ » بولد يفترينه بين أيديهن » ما أخذته لقيطًا . « وَأَرْجُلِهِنَّ » ما ولدته من زنًى . وقد تقدّم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ فى البخارى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا يَعْصِينَك فى مَعْرُوفٍ » قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء . واختلف فى معناه على ما ذكرنا . والصحيح أنه عام فى جميع مايأمر به النبيّ صلى الله عليه وسلم وينهى عنه ؛ فيدخل فيه النَّوْح وتخريق الثياب وجَزّ الشعر والحَلْوة بغير مَحْرَم إلى غير ذلك . وهذه كلها كبائرومن أفعال الجاهلية . وفى صحيح مسلم عن أبى مالك الأشعرىّ أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "أربع فى أمّتى من أمر الجاهلية" فذكر منها النياحة . وروى يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هذه النوائح يُجعلن يوم القيامة صفّين صفًّا عن اليمين وصفًّا عن اليسار ينبحن كما تنبح الكلاب فى يوم

كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يؤمر بهن إلى النار". وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تصلى الملائكة على نائحة ولا مُرِنَّة"(١) . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه سمع نائحة فأتاها فضربها بالدرة حتى وقع خمارها عن رأسها . فقيل : يا أمير المؤمنين، المرأةَ المرأةَ! قد وقع خمارها . فقال : إنها لا حُرْمة لها . أسند جميعه الثعلبيّ رحمه الله . أما تخصيص قوله : « فِي مَعْرُوفٍ » مع قوّة قوله : « وَلَا يَعْصِينَكَ » ففيه قولان : أحدهما — أنه تفسير للمعنى على التأكيد ؛ كما قال تعالى : « قَالَ رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ »(٢) لأنه لو قال احكم لكفى . الثانى — إنما شرط المعروف فى بَيْعة النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى يكون تنبيها على أن غيره أولى بذلك وألزم له وأنفى للإشكال .

السابعـــة — روى البخاريّ عن عبادة بن الصامت قال : كنا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : "أتبايعونى على ألّا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا" قرأ آية النساء . وأكثر لفظ سفيان قرأ فى الآية "فمن وَفَى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له منها". وفى الصحيحين عن ابن عباس قال : شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان ؛ فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب ؛ فنزل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم فكأنى أنظر إليه حين يجلّس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال : "« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ » — حتى فرغ من الآية كلها، ثم قال حين فرغ — : أنتن على ذلك"(٣) ؟ فقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها : نعم يا رسول الله؛ لا يَدْرِى الحسن من هى . قال : "فتصدّقن" وبسط بلال ثوبه فجعلن يُلقين الفَتَخ(٤) والخواتيم فى ثوب بلال . لفظ البخاريّ .

(١) الإرنان : الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الغناء أو البكاء؛ يقال : رنت المرأة ترن رنينا ، وأرنت ؛ صاحت . (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٥٠ (٣) هو الحسن بن مسلم راوى الحديث .
(٤) الفتخ (بفتحات وآخره خاء معجمة) : الخواتيم العظام ؛ أو حلق من فضة لا فص فيها .

الثامنة — قال المهدوى : أجمع المسلمون على أنه ليس للإمام أن يشترط عليهن هذا ؛ والأمر بذلك ندب لا إلزام . وقال بعض أهل النظر : إذا احتيج إلى المحنة من أجل تباعد الدار كان على إمام المسلمين إقامة المحنة .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا۟ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ يعنى اليهود . وذلك أن ناسا من فقراء المسلمين كانوا يخبرون اليهود بأخبار المؤمنين ويواصلونهم فيصيبون بذلك من ثمارهم فنُهُوا عن ذلك . ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ يعنى اليهود ؛ قاله ابن زيد . وقيل : هم المنافقون . وقال الحسن : هم اليهود والنصارى . قال ابن مسعود : معناه أنهم تركوا العمل للآخرة وآثروا الدنيا . وقيل : المعنى يئسوا من ثواب الآخرة ، قاله مجاهد . ومعنى ﴿كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ﴾ أى الأحياء من الكفار . ﴿مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ أن يرجعوا إليهم ؛ قاله الحسن وقتادة . قال ابن عرفة : وهم الذين قالوا : «وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ»[1] . وقال مجاهد : المعنى كما يئس الكفار الذين فى القبور أن يرجعوا إلى الدنيا . وقيل : إن الله تعالى ختم السورة بما بدأها من ترك موالاة الكفار ؛ وهى خطاب لحاطب بن أبى بَلْتَعَة وغيره . قال ابن عباس : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ » أى لا توالوهم ولا تناصحوهم ؛ رجع تعالى بطوله وفضله على حاطب بن أبى بَلْتَعَةَ . يريد أن كفار قريش قد يئسوا من خير الآخرة كما يئس الكفار المقبورون من حظ يكون لهم فى الآخرة من رحمة الله تعالى . وقال القاسم بن أبى بَزَّة فى قوله تعالى «قَدْ يَئِسُوا مِنَ ٱلْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ » قال : من مات من الكفار يئس من الخير . والله أعلم .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٠

ســـــورة الصَّـــــفّ

مَدَنِيَّةٌ فى قول الجميع، فيما ذكر الماوردى . وقيل : إنها مكيّة، ذكره النحاس عن ابن عباس . وهى أربع عشرة آية .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١﴾

تقدّم(١) .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ روى الدّارِمِيّ أبو محمد فى مسنده أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن عبد الله بن سَلَام قال : قَعَدْنَا نَفَرٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا : لو نعلم أىّ الأعمال أحبّ إلى الله تعالى لعملناه ؛ فأنزل الله تعالى « سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » حتى ختمها . قال عبد الله : فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها . قال أبو سلمة : فقرأها علينا ابن سَلَام . قال يحيى : فقرأها علينا أبو سلمة وقرأها علينا يحيى وقرأها علينا الأوزاعى وقرأها علينا محمد(٢) . وقال ابن عباس قال عبد الله بن رَوَاحة : لو علمنا أحبّ الأعمال إلى الله

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٥ (٢) هذا الحديث كما ورد فى مسند الدارمى . وقد ذكر فى الأصول مضطربا .

لعملناه، فلما نزل الجهاد كرهوه . وقال الكلبي : قال المؤمنون يا رسول الله، لو نعلم أحبّ الأعمال إلى الله لسارعنا إليها ، فنزلت « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ »(١) فمكثوا زمانًا يقولون : لونعلم ماهي لاشتريناها بالأموال والأنفس والأهلين، فدلّهم الله تعالى عليها بقوله : « تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ » الآية . فابتُلُوا يوم أُحُد ففرّوا، فنزلت تعيّرهم بترك الوفاء. وقال محمد بن كعب : لما أخبر الله تعالى نبيّه صلى الله عليه وسلم بثواب شهداء بدر قالت الصحابة : اللهم أشهد ! لئن لقينا قتالًا لَنُفْرِغَنّ فيه وُسْعَنا ، ففروا يوم أُحُد فعيّرهم الله بذلك . وقال قتادة والضحاك : نزلت فى قوم كانوا يقولون : نحن جاهدنا وأبْلَيْنا ولم يفعلوا . وقال صُهيب : كان رجل قد آذى المسلمين يوم بدر وأنكاهم فقتلته . فقال رجل يانبيّ الله، إنى قتلت فلانا، ففرح النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عَوْف : يا صُهيب ، أما أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك قتلت فلانا ! فإن فلانا انْتَحَل قتله ، فأخبره فقال : "أكذلك يا أبا يحيى"؟ قال نعم ، والله يارسول الله ، فنزلت الآية فى المنتحِل . وقال ابن زيد : نزلت فى المنافقين، كانوا يقولون للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه : إن خرجتم وقاتلتم خرجنا معكم وقاتلنا ، فلما خرجوا نكصوا عنهم وتخلفوا .

الثانيـــة — هذه الآية توجب على كل من ألزم نفسه عملا فيه طاعة أن يفي بها . وفى صحيح مسلم عن أبى موسى(٢) أنه بعث إلى قرّاء أهل البصرة فدخل عليه ثلثمائة رجل قد قرءوا القرآن، فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقرّاؤهم، فاتلُوه ولا يَطُولَنّ عليكم الأمد فتَقْسُوَ قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورةً كنا نشبهها فى الطُّول والشدة بـ « براءة » فأنسيتها، غير أنى قد حفِظت منها «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديًا ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » . وكنا نقرأ سـورة كنا نشبهها بإحدى المُسبِّحات فأنسيتها، غير أنى

(١) راجع ص ٨٧ من هذه السورة .

(٢) الذى فى صحيح مسلم : حدثنى سويد بن سعيد حدثنا على ابن مسهر عن داود عن أبى حرب بن أبى الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى... الخ » .

حفظت منها « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فَتُكْتَب شهادةً فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة . قال ابن العربى : وهذا كله ثابت فى الدِّين . أما قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فثابت فى الدِّين لفظًا ومعنًى فى هذه السورة . وأما قوله : «شهادة فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة» فمعنًى ثابتٌ فى الدين؛ فإن من التزم شيئا لزمه شرعا . والملتَزَم على قسمين : أحدهما — النذر، وهو على قسمين ، نذرُ تقرب مبتدأ كقوله : لله علىّ صلاة وصوم وصدقة ، ونحوه من القُرَب . فهذا يلزم الوفاء به إجماعا . ونذرُ مباح وهو ما علّق بشرط رغبة ، كقوله : إن قدم غائبى فعلىّ صدقة، أو عُلّق بشرط رهبة ، كقوله : إن كفانى الله شرّ كذا فعلىّ صدقة . فاختلف العلماء فيه ، فقال مالك وأبو حنيفة : يلزمه الوفاء به . وقال الشافعىّ فى أحد أقواله : إنه لا يلزمه الوفاء به . وعموم الآية حجة لنا ، لأنها بمطلقها تتناول ذمّ من قال مالا يفعله على أى وجه كان من مطلق أو مقيد بشرط . وقد قال أصحابه : إن النذر إنما يكون بما القصد منه القُرْبة مما هو من جنس القربة . وهذا وإن كان من جنس القربة لكنه لم يقصد به القربة ، وإنما قصد منع نفسه عن فعل أو الإقدام على فعل . قلنا : القرب الشرعية مَشَقّات وكُلَف وإن كانت قربات . وهذا تكلّف التزام هذه القربة بمشقة لجَلْب نفع أو دفع ضر ، فلم يخرج عن سَنَن التكليف ولا زال عن قصد التقرب . قال ابن العربى : فإن كان المقول منه وعدًا فلا يخلو أن يكون منوطًا بسبب كقوله : إن تزوّجت أعنتُك بدينار، أو ابتعت حاجة كذا أعطيتك [كذا](١). فهذا لازم إجماعًا من الفقهاء . وإن كان وعدًا مجرّدًا ففيل يلزم بتعلقه(٢) . وتعلقوا بسبب الآية ، فإنه روى أنهم كانوا يقولون : لو نعلم أىّ الأعمال أفضل أو أحبّ إلى الله لعملناه، فأنزل الله تعالى هذه الآية . وهو حديث لا بأس به . وقد روى عن مجاهد أن عبد الله بن رَوَاحة لما سمعها قال : لا أزال حبيسا فى سبيل الله حتى أقتل . والصحيح عندى : أن الوعد يجب الوفاء به على كل حال إلا لعذر .

(١) زيادة عن ابن العربى .

(٢) فى ابن العربى : « بمطلقه » .

قلت : قال مالك : فأما العِدَة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يَهَب له الهبة فيقول له نعم، ثم يبدو له ألّا يفعل فما أرى ذلك يلزمه . وقال ابن القاسم : إذا وعَد الغرماء فقال : أشهدكم أنى قد وهبت له من أن يؤدّى[1] إليكم، فإن هذا يلزمه . وأما أن يقول نعم أنا أفعل ؛ ثم يبدو له، فلا أرى عليه ذلك .

قلت : أى لا يقضى عليه بذلك ؛ فأما فى مكارم الأخلاق وحسن المروءة فنعم . وقد أثنى الله تعالى على من صَدَق وعده ووَفَى بنذره فقال : « وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا »[2] ، وقال تعالى : « وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ »[3] وقد تقدم بيانه .

الثالثة — قال النَّخَعِيّ : ثلاث آيات منعتنى أن أقص على الناس « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ »[4] ، « وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ »[5] ، « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » . وخرّج أبو نُعيم الحافظ من حديث مالك بن دِينار عن ثُمَامة أن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتيت ليلة أُسْرِىَ بى على قوم تُقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قُرضت وَفَت[6] " قلت : " من هؤلاء ياجبريل " ؟ قال : " هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ولا يفعلون و يقرءون كتاب الله ولا يعملون " . وعن بعض السلف أنه قيل له : حدِّثنا ؛ فسكت . ثم قيل له : حدِّثنا . فقال : أترونَنى[7] أن أقول ما لا أفعل فأستعجل مقت الله ! .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ ﴾ استفهام على جهة الإنكار والتوبيخ، على أن يقول الإنسان عن نفسه من الخير مالا يفعله . أما فى الماضى فيكون كذباً، وأما فى المستقبل فيكون خُلْفاً ، وكلاهما مذموم . وتأوّل سفيان بن عُيينة قوله تعالى : « لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » أى لم تقولون ما ليس الأمر فيه إليكم ، فلا تدرون هل تفعلون أو لا تفعلون . فعلى هذا يكون الكلام محمولا على ظاهره فى إنكار القول .

---

(١) كذا فى أ ، وفى ح ، س : « من أين » ، ولعل صوابها : « وهبت له ما يؤدى إليكم » . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١١ ص ١١٤ (٤) راجع جـ ١ ص ٣٦٥ (٥) راجع جـ ٩ ص ٨٩

(٦) وفت : تمت وطالت . (٧) فى أ ، ط ، هـ : « تأمرونى » وفى ح ، س : « تأمروننى » .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ قد يحتج به فى وجوب الوفاء فى الجـاج والغضب على أحد قولى الشافعى . و « أَنْ » وقـع بالابتداء وما قبلها الخـبر ؛ وكأنه قال : قولكم ما لا تفعـلون مذموم ، و يجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف . الكسائى : « أن » فى موضع رفع ؛ لأن « كَبُرَ » فعلٌ بمنزلة بئس رجلًا أخوك . و « مَقْتًا » نصب بالتمييز ؛ المعنى كبر قولهم ما لا يفعلون مقتًا . وقيـل : هو حال . والمقت والمَقَاتة مصدران ؛ يقال : رجل مَقِيت وممقوت إذا لم يحبه الناس .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَـٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا ﴾ أى يصفُّون صفًّا . والمفعول مضمر ؛ أى يصفُّون أنفسهم صفًّا . ﴿ كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ ﴾ قال الفرّاء : مرصوص بالرَّصاص . وقال المبرّد : هو من رصصت البناء إذا لا أمْتَ بينه وقاربت حتى يصير كقطعة واحدة . وقيـل : هو من الرَّصيص وهو انضمام الأسنان بعضها إلى بعض . والتراصّ التلاصق ؛ ومنه وتراصُّوا فى الصف . ومعنى الآية : يحبّ مَن يثبت فى الجهاد فى سبيل الله و يلزم مكانه كثبوت البناء . وقال سـعيد بن جُبير : هذا تعليم من الله تعـالى للمؤمنين كيف يكونون عند قتال عدوهم .

الثانيـــة — وقد استدلّ بعض أهل التأو يل بهذا على أن قتال الراجل أفضل من قتال الفارس ، لأن الفرسان لا يصطفون على هذه الصفة . المهدَوِىّ : وذلك غير مستقيم ، لمـا جاء فى فضل الفارس فى الأجر والغنيمة . ولا يخرج الفرسان من معنى الآية ؛ لأن معناه الثبات .

الثالثـــة — لا يجوز الخروج عن الصف إلا لحـاجة تعرض للإنسان ، أو فى رسالة يرسلها الإمام ، أو فى منفعة تظهر فى المقام ، كفرصة تنتهز ولا خلاف فيها . وفى الخروج عن

الصف للمبارزة خلاف على قولين : أحدهما — أنه لا بأس بذلك إرهاباً للعدو، وطلباً للشهادة وتحريضاً على القتال . وقال أصحابنا : لا يبرز أحد طالباً لذلك ، لأن فيه رياءً وخروجاً إلى ما نهى الله عنه من لقاء العدو. وإنما تكون المبارزة إذا طلبها الكافر ، كما كانت فى حروب النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم بَدْر وفى غَزْوة خَيْبر ، وعليه دَرَج السلف . وقد مضى القول مستوفى فى هذا فى « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ »[1] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ۖ فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ﴾ لما ذكر أمر الجهاد بيّن أن موسى وعيسى أمرا بالتوحيد وجاهدا فى سبيل الله ، وحلّ العقاب بمن خالفهما ؛ أى واذكر لقومك يا محمد هذه القصة .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِي ﴾ وذلك حين رَمَوْه بالأُدْرَة ، حسب ما تقدّم فى آخر سورة « الأحزاب »[2] . ومن الأذى ما ذكر فى قصة قارون : إنه دس إلى امرأة تدّعى على موسى الفجور[3]. ومن الأذى قولهم : « اجْعَلْ لَنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ »[4] . وقولهم : « فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا »[5] . وقولهم : إنك قتلت هارون . وقد تقدّم هذا[6] . ﴿ وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ والرسول يُحترم ويعظَّم . ودخلت « قد » على « تعلمون » للتأكيد ؛ كأنه قال : وتعلمون علماً يقيناً لا شبهة لكم فيه . ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا ﴾ أى مالوا عن الحق ﴿ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ أى أمالها عن الهُدَى . وقيل : « فَلَمَّا زَاغُوا » عن الطاعة « أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الهداية .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦١ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٥٠ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢١٠
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ (٥) راجع جـ ٦ ص ١٢٨ (٦) راجع جـ ٧ ص ٢٩٤

وقيل : « فَلَمَّا زَاغُوا » عن الإيمان « أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الثواب . وقيل : أى لما تركوا ما أمِرُوا به من احترام الرسول عليه السلام وطاعة الرب ، خلق الله الضلالة فى قلوبهم عقوبة لهم على فعلهم .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﴾ أى وٱذكر لهم هذه القصة أيضا . وقال : « يَابَنِي إِسْرَائِيلَ » ولم يقل « ياقوم » كما قال موسى ؛ لأنه لانسب له فيهم فيكونون قومه . ﴿ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ أى بالإنجيل . ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ ﴾ لأن فى التوراة صفتى ، وأنى لم آتكم بشىء يخالف التوراة فتنفروا عنى . ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ ﴾ مصدقا . « وَمُبَشِّرًا » نصب على الحال ؛ والعامل فيها معنى الإرسال . و « إليكم » صلة الرسول . ﴿ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي ٱسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾ قرأ نافع وٱبن كثير وأبو عمرو « مِنْ بَعْدِيَ » بفتح الياء . وهى قراءة السُّلَمِي وزِرّ بن حُبَيش وأبى بكر عن عاصم . وٱختاره أبو حاتم لأنه اسم ؛ مثل الكاف من بعدك ، والتاء من قمت . الباقون بالإسكان . وقرئ « من بعدى ٱسمه أحمد » بحذف الياء من اللفظ . و « أحمد » ٱسم نبينا صلى الله عليه وسلم . وهو ٱسم عَلَم منقول من صفة لامن فعل ؛ فتلك الصفة أفعل التى يراد بها التفضيل . فمعنى « أحمد » أى أَحْمَدُ الحامدين لربه . والأنبياء صلوات الله عليهم كلهم حامدون الله ، ونبينا أحمدُ أكثرهم حمداً . وأما محمد فمنقول من صفة أيضًا ، وهى فى معنى محمود ؛ ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار . فالمحمَّد هو الذى حُمِد مرّةً بعد مرةٍ . كما أن المُكَرَّم من الكرم مرة بعد مرة . وكذلك الممدَّح ونحو ذلك . فٱسم محمد مطابق لمعناه ، والله سبحانه سمّاه قبل أن يُسَمِّىَ به نفسه . فهذا عَلَمٌ

من أعلام نبوّته ، إذ كان اسمه صادقا عليه ؛ فهو محمود فى الدنيا لما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة . وهو محمود فى الآخرة بالشفاعة . فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضى اللفظ . ثم إنه لم يكن مُحَمَّدًا حتى كان أحمَد ، حَمِد ربّه فَنبّاه وشرّفه ؛ فلذلك تقدّم اسم أحمد على الاسم الذى هو محمد فذكره عيسى عليه السلام فقال : « اسْمُهُ أَحْمَدُ » . وذكره موسى عليه السلام حين قال له ربه : تلك أمة أحمد ، فقال : اللَّهُمَّ اجعلنى من أمة أحمد . فبأحمد ذكره قبل أن يذكره بمحمد ، لأن حَمْدَه لربّه كان قبل حمد الناس له . فلما وُجد وبُعث كان محمدًا بالفعل . وكذلك فى الشفاعة يحمد ربّه بالمحامد التى يفتحها عليه ، فيكون أحمد الناس لربه ثم يشفع فيحمد على شفاعته . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " اسمى فى التوراة أحيد لأنى أحيد أمتى عن النار وأسمى فى الزبور الماحى محا الله بى عَبَدة الأوثان وأسمى فى الإنجيل أحمد وأسمى فى القرآن محمد لأنى محمود فى أهل السماء والأرض " . وفى الصحيح " لى خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وأنا الحاشر الذى تحشر الناس على قَدَمى وأنا العاقب " . وقد تقدّم[1] . ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ قيل عيسى . وقيل محمد صلى الله عليهما وسلم . ﴿ قَالُوا هَـٰذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ قرأ الكسائى وحمزة « ساحر » نعتًا للرجل . وروى أنها قراءة ابن مسعود . الباقون « سِحر » نعتا لما جاء به الرسول .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى لا أحد أظلم ﴿ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ تقدّم فى غير موضع[2] . ﴿ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ﴾ هذا تعجّب ممن كفر بعيسى ومحمد بعد المعجزات التى ظهرت لهما . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « وهو يَدَّعِى » بفتح الياء والدال وشدّها وكسر العين ، أى ينتسب . ويَدْعِى وينتسب سواء . ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى من كان فى حكمه أنه يُختم له بالضلالة .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٠ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠١ وجـ ٧ ص ٣٩

قوله تعالى : يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ الإطفاء هو الإخماد ، يستعملان فى النار ، ويستعملان فيما يجرى مجراها من الضياء والظهور . ويفترق الإطفاء والإخماد من وجه ؛ وهو أن الإطفاء يستعمل فى القليل والكثير ، والإخماد إنما يستعمل فى الكثير دون القليل ؛ فيقال : أطفأت السراج ؛ ولا يقال أخمدت السراج . وفى « نُورَ اللهِ » هنا خمسة أقاويل : أحدها — أنه القرآن ؛ يريدون إبطاله وتكذيبه بالقول ؛ قاله ابن عباس وابن زيد . والثانى — أنه الإسلام ؛ يريدون دفعه بالكلام ؛ قاله السُّدِّى . الثالث — أنه محمد صلى الله عليه وسلم ؛ يريدون هلاكه بالأراجيف ؛ قاله الضحاك . الرابع — حجج الله ودلائله ؛ يريدون إبطالها بإنكارهم وتكذيبهم ؛ قاله ابن بحر . الخامس — أنه مَثَل مضروب ؛ أى من أراد إطفاء نور الشمس بفيه فوجده مستحيلًا ممتنعًا فكذلك من أراد إبطال الحق ؛ حكاه ابن عيسى . وسبب نزول هذه الآية ما حكاه عطاء عن ابن عباس : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أبطأ عليه الوحى أربعين يومًا ؛ فقال كعب بن الأشرف : يا معشر اليهود ، أبشروا ! فقد أطفأ الله نور محمد فيما كان ينزل عليه ، وما كان ليتمّ أمره ؛ فحزن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأتصل الوحى بعدها ؛ حكى جميعه الماوردىّ رحمه الله . ﴿ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ ﴾ أى بإظهاره فى الآفاق . وقرأ[1] ابن كثير وحمزة والكسائى وحفص عن عاصم « وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ » بالإضافة على نية الانفصال ؛ كقوله تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ » وشبهه ، حسب ما تقدم بيانه فى « آل عمران »[2] . الباقون « مُتِمُّ نُورَهُ » لأنه فيما يستقبل ؛ فعمل . ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ من سائر الأصناف .

(١) كلمة « وقرأ » ساقطة من ج ، س .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٧

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى ﴾ أى محمدًا بالحق والرشاد . ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ أى بالحجج . ومن الظهور الغلبةُ باليد فى القتال ؛ وليس المراد بالظهور ألّا يبقى دين آخر من الأديان ، بل المراد يكون أهل الإسلام عالين غالبين . ومن الإظهار ألّا يبقى دين سوى الإسلام فى آخر الزمان . قال مجاهد : وذلك إذا نزل عيسى لم يكن فى الأرض دين إلّا دين الإسلام . وقال أبو هريرة : «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» بخروج عيسى . وحينئذ لا يبقى كافر إلا أسلم . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لينزلنّ ابن مريم حَكَمًا عادلًا فليكسرنّ الصليب وليقتلنّ الخنزير وليضعنّ الجزية ولتتركنّ القلاص[1] فلا يُسْعَى عليها ولتذهبنّ الشّحناءُ والتّباغُضُ والتّحاسدُ وليدعُوُنّ إلى المال فلا يَقْبَلُهُ أحدٌ" . وقيل : « لِيُظْهِرَهُ » أى ليطلع محمدًا صلى الله عليه وسلم على سائر الأديان ؛ حتى يكون عالما بها عارفًا بوجوه بطلانها ، وبما حرّفوا وغيّروا منها . ﴿ عَلَى الدِّينِ ﴾ أى الأديان ؛ لأن الدين مصدر يعبّر به عن جمع .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾

(١) القلاص (بكسر القاف) : الناقة الشابة .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ ﴾ قال مقاتل : نزلت فى عثمان بن مظعون ؛ وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أذنتْ لى فطلّقتُ خَوْلة ، وترهّبتُ واختصيتُ وحرّمتُ اللحم ، ولا أنام بليل أبدًا ، ولا أفطر بنهار أبدًا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ من سُنّتى النكاح ولا رَهْبَانِيّة فى الإسلام إنما رهبانيةُ أمتى الجهادُ فى سبيل الله وخِصاءُ أُمتى الصومُ ولا تُحَرِّموا طيبات ما أحلّ الله لكم . ومنْ سُنّتى أنام وأقوم وأفطِر وأصوم فمن رَغِب عن سُنّتى فليس منى " . فقال عثمان : والله لَوددتُ يا نبىّ الله أى التجارات أحبّ إلى الله فأتجر فيها ؛ فنزلت . وقيل : « أَدُلُّكُمْ » أى سأدلكم . والتجارة الجهاد ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » الآية[1] . وهذا خطاب لجميع المؤمنين . وقيل : لأهل الكتاب .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ تُنْجِيكُمْ ﴾ أى تخلصكم ﴿ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ أى مؤلم . وقد تقدّم[2] . وقراءة العامة « تُنْجِيكُمْ » بإسكان النون من الإنجاء . وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حيوة « تُنَجِّيكُم » مشدّدا من التّنجية . ثم بين التجارة وهى المسألة :

الثالثـــة — فقال : ﴿ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ ذكر الأموال أوّلا لأنها التى يبدأ بها فى الإنفاق . ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ أى هذا الفعل ﴿ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ من أموالكم وأنفسكم ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . و « تُؤْمِنُونَ » عند المبرد والزجاج فى معنى آمنوا ؛ ولذلك جاء « يَغْفِرْ لَكُمْ » مجزوما على أنه جواب الأمر . وفى قراءة عبد الله « آمنوا بالله » وقال الفراء « يَغْفِرْ لَكُمْ » جواب الاستفهام ؛ وهذا إنما يصح على الحمل على المعنى ؛ وذلك أن يكون « تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَتُجَاهِدُونَ » عطف بيان على قوله : « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » كأن التجارة لم يدر ماهى ، فبُيّنت بالإيمان والجهاد ؛ فهى هما فى المعنى . فكأنه قال : هل تؤمنون بالله وتجاهدون يغفر لكم . الزّمخشرىّ : وجه قول الفراء أن متعلق الدلالة

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٧ (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨

هو التجارة والتجارة مفسَّرة بالإيمان [والجهاد] . كأنه قيل : هل تتجرون بالإيمان والجهاد يغفر لكم . قال المهدوىّ : فإن لم تقدر هذا التقدير لم تصح المسأله ؛ لأن التقدير يصير إن دُللتم يغفر لكم ، والغفران إنما نُعت بالقبول والإيمان لا بالدلالة . قال الزجاج : ليس إذا دلهم على ما ينفعهم يغفر لهم ؛ إنما يغفر لهم إذا آمنوا وجاهدوا . وقرأ زيد بن على « تؤمنوا » ، « وتجاهدوا » على إضمار لام الأمر ، كقوله :

محمدُ تَفْدِ نفسَك كلُّ نفسٍ * إذا ما خِفْتَ من شيء تَبالا (١)

أراد لِتَفْدِ . وأدغم بعضهم فقال : « يغفر لكم » والأحسن ترك الإدغام ؛ لأن الراء حرف متكرر قوىّ فلا يحسن إدغامه فى اللام ؛ لأن الأقوى لا يدغم فى الأضعف .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً ﴾ خرّج أبو الحسين الآجرّى عن الحسن قال : سألت عمران بن الحُصَين وأبا هريرة عن تفسير هذه الآية « وَمَساكِنَ طَيِّبَةً » فقالا : على الخبير سقطت ، سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : "قَصْرٌ من لؤلؤة فى الجنة فيه سبعون دارا من ياقوتة حمراء فى كل دار سبعون بيتًا من زَبَرْجَدة خضراء فى كل بيت سبعون سريراً على كل سرير سبعون فراشًا من كل لَوْن على كلّ فراش سبعون امرأةً من الحُور العين فى كل بيت سبعون مائدة على كل مائدة سبعون لونًا من الطعام فى كل بيت سبعون وَصِيفًا ووصيفة فيعطى الله تبارك وتعالى المؤمن من القُوّة فى غداة واحدة ما يأتى على ذلك كله" . ﴿ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ﴾ أى إقامة . ﴿ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى السعادة الدائمة الكبيرة . وأصل الفوز الظفَر بالمطلوب .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا ﴾ قال الفرّاء والأخفش : « أُخْرَى » معطوفة على « تِجَارَةٍ » فهى فى محل خفض . وقيل : محلها رفع ؛ أى ولكم خصلة أخرى وتجارة أخرى تحبونها ﴿ نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى هو نصر من الله ؛ فـ « نصر » على هذا تفسير

(١) اختلف فى قائله ؛ فقيل إنه لحسان ، وقيل لأبى طالب عم الرسول صلوات الله عليه ، وقيل للأعشى . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد الثامن بعد السبعمائة) . والتبال : سوء العاقبة ؛ وهو بمعنى الوبال .
وقد ورد صدر هذا البيت فى ح ، وز ، وس ، ط مضطربا وغير واضح .

« وأخرى » . وقيل : رفع على البدل من « أخرى » أى ولكم نصر من الله . ﴿ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ﴾ أى غنيمة فى عاجل الدنيا ؛ وقيل فتح مكة . وقال ابن عباس : يريد فتح فارس والروم . ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ برضا الله عنهم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوٓا۟ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّۦنَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ۖ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴿١٤﴾

أكد أمر الجهاد ، أى كونوا حوارى نبيكم ليظهركم الله على من خالفكم كما أظهر حوارى عيسى على من خالفهم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع « أنصاراً لله » بالتنوين . قالوا : لأن معناه اثبتوا وكونوا أعوانا لله بالسيف على أعدائه . وقرأ الباقون من أهل البصرة والكوفة والشام « أنصار الله » بلا تنوين ؛ وحذفوا لام الإضافة من اسم الله تعالى . واختاره أبو عُبيد لقوله : « نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ » ولم ينوّن ؛ ومعناه كونوا أنصارا لدين الله . ثم قيل : فى الكلام إضمار ، أى قل لهم يا محمد كونوا أنصار الله . وقيل : هو ابتداء خطاب من الله ؛ أى كونوا أنصارًا كما فعل أصحاب عيسى فكانوا بمحمد الله أنصاراً وكانوا حواريين . والحَوَارِيُّون خواصّ الرسل . قال مَعْمَر : كان ذلك بمحمد الله ؛ أى نصروه وهم سبعون رجلاً ، وهم الذين بايعوه ليلة العَقَبة . وقيل : هم من قريش . وسمّاهم قتادة : أبا بكر وعمر وعلىّ وطلحة والزبير وسعد بن مالك وأبا عبيدة — واسمه عامر — وعثمان بن مَظْعُون وحمزة بن عبد المطلب ؛ ولم يذكر سعيدًا فيهم ، وذكر جعفر بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين . ﴿ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ ﴾ وهم أصفياؤه اثنا عشر رجلا ، وقد مضت أسماؤهم فى « آل عمران »[1] ، وهم أول من آمن به من بنى إسرائيل ، قاله ابن عباس . وقال مقاتل :

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٧ ، ويلاحظ أنه لم تذكر أسماؤهم ، بل ذكر سبب تسميتهم .

قال الله لعيسى إذا دخلت القرية فأت النهر الذى عليه القَصّارون[1] فآسألهم النُّصرة ، فأتاهم عيسى وقال : من أنصارى إلى الله ؟ قالوا : نحن ننصرك . فصدّقوه ونصروه . ومعنى « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ » أى من أنصارى مع الله ، كما تقول : الذَّوْد إلى الذَّوْد إبل ، أى مع الذَّوْد. وقيل : أى من أنصارى فيما يقرّب إلى الله. وقد مضى هذا فى « آل عمران »[1]. ﴿ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ﴾ والطائفتان فى زمن عيسى افترقوا بعد رفعه إلى السماء، على ما تقدّم فى « آل عمران » بيانه . ﴿ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ ﴾ الذين كفروا بعيسى . ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى غالبين . قال ابن عباس : أيّد الله الذين آمنوا فى زمن عيسى بإظهار محمد على دين الكفار . وقال مجاهد : أيدوا فى زمانهم على من كفر بعيسى . وقيل أيّدنا الآن المسلمين على الفرقتين الضالتين ، من قال كان الله فارتفع، ومن قال كان ابنَ الله فرفعه الله اليه ؛ لأن عيسى بن مريم لم يقاتل أحداً ولم يكن فى دين أصحابه بعده قتال. وقال زيد بن علىّ وقتادة : «فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ» غالبين بالحجة والبرهان ؛ لأنهم قالوا فيما روى : ألستم تعلمون أن عيسى كان ينام والله لا ينام، وأن عيسى كان يأكل والله تعالى لا يأكل ! . وقيل : نزلت هذه الآية فى رسل عيسى عليه الصلاة والسلام . قال ابن إسحاق : وكان الذى بعثهم عيسى من الحواريّين والأتباع فطرس وبولس إلى رُومِيَة ، واندرابيس ومتى إلى الأرض التى يأكل أهلها الناس . وتوماس إلى أرض بابل من أرض المشرق . وفيلبس إلى قُرْطَاجَنّة وهى أفريقية . ويحنّس إلى دقسوس قرية أهل الكهف. ويعقوبس إلى أورِيشَلم وهى بيت المقدس . وابن تلما إلى العرابية وهى أرض الحجاز . وسمين إلى أرض البربر . ويهودا وبردس إلى الإسكندرية وما حولها[2] . فأيدهم الله بالحجة . ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى عالين ؛ من قولك : ظهرت على الحائط أى علوت عليه . [والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب[3]] .

---

(١) القصار : محوّر القياب وميضها راجع جـ ٤ ص ٩٧ وص ١٠٠

(٢) يلاحظ أن هذه الأسماء وردت محرفة فى نسخ الأصل ، وأثبتناها كما وردت فى تاريخ الطبرى (جـ ٣ قسم أول ص ٧٣٧ طبع أوربا) .

(٣) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، س ، ط

سورة الجمعة

مدنيّةٌ فى قول الجميع ، وهى إحدى عشرة آية . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " خير يومٍ طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة " . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نحن الآخرون [الأولون](١) يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة بيد(٢) أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فاختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه هدانا الله له — قال — يوم الجمعة فاليوم لنا وغدًا لليهود وبعد غدٍ للنصارى " .

بسم الله الرحمن الرحيم

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْمَلِكِ ٱلْقُدُّوسِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾

تقدّم الكلام فيه . وقرأ أبو العالية ونصر بن عاصم « الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » كلها رفعًا ؛ أى هو الملك .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ قال ابن عباس : الأميُّون العرب كلهم، من كتب منهم ومن لم يكتب، لأنهم لم يكونوا أهل كتاب. وقيل: الأميُّون

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) « بيد » : بمعنى غير .

الذين لا يكتبون. وكذلك كانت قريش . وروى منصور عن إبراهيم قال : الأمّىّ الذى يقرأ ولا يكتب . وقد مضى فى « البقرة »[1] . ﴿ رَسُولاً مِنْهُمْ ﴾ يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم . وما من حَىّ من العرب إلا ولرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة وقد وَلَدُوه . قال ابن إسحاق : إلا حَىّ تَغْلِب ؛ فإن الله تعالى طهّر نبيّه صلى الله عليه وسلم منهم لنَصْرَانِيَّتهم ، فلم يجعل لهم عليه ولادة . وكان أمّيًّا لم يقرأ من كتاب ولم يتعلّم صلى الله عليه وسلم . قال الماوردىّ : فإن قيل ما وجه الامتنان فإن بعث نبيًّا أمّيًّا ؟ فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها — لموافقته ما تقدّمت [به] بشارة الأنبياء . الثانى — لمشاكلة حاله لأحوالهم ، فيكون أقرب إلى موافقتهم . الثالث — لينتفى عنه سوء الظن فى تعليمه مادعى إليه من الكتب التى قرأها والحِكَم التى تلاها .

قلت : وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوّته .

قوله تعالى : ﴿ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ﴾ يعنى القرآن ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ أى يجعلهم أزكياء القلوب بالإيمان ؛ قاله ابن عباس . وقيل : يطهّرهم من دنس الكفر والذنوب ؛ قاله ابن جُرَيج ومقاتل. وقال السدّى : يأخذ زكاة أموالهم ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ﴾ يعنى القرآن ﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ السُّنّة ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : « الكتاب » الخط بالقلم ؛ لأن الخط فشا فى العرب بالشرع لمّا أمِروا بتقييده بالخط . وقال مالك بن أنس : « الحِكْمَة » الفقه فى الدِّين . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة »[1] . ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبله وقبل أن يرسل إليهم . ﴿ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى فى ذهاب عن الحق .

قوله تعالى : وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ ﴾ هو عطف على « الأمّيين » أى بعث فى الأمّيين وبعث فى آخرين منهم . ويجوز أن يكون منصوباً بالعطف على الهاء والميم فى « يُعَلِّمُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ » ؛

(١) راجع جـ ٢ ص ٥ و ص ١٣١

أى يعلمهم و يعلم آخرين من المؤمنين ؛ لأن التعليم إذا تناسق إلى آخر الزمان كان كله مسندًا إلى أوّله ، فكأنه هو الذى تولّى كل ما وجد منه . ﴿ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ أى لم يكونوا فى زمانهم وسيجيئون بعدهم . قال ابن عمـر وسعيد بن جبير : هم العجم . وفى صحيح البخارىّ ومسلم عن أبى هريرة قال : كنا جلوسا عند النبىّ صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه سورة « الجمعة » فلما قرأ « وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » قال رجل : من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يراجعه النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى سأله مرّة أو مرتين أو ثلاثًا . قال : وفينا سَلْمان الفارسىّ . قال : فوضع النبىّ صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال : "لو كان الإيمان عند الثُّرَيَّا لناله رجال من هؤلاء". فى رواية "لو كان الدِّين عند الثُّرَيَّا لذهب به رجل من فارس — أو قال — من أبناء فارس حتى يتناوله" لفظ مسلم . وقال عكرمة : هم التابعون . مجاهد : هم الناس كلهم ؛ يعنى من بعد العرب الذين بُعث فيهم محمد صلى الله عليه وسلم . وقاله ابن زيد ومقاتل ابن حَيّان . قالا : هم من دخل فى الإسلام بعد النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة . وروى سهل بن سعد السّاعدى : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن فى أصلاب أمتى رجالًا ونساءً يدخلون الجنة بغير حساب — ثم تلا — «وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ»". والقول الأوّل أثبت . وقـد روى أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : "رأيتُنى أسوق غنمًا سـودًا ثم أتبعتها غنمًا عُفْرًا أوّلها يا أبا بكر" فقال : يا رسـول الله ، أما السود فالعرب ، وأما العُفْر فالعجم تتبعك بعد العرب . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "كذا أوّلها المَلَك" يعنى جبريل عليـه السلام . رواه ابن أبى لَيلَى عن رجل من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهو علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه .

قوله تعـالى : ذَٰلِكَ فَضْـلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤﴾

قال ابن عباس : حيث ألحق العجم بقريش . وقيل : يعنى الإسلام ، فضلُ الله يؤتيه من يشاء ؛ قاله الكلبى . وقيل : يعنى الوحى والنبوّة ؛ قاله مقاتل . وقول رابع — إنه المـال

يُنفق فى الطاعة ؛ وهو معنى قول أبى صالح . وقد روى مسلم عن أبى صالح عن أبى هريرة أن فقراء المهاجرين أتَوْا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العلا والنعيم المقيم . فقال : " وما ذاك " ؟ قالوا : يُصَلُّون كما نصلّى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويُعتقون ولا نعتق . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفلا أعلمكم شيئًا تُدركون به مَن سبقكم وتَسبقون به مَن بعدكم ولا يكون أحد أفضلَ منكم إلا مَن صنع مثل ما صنعتم " قالوا : بلى يا رسول الله ؛ قال " تسبّحون وتكبّرون وتحمدون دُبُرَ كلِّ صلاة ثلاثًا وثلاثين مرة " . قال أبو صالح : فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : سمع إخواننا أهلُ الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء " . وقول خامس — أنه انقياد الناس إلى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ودخولهم فى دينه ونصرته . والله أعلم .

قوله تعالى : مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥﴾

ضرب مَثَلًا لليهود لما تركوا العمل بالتوراة ولم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ﴾ أى كُلّفوا العمل بها ؛ عن ابن عباس . وقال الجُرْجانى : هو من الحَمالة بمعنى الكفالة ؛ أى ضمنوا أحكام التوراة . ﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ هى جمع سِفْر ، وهو الكتاب الكبير ؛ لأنه يسفر عن المعنى إذا قرئ . قال مَيمون بن مِهْران : الحمار لا يدرى أسِفْر على ظهره أم زِبِيل[1] ؛ فهكذا اليهود . وفى هذا تنبيه من الله تعالى لمن حمل الكتاب أن يتعلم معانيه ويعلم ما فيه ؛ لئلا يلحقه من الذّم ما لحق هؤلاء . وقال الشاعر[2] :

(١) فى ح ، ز ، س ، ه : « أم زبل » .

(٢) هو مروان بن سليمان بن يحيى بن أبى حفصة ؛ يهجو قوما من رواة الشعر .

زوامل للأسفار لا علم عندهم * بجيّدها إلا كعلم الأباعر
لعَمْرُك ما يدرى البعيرُ إذا غَدَا * بأوساقه أو راح ما فى الغرائر

وقال يحيى بن يمان : يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهّم ولا يتدبّر ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب . وقال الشاعر :

إن الرواة على جهل بما حَمَلوا * مِثْلُ الجمال عليها يُحمل الوَدَعُ
لا الوَدْع ينفعه حمل الجمال له * ولا الجمال بحمل الوَدْع تنتفعُ

وقال منذر بن سعيد البَلّوطى رحمه الله فأحسن :

اِنْعِق بما شئت تجد أنصارًا * وزُمّ أسفارًا تجد حمارًا
يَحملُ ما وضعت من أسفارِ * يحمله كمثل الحمار
يَحملُ أسفارًا له وما دَرَى * إن كان [ما] فيها صوابًا أو خطا
إن سُئلوا قالوا كذا رَوَيْنا * ما إن كَذَبْنا ولا اعتدينا
كبيرهم يصغر عند الحَفْلِ * لأنه قَلّد أهل الجهل

﴿ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا ﴾ أى لم يعملوا بها . شبههم — والتوراة فى أيديهم وهم لا يعملون بها — بالحمار يحمل كتبًا وليس له إلا ثِقْل الحمل من غير فائدة . و « يحمل » فى موضع نصب على الحال ؛ أى حاملا . ويجوز أن يكون فى موضع جر على الوصف ؛ لأن الحمار كاللئيم . قال :

* ولقد أمُرُّ على اللئيم يَسُبّنى *

﴿ بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ ﴾ المثل الذى ضربناه لهم ؛ فحذف المضاف . ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى من سبق فى علمه أنه يكون كافرًا .

---

(١) الوسق (بفتح الواو وسكون السين) : حمل البعير . (٢) الغرائر : جمع الغرارة (بالكسر) الجوالق .
(٣) كذا فى الأصول ، مع هذه الزيادة التى يستقيم بها الوزن . ويحتمل أن يكون صوابه :
* أكان ما فيها جمانا أو برى *
والجمان (بالضم) : اللؤلؤ . والبرى : التراب . (٤) فى نسخة : « قدر » .
(٥) وتمامه : * فمضيت ثمت قلت لا يعنينى *

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓا۟ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَآءُ لِلَّهِ مِن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُۥٓ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧﴾

لما ادّعت اليهود الفضيلة وقالوا « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » قال الله تعالى : ﴿ إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ ﴾ فلا أولياء عند الله الكرامة . ﴿ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ لتصيروا إلى ما يصير إليه أولياء الله ﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أى أسلفوه من تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلو تمنّوْه لماتوا ؛ فكان فى ذلك بطلان قولهم وما ادّعوه من الولاية . وفى حديث أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لما نزلت هذه الآية : " والذى نفس محمد بيده لو تمنّوا الموت مابقى على ظهرها يهودىّ إلا مات " . وفى هذا إخبار عن الغيب ، ومعجزة للنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد مضى معنى هذه الآية فى « البقرة » فى قوله تعالى : « قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ »[1] .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمْ ۖ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾

[قال الزجاج : لا يقال : إن زيدًا فمنطلق ، وهاهنا قال : « فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ »[2]] لما فى معنى « الَّذِى » من الشرط والجزاء ، أى إن فررتم منه فإنه ملاقيكم ، ويكون مبالغة فى الدلالة على إنه لاينفع الفرار منه . قال زهير :

ومن هاب أسباب المنايا يَنَلْنَهُ * ولو رام أسباب السماء بسُلّم

قلت : ويجوز أن يتم الكلام عند قوله قوله : « الَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ » ثم يبتدىء « فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ » . وقال طرفة :

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٣ (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، س .

وكفى بالموت فاعلم واعظاً * لمن الموتُ عليه قد قدرْ
فاذكر الموتَ وحاذر ذكره * إنَّ في الموت لذى اللُّبِّ عِبَرْ
كلُّ شيء سوف يلقى حتفه * في مقامٍ أو على ظهرِ سفرْ
والمنايا حولَه ترصُدُه * ليس يُنجيه من الموت الحذرْ

قوله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى — قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ قرأ عبد الله بن الزبير والأعمش وغيرهما «الجُمْعة» بإسكان الميم على التخفيف. وهما لغتان. وجمعهما جُمَع وجُمُعات. قال الفراء: يقال الجُمْعَة (بسكون الميم) والجُمُعة (بضم الميم) والجُمَعة (بفتح الميم) فيكون صفة اليوم؛ أى تجمع الناس. كما يقال: ضُحَكة للذى يضحك. وقال ابن عباس: نزل القرآن بالتثقيل والتفخيم فاقرءوها جُمُعة؛ يعنى بضم الميم. وقال الفراء وأبو عبيد: والتخفيف أقيس وأحسن؛ نحو غُرْفة وغُرَف، وطُرْفة وطُرَف، وحُجْرة وحُجَر. وفتحُ الميم لغة بنى عقيل. وقيل: إنها لغة النبيّ صلى الله عليه وسلم. وعن سَلْمان أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إنما سُمّيت جمعة لأن الله جمع فيها خلق آدم". وقيل: لأن الله تعالى فرغ فيها من خلق كل شيء فاجتمعت فيها المخلوقات. وقيل: لتجتمع الجماعات فيها. وقيل: لاجتماع الناس فيها للصلاة. و«مِن» بمعنى «في»؛ أى في يوم؛ كقوله تعالى: «أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ»[1] أى في الأرض.

الثانية — قال أبو سلمة: أول من قال: «أما بعد» كعب بن لُؤَىّ، وكان أول من سَمّى الجمعة جمعة. وكان يقال ليوم الجمعة: العَرُوبة. وقيل: أول من سماها جمعة الأنصارُ.

(١) راجع جـ ١٥ ص ٥٨

قال ابن سيرين : جَمّع أهل المدينة من قبل أن يَقْدَم النبيّ صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ؛ وهم الذين سموها الجمعة ، وذلك أنهم قالوا : إن لليهود يوماً يجتمعون فيه ، فى كل سبعة أيام يوم وهو السبت . وللنصارى يوم مثل ذلك وهو الأحد فتعالوا فلنجتمع حتى نجعل يوماً لنا نذكر الله ونصلّى فيه ونستذكر — أو كما قالوا — فقالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى ، فاجعلوه يوم العَرُوبة . فاجتمعوا إلى أسعد بن زُرَارة (أبو أمامة رضى الله عنه) فصلّى بهم يومئذ ركعتين وذكّرهم ، فسمّوْهُ يوم الجمعة حين اجتمعوا . فذبح لهم أسعد شاةً فتعشّوْا وتغدّوْا منها لقلتهم . فهذه أوّل جمعة فى الإسلام .

قلت : وروى أنهم كانوا اثنى عشر رجلاً على ما يأتى . وجاء فى هذه الرواية : أن الذى جَمّع بهم وصلّى أسعد بن زُرَارة ، وكذا فى حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب على ما يأتى . وقال البَيْهَقِيّ : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزُّهْرِىّ أن مُصْعَب ابن عمير كان أوّل من جَمّع الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يَقْدَمها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال البيهقى : يحتمل أن يكون مصعب جَمّع بهم بمعونة أسعد بن زُرَارة فأضافه كعب إليه . والله أعلم .

وأما أوّل جمعة جمّعها النبيّ صلى الله عليه وسلم بأصحابه ؛ فقال أهل السير والتواريخ : قَدِم رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرًا حتى نزل بقُبَاء ، على بنى عمرو بن عوف يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلةٍ خلت من شهر ربيع الأوّل حين اشتدّ الضُّحَى . ومن تلك السنة يُعَدّ التاريخ . فأقام بقُبَاء إلى يوم الخميس وأسّس مسجدهم . ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة ؛ فأدركته الجمعة فى بنى سالم بن عَوْف فى بطن وادٍ لهم قد اتخذ القوم فى ذلك الموضع مسجدًا ؛ فجمّع بهم وخَطَب . وهى أوّل خُطْبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : " الحمدُ لله . أحمَده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأُومن به ولا أكفُره ، وأُعادى من يكفُر به . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله بالهُدَى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فَتْرة من الرُّسل ، وقلّة من العلم ، وضلالةٍ من الناس ، وانقطاع

من الزمان ، ودُنُوٌّ من الساعة ، وقُرْب من الأجل . من يُطع الله ورسولَه فقد رَشَد . ومن يَعْصِ الله ورسوله فقد غَوَى وفرط وضلّ ضلالًا بعيدًا . أُوصيكم بتَقْوَى الله ، فإنه خير ما أوصَى به المسلمُ المسلمَ أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . وأحذّروا ما حذّركم الله من نفسه ؛ فإنّ تقوى الله لمن عَمِل به على وَجَلٍ ومخافةٍ من ربه عَوْنُ صدقٍ على ما تبغُون من [أمر](١) الآخرة . ومن يُصْلِح الذى بينه وبين ربّه من أمره فى السرّ والعَلَانِية ، لاينوِى به إلا وَجْهَ الله يكن له ذكرًا فى عاجل أمره ، وذُخْرًا فيما بعد الموت ، حين يفتقر المرء إلى ماقدّم . وما كان مما سوى ذلك يَوَدّ لو أن بينه و بينه أمدًا بعيداً . « وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ واللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ »(٢) . هو الذى صدَق قولَه ، وأنجز وعده ، لا خُلْف لذلك ؛ فإنه يقول تعالى : « مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ »(٣) . فاتقوا الله فى عاجل أمركم وآجله فى السرّ والعلانية ، فإنه « مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا »(٤) . ومن يَتّقِ الله فقد فاز فوزًا عظيما . وإنّ تقوى الله توقِّ مَقْتَه وتُوَقِّ عقوبتَه وتُوَقِّ سَخَطه . وإن تقوى الله تبيّض الوجوهَ ، وتُرْضِى الربّ ، وترفع الدرجة . فخُذوا بحظّكم ولا تفرّطوا فى جَنْب الله ، فقد علّمكم كتابَه ، ونَهَج لكم سبيلَه ، ليعلم الذين صدقوا و يعلم الكاذبين . فأحسنوا كما أحسن الله إليكم ، وعادوا أعداءه ، وجاهدوا فى الله حقّ جهاده ؛ هو اجتباكم وسمّاكم المسلمين . لِيَهْلِك من هَلَك عن بيِّنه ، ويحيا من حيّ عن بينة . ولا حول ولا قوّة إلا بالله . فأكثروا ذكر الله تعالى ، وأعملوا لما بعد الموت ؛ فإنه من يُصلح ما بينه و بين الله يَكْفِه الله ما بينه و بين الناس . ذلك بأنّ الله يقضِى على الناس ولا يَقْضُون عليه ، و يملِك من الناس ولا يملِكون منه . الله أكبر ، ولا حَوْل ولا قوّة إلا بالله العلىّ العظيم » .

وأوّل جمعة جُمِّعت بعدها جمعة بقرية يقال لها : « جُوَاثَى » من قُرَى البَحْرَين . وقيل : إن أوّل من سماها الجمعة كعب بن لؤىّ بن غالب لاجتماع قريش فيه إلى كعب ؛ كما تقدّم . والله أعلم .

---

(١) زيادة عن تاريخ الطبرى والبداية والنهاية .
(٢) جـ ٤ ص ٥٩
(٣) جـ ١٧ ص ١٧
(٤) ص ١٦٦ من هذا الجزء .

الثالثة — خاطب الله المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفًا لهم وتكريمًا فقال : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » ثم خصه بالنداء ، وإن كان قد دخل فى عموم قوله تعالى : « وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ »(١) ليدل على وجوبه وتأكيد فرضه . وقال بعض العلماء : كون الصلاة الجمعة ها هنا معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ . قال ابن العربى : وعندى أنه معلوم من نفس اللفظ بنكتة وهى قوله : « مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ » وذلك يفيده ، لأن النداء الذى يختص بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة . فأما غيرها فهو عام فى سائر الأيام . ولو لم يكن المراد به نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها وإضافته إليها معنًى ولا فائدة .

الرابعة — فقد تقدّم حكم الأذان فى سورة « المائدة »(٢) مستوفًى . وقد كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فى سائر الصلوات ، يؤذّن واحد إذا جلس النبىّ صلى الله عليه وسلم على المنبر . وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر وعلىّ بالكوفة . ثم زاد عثمان على المنبر أذانًا ثالثًا(٣) على داره التى تسمى «الزَّوْرَاء»(٤) حين كثر الناس بالمدينة . فإذا سمعوا أقبلوا ؛ حتى إذا جلس عثمان على المنبر أذّن مؤذن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم يخطب عثمان . خرّجه ابن ماجه فى سُنَنه من حديث محمد بن إسحاق عن الزُّهرى عن السائب بن يزيد قال : ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد ، إذا خرج أذّن وإذا نزل أقام . وأبو بكر وعمر كذلك . فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على دار فى السوق يقال لها «الزوراء» ؛ فإذا خرج أذّن وإذا نزل أقام . خرّجه البخارى من طرق بمعناه . وفى بعضها : أن الأذان الثانى يوم الجمعة أمر به عثمان بن عَفّان حين كثر أهل المسجد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام . وقال الماوَرْدِىّ : فأما الأذان الأول فمحدَث ، فعله عثمان بن عَفّان ليتأهب الناس لحضور الخطبة عند اتساع المدينة وكثرة أهلها . وقد كان عمر رضى الله عنه أمر أن

---

(١) آية ٥٨ سورة المائدة . (٢) راجع جـ٦ ص ٢٢٤ وما بعدها . (٣) أى أول الوقت عند الزوال . وسماه ثالثا باعتبار كونه مزيدا على الأذان بين يدى الإمام والإقامة للصلاة . فهو أول باعتبار الوجود ؛ ثالث باعتبار مشروعية عثمان له باجتهاده وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار .

(٤) الزوراء : موضع بالسوق بالمدينة ؛ قيل إنه مرتفع كالمنارة . وقيل : حجر كبير عند باب المسجد .

يؤذّن فى السوق قِبَل المسجد ليقوم الناس عن بيوعهم ، فإذا اجتمعوا أذّن فى المسجد ، فجعله عثمان رضى الله عنه أذانين فى المسجد . قاله ابن العربى . وفى الحديث الصحيح : أن الأذان كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحداً ، فلما كان زمن عثمان زاد الأذان الثالث على الزوراء ، وسمّاه فى الحديث ثالثاً لأنه أضافه إلى الإقامة ، كما قال عليه الصلاة والسلام : " بين كل أذانين صلاة لمن شاء " يعنى الأذان والإقامة . ويتوهّم الناس أنه أذان أصلىّ فجعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وَهَماً ، ثم جمعوهم فى وقت واحد فكان وَهَماً على وَهَم . ورأيتهم يؤذّنون بمدينة السلام بعد أذان المنار بين يدى الإمام تحت المنبر فى جماعة ، كما كانوا يفعلون عندنا فى الدُّوَل الماضية . وكل ذلك مُحْدَث .

الخامسة — قوله تعالى ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ اختلف فى معنى السَّعْى هاهنا على ثلاثة أقوال : أولها — القَصد . قال الحسن : والله ما هو بسَعْي على الأقدام ولكنه سَعْيٌ بالقلوب والنّية . الثانى — أنه العمل ، كقوله تعالى : « وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »(١) ، وقوله : « إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى »(٢) ، وقوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى »(٣) . وهذا قول الجمهور . وقال زهير :

* سَعَى بعدهم قومٌ لِكَىْ يدركوهمُ(٤) *

وقال أيضا :

سَعَى ساعِيَا غَيْظِ بن مُرّة بعدما * تَبَزَّلَ ما بين العَشِيرة بِالدَّمِ(٥)

أى فاعملوا على المضى إلى ذكر الله ، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجّه إليه . الثالث — أن المراد به السَّعْى على الأقدام . وذلك فضلٌ وليس بشرط . ففى البخارىّ : أن

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٨٢ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١١٤

(٤) وعجزه : * فلم يفعلوا ولم يلاموا ولم يألوا *

(٥) فى شرح ديوان زهير : « الساميان » : الحارث بن عوف ، وهرم بن سنان ؛ سعيا فى الديات . وقيل : خارجة بن سنان والحارث بن عوف ؛ « سعيا » أى عملا حسنا . و« غيظ بن مرة » : حى من غطفان بن سعد . و « تبزل بالدم » : أى تشقق . يقول : كان بينهم صلح فتشقق بالدم . يقول : سعيا بعد ماتشقق فأصلحا .

أبا عَبْس بن جَبْر — واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة — مشى إلى الجمعة راجلاً وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من اغْبَرَّتْ قدماه فى سبيل الله حرّمه الله على النار " . ويحتمل ظاهره رابعًا — وهو الجرى والاشتداد . قال ابن العربى : وهو الذى أنكره الصحابة الأعلمون والفقهاء الأقدمون . وقرأها عمر « فامضوا إلى ذِكرِ اللهِ » فرارًا عن طريق الجَرْى والاشتداد الذى يدلّ على الظاهر . وقرأ ابن مسعود كذلك وقال : لو قرأت « فاسْعَوْا » لسعيتُ حتى يسقط ردائى . وقرأ ابن شهاب : « فامضُوا إلى ذكر الله سالكاً تلك السبيل » . وهو كله تفسير منهم ، لا قراءة قرآن منزل . وجائز قراءة القرآن بالتفسير فى معرض التفسير . قال أبو بكر الأنبارى : وقد احتجّ من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن خَرَشة بن الحُرّ قال : رآنى عمر رضى الله عنه ومعى قطعة فيها « فاسْعَوْا إلَى ذِكْرِ اللهِ » فقال لى عمر : من أقرأك هذا ؟ قلت أُبَىّ . فقال : إن أُبَيًّا أقرؤنا للمنسوخ . ثم قرأ عمر « فامضُوا إلى ذِكرِ الله » . حدّثنا إدريس قال حدّثنا خَلَف قال حدّثنا هُشيم عن المُغيرة عن إبراهيم عن خَرَشة ، فذكره . وحدّثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد وهو ابن سَعدان قال حدثنا سفيان بن عُيَيْنَة عن الزُّهرِى عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأ قطُّ إلا « فامضُوا إلى ذكر الله » . وأخبرنا إدريس قال حدّثنا خلف قال حدّثنا هشيم عن المُغيرة عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود قرأ « فامضُوا إلى ذكر الله » وقال : لو كانت « فاسْعَوْا » لسعيت حتى يسقط ردائى . قال أبو بكر : فاحتج عليه بأن الأمة أجمعت على « فَاسْعَوْا » برواية ذلك عن الله ربّ العالمين و رسوله صلى الله عليه وسلم . فأما عبد الله بن مسعود فما صحّ عنه « فَامْضُوا » لأن السَّنَد غير متصل ، إذ إبراهيم النَّخَعِىّ لم يسمع عن عبد الله بن مسعود شيئًا ، وإنما ورد « فامضوا » عن عمر رضى الله عنه . فإذا انفرد أحدٌ بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسيانًا منه . والعرب مُجْمعة على أن السعى يأتى بمعنى المُضِىّ ، غير أنه لا يخلو من الجِدّ والانكماش . قال زهير :

سَعَى ساعيا غيْظ بن مُرّة بعدمَا * تَبَزَّلَ ما بين العَشيرة بالدَّمِ

أراد بالسّعْي المضيّ بجدٍّ وانكماش ، ولم يُقصد للعَدْو والإسراع فى الخَطْو . وقال الفرّاء وأبو عبيدة : معنى السعى فى الآية المضيّ . واحتج الفرّاء بقولهم : هو يسعى فى البلاد يطلب فضل الله ؛ معناه هو يمضى بجد واجتهاد . واحتج أبو عبيدة بقول الشاعر :

أسْعَى على جُلّ بنى مالكٍ * كلّ امرئٍ فى شأنه ساعِى

فهل يحتمل السعى فى هذا البيت إلا مذهب المضى بالانكماش ؛ ومحال أن يخفى هذا المعنى على ابن مسعود على فصاحته وإتقان عربيّته .

قلت : ومما يدل على أنه ليس المراد هاهنا العَدو قوله عليه الصلاة والسلام : " إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعَون ولكن ائتوها وعليكم السكينة " . قال الحسن : أمَا والله ما هو بالسّعى على الأقدام ، ولقد نُهُوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ؛ ولكن بالقلوب والنية والخشوع . وقال قتادة : السعى أن تسعى بقلبك وعملك . وهذا حسن ، فإنه جمع الأقوال الثلاثة . وقد جاء فى الاغتسال للجمعة والتطيّب والتزيّن باللباس أحاديث مذكورة فى كتب الحديث .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ خطاب للمكلفين بإجماع . ويخرج منه المَرْضَى والزَّمْنَى والمسافرون والعبيد والنساء بالدليل ، والعميان والشيخ الذى لا يمشى إلا بقائد عند أبى حنيفة . روى أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبى أو مملوك فمن استغنى بلَهْوٍ أو تجارةٍ استغنى الله عنه والله غنىٌّ حميد" خرّجه الدارَقُطْنِي وقال علماؤنا رحمهم الله : ولا يتخلف أحد عن الجمعة ممن عليه إتيانها إلا بعذر لا يمكنه منه الإتيان إليها ؛ مثل المرض الحابس ، أو خوف الزيادة فى المرض ، أو خوف جور السلطان عليه فى مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطر الوابل مع الوَحَل عذر إن لم ينقطع . ولم ير مالكٌ عذرًا له ؛ حكاه المهدوىّ . ولو تخلّف عنها متخلّف على وَلِىّ حَمِيم له قد حضرته الوفاة ؛ ولم يكن عنده من يقوم بأمره رَجَا أن يكون فى سَعَة . وقد فعل ذلك ابن عمر .

ومن تخلف عنها لغير عذر فصلّى قبل الإمام أعاد ، ولا يجزيه أن يصلّى قبله . وهو فى تخلفه عنها مع إمكانه لذلك عاصٍ لله بفعله .

السابعة — قوله تعالى: ﴿ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ ﴾ يختص بوجوب الجمعة [على](١) القريب الذى يسمع النداء، فأما البعيد الدار الذى لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب. واختلف فيمن يأتى الجمعة من الدّانى والقاصى، فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس: تجب الجمعة على من فى المِصْر على ستة أميال . وقال ربيعة : أربعة أميال . وقال مالك والليث : ثلاثة أميال. وقال الشافعى: اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صَيِّتاً(٢)، والأصوات هادئة، والريح ساكنة وموقف المؤذن عند سُور البلد(٣) . وفى الصحيح عن عائشة : أن الناس كانوا ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العَوَالِى فيأتون فى الغُبَار(٤) ويصيبهم الغُبار فتخرج منهم الريح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لو اغتسلتم ليومكم هذا "! قال علماؤنا : والصَّوْت إذا كان منيعاً والناس فى هدوء وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال . والعَوَالى من المدينة أقربها على ثلاثة أميال . وقال أحمد بن حنبل وإسحاق : تجب الجمعة على من سمع النداء . وروى الدَّارَقُطْنِىّ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما الجمعة على من سمع النداء" . وقال أبو حنيفة وأصحابه : تجب على مَن فى المِصْر، سَمِع النداء أو لم يسمعه ، ولا تجب على من هو خارج المصر وإن سمع النداء . حتى سئل : وهل تجب الجمعة على أهل زبارة — بينها وبين الكوفة مجرى نهر — ؟ فقال لا . وروى عن ربيعة أيضا : أنها تجب على من إذا سمع النداء وخرج من بيته ماشياً أدرك الصلاة . وقد روى عن الزُّهْرِى : أنها تجب عليه إذا سمع الأذان .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء ، والنداء لا يكون إلا بدخول الوقت ، بدليل قوله

(١) التكملة عن ابن العربى .
(٢) رجل صيت : شديد الصوت عاليه .
(٣) أى يحضرونها نوبا . وفى رواية « ينتابون » .
(٤) فى ح ، ز ، س « فى العباء » بفتح العين المهملة والمد ، جمع عباءة .

عليه الصلاة والسلام : " إذا حضرت الصلاة فأذِّنا ثم أقيما وليَؤُمكما أكبركما " قاله لمالك ابن الحُوَيْرِث وصاحبه . وفى البخارى عن أنس بن مالك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس . وقد روى عن أبى الصِّدِيق وأحمد بن حنبل أنها تُصَلّى قبل الزوال . وتمسّك أحمد فى ذلك بحديث سَلَمة بن الأكْوَع : كنا نصلّى مع النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس للحيطان ظِلّ . وبحديث ابن عمر : ما كنا نَقِيل ولا نتغدّى إلا بعد الجمعة . ومثلُه عن سَهْل . خرّجه مسلم . وحديث سَلَمة محمول على التبكير . رواه هشام بن عبد الملك عن يَعْلَى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكْوَع عن أبيه . وروى وَكِيع عن يَعْلَى عن إياس عن أبيه قال : كنا نُجَمِّع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفَيْء . وهذا مذهب الجمهور من الخَلَف والسَّلَف ، وقياساً على صلاة الظهر . وحديث ابن عمر وسَهْل ، دليلٌ على أنهم كانوا يبكّرون إلى الجمعة تبكيراً كثيراً عند الغداة أو قبلها ، فلا يتناولون ذلك إلا بعد انقضاء الصلاة . وقد رأى مالك أن التبكير بالجمعة إنما يكون قرب الزوال بيسير . وتأوّل قولَ النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنَة ... " الحديث بكماله . إنه كان فى ساعة واحدة . وحَمَله سائر العلماء على ساعات النهار الزمانية الاثنتى عشرة ساعة المستوية أو المختلفة بحسب زيادة النهار ونقصانه . ابن العربى : وهو أصحّ ؛ لحديث ابن عمر رضى الله عنهما : ما كانوا يَقِيلون ولا يتغدّون إلا بعد الجمعة لكثرة البكور إليها .

التاسعة — فرض الله تعالى الجمعة على كل مسلم ؛ ردًّا على من يقول : إنها فرض على الكفاية ؛ ونقل عن بعض الشافعية . ونقل عن مالك من لم يُحَقِّق : أنها سنة . وجمهور الأمة والأئمة أنها فرض على الأعيان ؛ لقول الله تعالى : « إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » . وثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لَيَنْتَهِيَنّ أقوام عن وَدْعِهم الجُمُعات أو لَيَخْتِمَنّ الله على قلوبهم ثم ليكونُنّ من الغافلين " . وهذا حجة واضحة فى وجوب الجمعة وفرضيتها . وفى سُنن ابن ماجه عن أبى الجَعْد الضَّمْرِىّ — وكانت له صحبة — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً بها

طبع الله على قلبه" . إسناده صحيح . وحديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طَبَع الله على قلبه" . ابن العربي : وثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الرَّواح إلى الجمعة واجبٌ على كل مسلم" .

العاشـرة — أوجب الله السَّعْي إلى الجمعة مطلقًا من غير شَرْط . وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة فى جميع الصلوات ؛ لقوله عز وجل : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ » الآية (١) . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا يقبل الله صلاة بغير طهور" . وأغرَبت طائفة فقالت : إن غسل الجمعة فرض . ابن العربيّ : وهذا باطل ؛ لما روى النسائى وأبو داود فى سننهما أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من توضأ يوم الجمعة فبها ونِعْمَتْ . ومن اغتسل فالغسل أفضل" . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من توضأ [يوم الجُمعة (٢)] فأحسن الوضوء ثم راح إلى الجمعة فاستمع وأنصت غفر الله له ما بين الجمعة إلى الجمعة و زيادة ثلاثة أيام . ومن مَسّ الحَصَى (٣) فقد لَغَا (٤) " وهذا نَصٌّ . وفى الموطأ : أن رجلًا دخل يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ... — الحديث (٥) إلى أن قال : — ما زدتُ على أن توضأت ، فقال عمر : والوضوء أيضا ؟ وقد علمتَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . فأمر عمر (٦) بالغسل ولم يأمره بالرجوع ، فدلّ على أنه محمول على الاستحباب . فلم يمكن وقد تلبّس بالفرض — وهو الحضور والإنصات للخطبة — أن يرجع عنه إلى السُّنة ، وذلك بمحضر فحول الصحابة وكبار المهاجرين حوالى عمر ، وفى مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٦

(٢) ما بين المربعين لم يرد فى صحيح مسلم .

(٣) أى سواه للسجود غير مرة فى الصلاة .

(٤) اللغو : الكلام المطرح الساقط .

(٥) الحديث كما ورد فى الموطأ وشرحه : « دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر يخطب . فقال عمر : أية ساعة هـذه ؟ (إشارة إلى أن هذه الساعة ليست من ساعات الرواح إلى الجمعة لأنه وقت طويت فيه الصحف) — فقال : يا أمير المؤمنين ، انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت — (اعتذار منه على أنه لم يشتغل بغير الفرض مبادرة إلى سماع الخطبة والذكر) — فقال عمر : الوضوء أيضا ! وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . (معناه أنك مع ما فاتك من التهجير فاتتك فضيلة الغسل الذى قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر به) .

(٦) فى الأصول : « فأقر » بالقاف . والتصويب عن ابن العربى .

الحـادية عشرة — لا تسقط الجمعة لكونها فى يوم عيـد ، خلافًا لأحمد بن حَنْبل فإنه قال : إذا اجتمع عِيدٌ و جمعة سقط فرض الجمعة؛ لتقدّم العيد عليها واشتغال الناس به عنها . وتعلّق فى ذلك بمـا روى أن عثمان أذِن فى يوم عِيـد لأهل العَوالى[1] أن يتخلّفوا عن الجمعة . وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة إذا خولف فيـه ولم يجمع معه عليـه . والأمر بالسَّعْى متوجّه يوم العيد كتوجهه فى سائر الأيام . وفى صحيح مسلم عن النُّعمان بن بَشـير قال : كان رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقرأ فى العيدين وفى الجمعـة : بـ« سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » و « هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ » قال : و إذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما أيضا فى الصلاتين . أخرجه أبو داود والتِّرمِذىّ والنَّسائى وابن ماجه .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أى الصلاة . وقيل الخطبة والمواعظ ؛ قاله سعيد بن جُبير . ابن العربىّ : والصحيح أنه واجب فى الجميع ؛ وأوّله الخطبة . و به قال علماؤنا ؛ إلا عبد الملك بن المـاجِشُون فإنه رآها سُنّة . والدليل على وجوبها أنها تُحَرِّم البيع ولولا وجوبها ما حَرّمته ؛ لأن المستحبّ لا يُحَرِّم المباح . و إذا قلنا : إن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة . والعبد يكون ذاكرًا لله بفعله كما يكون مُسَبِّحًا لله بفعله . الزَّمَخْشَرِىّ : فإن قلت : كيف يفسَّر ذكر الله بالخطبة وفيها غير ذلك ! قلت : ما كان من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء عليه وعلى خلفائه الراشدين وأتقياء المؤمنين والموعظة والتذكير فهو فى حكم ذكر الله . فأما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة وألقابهم والثناء عليهـم والدعاء لهم ، وهم أحقاء بعكس ذلك ؛ فهو من ذكر الشيطان ، وهو من ذكر الله على مراحل .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ منع الله عز وجل منه عند صلاة الجمعة ، وحرّمه فى وقتها على من كان مخاطَبًا بفرضها . والبيع لا يخلو عن شراء فاكتفى بذكر أحدهما ، كقوله تعالى : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ »[2] . وخصّ البيع لأنه أكثر ما يشتغل به أصحاب الأسواق . ومن لا يجب عليه حضور الجمعة فلا يُنهى عن البيع والشّراء .

(١) العوالى : أماكن بأعلى أراضى المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال ، وأبعدها من جهة نجد ثمانية .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٦٠

وفى وقت التحريم قولان : إنه من بعد الزوال إلى الفراغ منها ، قاله الضحاك والحسن وعطاء . الثانى — من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة ، قاله الشافعى . ومذهب مالك أن يترك البيع إذا نُودِىَ للصّلاة ، ويفسخ عنده ما وقع من ذلك من البيع فى ذلك الوقت . ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ، إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . قالوا : وكذلك الشركة والهبة والصدقة نادر لا يفسخ . ابن العربىّ : والصحيح فسخ الجميع ، لأن البيع إنما مُنع منه للاشتغال به . فكل أمرٍ يَشْغَل عن الجمعة من العقود كلّها فهو حرام شرعًا مفسوخ رَدْعًا . المهدوىّ : ورأى بعض العلماء البيعَ فى الوقت المذكور جائزا ، وتأول النّهى عنه ندبًا ، واستدل بقوله تعالى : « ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ » .

قلت : — وهذا مذهب الشافعى ؛ فإن البيع ينعقد عنده ولا يفسخ . وقال الزَّمَخْشَرِىّ فى تفسيره : إن عامة العلماء على أن ذلك لا يؤدّى فساد البيع . قالوا : لأن البيع لم يَحْرُم لعينه ، ولكن لما فيه من الذهول عن الواجب ؛ فهو كالصلاة فى الأرض المغصوبة والثوب المغصوب ، والوضوء بماء مغصوب . وعن بعض الناس أنه فاسد .

قلت : والصحيح فساده وفسخه ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : "كلُّ عملٍ ليس عليه أمْرُنا فهو رَدّ" . أى مردود . والله أعلم .

قوله تعالى : فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ هذا أمر إباحة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا »[1] . يقول : إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا فى الأرض للتجارة والتصرف فى حوائجكم . ﴿ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ أى من رزقه . وكان عِراك بن مالك إذا صلّى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللّهمّ إنى أجبت دعوتك ، وصلّيت

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٤

فريضتك ، وانتشرت كما أمرتنى ، فارزقنى من فضلك وأنت خير الرازقين . وقال جعفر ابن محمد فى قوله تعالى : « وَٱبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ ٱللَّهِ » إنه العمل فى يوم السبب . وعن الحسن ابن سعيد بن المسيِّب : طلب العلم . وقيل : صلاة التطوع . وعن ابن عباس : لم يؤمروا بطلب شيء من الدنيا ، إنما هو عيادة المرضى وحضور الجنائز وزيارة الأخ فى الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ أى بالطاعة واللسان ، وبالشكر على ما به أنعم عليكم من التوفيق لأداء الفرائض . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ كى تفلحوا . قال سعيد بن جبير : الذكر طاعة الله تعالى ، فمن أطاع الله فقد ذكره ، ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن كان كثير التسبيح . وقد مضى هذا مرفوعًا فى « البقرة »[1] .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾

فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا ﴾ فى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم الجمعة ، فجاءت عِيرٌ[2] من الشام فانفتل[2] الناس إليها حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلا — فى رواية أنا فيهم — فأنزلت هذه الآية التى فى الجمعة « وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ». فى رواية : فيهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . وقد ذكر الكلبىّ وغيره : أن الذى قدم بها دِحْيَة بن خليفة الكلبى من الشام عند مجاعة وغلاء سعر ، وكان معه جميع ما يحتاج الناس من بُرّ ودقيق وغيره ، فنزل عند أحجار الزيت[3] ، وضرب بالطبل ليؤذن الناس بقدومه ؛ فخرج الناس إلا اثنى عشر رجلا . وقيل : أحد عشر رجلا . قال الكلبى : وكانوا فى خطبة الجمعة فانفضوا إليها ، وبقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ؛ حكاه الثعلبى عن ابن عباس ، وذكر

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٧١

(٢) العير — بكسر العين — : الإبل تحمل الميرة ، ثم غلب على كل قافلة . وانفتل الناس : انصرفوا .

(٣) أحجار الزيت : مكان فى سوق المدينة .

الدَّارَقُطْنِيّ من حديث جابر بن عبد الله قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا يوم الجمعة إذ أقبلت عِيرٌ تحمل الطعام حتى نزلت بالبقيع(١)، فالتفتوا إليها وانفضوا إليها وتركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معه إلا أربعون رجلا أنا فيهم . قال : وأنزل الله عز وجل على النبيّ صلى الله عليه وسلم « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . قال الدَّارَقُطْنِيّ : لم يقل فى هذا الإسناد « إلا أربعين رجلا » غيرُ علىّ بن عاصم عن حُصين ، وخالفه أصحاب حُصين فقالوا : لم يبق مع النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلا . وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : " والذى نفسى بيده لو خرجوا جميعا لأضرم الله عليهم الوادى نارًا "؛ ذكره الزَّمَخْشَرِىّ . وروى فى حديث مرسل أسماء الاثنى عشر رجلًا، رواه أسد بن عمرو والد أسد بن موسى بن أسد . وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق معه إلا أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ، وطلحة والزبير وسعد بن أبى وقاص، وعبد الرحمن ابن عوف وأبو عبيدة بن الجَرَّاح، وسعيد بن زيد وبلال ، وعبد الله بن مسعود فى إحدى الروايتين . وفى الرواية الأخرى عَمّار بن ياسر .

قلت : لم يذكر جابراً ؛ وقد ذكر مسلم أنه كان فيهم ؛ والدَّارَقُطْنِيّ أيضا . فيكونون ثلاثة عشر . وإن كان عبد الله بن مسعود فيهم فهم أربعة عشر . وقد ذكر أبو داود فى مراسيله السبب الذى ترخّصوا لأنفسهم فى ترك سماع الخطبة ، وقد كانوا خليقاً بفضلهم ألا يفعلوا؛ فقال : حدّثنا محمود بن خالد قال حدّثنا الوليد قال أخبرنى أبو معاذ بكر بن معروف أنه سمع مقاتل بن حَيّان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى الجمعة قبل الخطبة مثل العِيدين ، حتى كان يوم جمعة والنبيّ صلى الله عليه وسلم يخطب، وقد صلّى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دِحْيَة بن خليفة الكَلْبى قدم بتجارة(٢)، وكان دِحْيَة إذا قدم تلقّاه أهله بالدُّفاف؛ فخرج الناس فلم يظنّوا إلا أنه ليس فى ترك الخطبة شىء؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا » . فقدّم النبيّ صلى الله عليه وسلم الخطبة يوم الجمعة وأخّر الصلاة . وكان لا يخرج أحد لرُعاف أو أحداث بعد النّهى حتى يستأذن النبيّ صلى الله عليه وسلم، يشير إليه

(١) البقيع : مقبرة بالمدينة . (٢) فى س ، ز ، ط ، ل ، م : « قدم بتجارته » .

بأصبعه التي تلي الإبهام، فيأذن له النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم يشير إليه بيده. فكان من المنافقين من ثَقُل عليه الخطبة والجلوس في المسجد، وكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المنافق إلى جنبه مستترًا به حتى يخرج، فأنزل الله تعالى: «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا»[1] الآية. قال السُّهَيْلِيّ: وهذا الخبر وإن لم ينقل من وجه ثابت فالظن الجميل بأصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم يوجب أن يكون صحيحًا. وقال قتادة: وبلغنا أنهم فعلوه ثلاث مرات، كل مَرّة عِير تَقْدُم من الشام، وكل ذلك يوافق يوم الجمعة. وقيل: إن خروجهم لقدوم دِحْيَة الكَلْبي بتجارته ونظرهم إلى العِير تَمُرّ، لَهْوٌ لا فائدة فيه؛ إلا أنه كان مما لا إثم فيه لو وقع على غير ذلك الوجه، ولكنه لما اتصل به الإعراض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانفضاض عن حضرته، غَلُظ وكُبر ونزل فيه من القرآن وتهجينه باسم اللّهو ما نزل. وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل ما يَلْهو به الرجل باطل إلا رَمْيه بقَوْسه". الحديث. وقد مضى في سورة «الأنفال»[2] فلله الحمد. وقال جابر بن عبد الله: كانت الجواري إذا نُكحن يمررن[3] بالمزامير والطبل فانفضوا إليها، فنزلت. وإنما ردّ الكناية إلى التجارة لأنها أهم. وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «وإذا رأوا التجارة واللّهو انفضُّوا إليها». وقيل: المعنى وإذا رأوا تجارة انفضُّوا إليها، أو لهوًا انفضُّوا إليه، فحذف لدلالته. كما قال:

نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راضٍ والرأيُ مُخْتَلِفُ

وقيل: الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الاسمين.

الثانيـــة — واختلف العلماء في العدد الذي تنعقد به الجمعة على أقوال، فقال الحسن: تنعقد الجمعـة باثنين. وقال الليث وأبو يوسـف، تنعقد بثلاثة. وقال سفيان الثَّوْرِيّ وأبو حنيفة: بأربعة. وقال ربيعة: باثني عشر رجلًا. وذكر النجاد أبو بكر أحمد بن سليمان[4] قال: حدّثنا أبو خالد يزيد بن الهَيْثم بن طَهْمان الدّقاق، حدّثنا صبيح بن دينار قال حدّثنا

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٢٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥ (٣) في أ: «يزمرن».
(٤) في بعض المصادر: «سلمان».

المعافى بن عمران حدّثنا مَعْقِل بن عبيد الله عن الزهرى بسنده إلى مُصعب بن عمير : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم بعثه إلى المدينة ، وأنه نزل فى دار سعد بن مُعاذ ، فجمّع بهم وهم اثنا عشر رجلا ذبح لهم يومئذ شاة . وقال الشافعى : بأربعين رجلا . وقال أبو إسحاق الشّيرازى فى (كتاب التنبيه على مذهب الإمام الشافعى) : كل قرية فيها أربعون رجلًا بالغين عقلاء أحراراً مقيمين ، لا يظعنون عنها صيفاً ولا شتاءً إلا ظَعْن حاجة ، وأن يكونوا حاضرين من أوّل الخطبة إلى أن تقام الجمعة وجبت عليهم الجمعة . ومال أحمد وإسحاق إلى هذا القول ولم يشترطا هذه الشروط . وقال مالك : إذا كانت قرية فيها سوق ومسجد فعليهم الجمعة من غير اعتبار عدد . وكتب عمر بن عبد العزيز : أى قرية اجتمع فيها ثلاثون بيتاً فعليهم الجمعة . وقال أبو حنيفة : لا تجب الجمعة على أهل السّواد والقرى ، لا يجوز لهم إقامتها فيها . واشترط فى وجوب الجمعة وانعقادها : المِصر الجامع والسلطان القاهر والسوق القائمة والنهر الجارى . واحتجّ بحديث علىّ : لا جمعة ولا تشريق إلا فى مصر جامع [ورفقة تعينهم](١) . وهذا يردّه حديث ابن عباس ، قال : إنّ أوّل جمعة جُمّعت بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرية من قرى البحرين يقال لها جُوَاثى . وحجة الإمام الشافعىّ فى الأربعين حديث جابر المذكور الذى خرّجه الدّارَقُطْنِىّ . وفى سنن ابن ماجه والدّارَقُطْنِىّ أيضا ودلائل النبوّة للبَيْهَقِىّ عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك قال : كنت قائد أبى حين ذهب بصره ، فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان ، صلّى على أبى أُمَامة واستغفر له — قال — فمكث كذلك حيناً لا يسمع الأذان بالجمعة إلا فعل ذلك ؛ فقلت له : يا أبتِ ، استغفارك لأبى أمامة كلّما سمعت أذان الجمعة ، ما هو ؟ قال : أى بُنَىّ ، هو أوّل من جَمّع بالمدينة فى هَزْم(٢) من حَرّة بنى بَيَاضة يقال له نَقِيع الخَضِمات ، قال قلت : كم أنتم يومئذ ؟ قال أربعون رجلا . وقال جابر بن عبد الله :

(١) ما بين المربعين كذا ورد فى نسخ الأصل .

(٢) الهزم : ما اطمأن من الأرض . وحرة بنى بياضة : قرية على ميل من المدينة . و « بياضة » : بطن من الأنصار .

مضت السُّنة أن فى كل ثلاثة إمامًا ، وفى كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحًى وفطرًا ، وذلك أنهم جماعة . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ . وروى أبو بكر أحمد بن سليمان النّجاد: قرئ على عبدالملك ابن محمد الرّقاشى وأنا أسمع حدّثنى رجاء بن سلمة قال حدّثنا أبى قال حدّثنا رَوْح بن غطيف الثّقفى قال حدّثنى الزُّهرِى عن أبى سلمة قال: قلت لأبى هريرة على كم تجب الجمعة من رجل؟ قال : لما بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين رجلاً جمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قُرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع قال حدّثنا رجاء بن سلمة قال حدثنا عباد ابن عباد المُهَلَّبى عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجب الجمعة على خمسين رجلا ولاتجب على من دون ذلك " . قال ابن المنذر: وكتب عمر بن عبد العزيز : أيّما قرية اجتمع فيها خمسون رجلاً فليصلوا الجمعة . وروى الزّهرى عن أم عبد الله الدَّوسيّة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجمعة واجبة على كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة" . يعنى بالقُرَى : المدائن . لا يصح هذا عن الزهرى . فى رواية " الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا إلا ثلاثه رابعهم إمامهم " . [الزهرى (١)] لايصح سماعه من الدوسية . والحكم (٢) [هذا (١)] متروك .

الثالثـــة — وتصح الجمعة بغير إذن الإمام وحضوره . وقال أبو حنيفة : من شرطها الإمام أو خليفته . ودليلنا أن الوليد بن عُقْبة والى الكوفة أبطأ يومًا فصلى ابن مسعود بالناس من غير إذنه . ورُوِى أن علّيا صلى الجمعة يوم حصر عثمان ولم يُنقل أنه استأذنه . وروى أن سعيد بن العاصى والى المدينة لما خرج من المدينة صلّى أبو موسى بالناس الجمعة من غير استئذان . وقال مالك : إن لله فرائض فى أرضه لايضيّعها ؛ وَلِيَها والٍ أو لم يَلِها .

الرابعـــة — قال علماؤنا : من شرط أدائها المسجد المسقّف . قال ابن العـربى : ولا أعلم وجهه .

---

(١) الزيادة عن الدارقطنى . (٢) هو الحكم بن عبد الله ، أحد رجال سند هذا الحديث .

قلت : وجهه قوله تعالى : « وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ »[1]، وقوله : « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ »[1] . وحقيقة البيت أن يكون ذا حيطان وسقف . هذا العُرْف ، والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ شرط فى قيام الخطيب على المنبر إذا خطب . قال عَلقَمة : سئل عبد الله أكان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا أو قاعدًا ؟ فقال : أما تقرأ « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وفى صحيح مسلم عن كعب بن عُجْرَة أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحَكَم يخطب قاعدًا فقال : انظروا إلى هذا الخبيث ، يخطب قاعدًا ! وقال الله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وخرّج عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائمًا ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب ؛ فمن نبّأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب ؛ فقد والله صلّيتُ معه أكثر من ألفى صلاة . وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء . وقال أبوحنيفة : ليس القيام بشرط فيها . ويروى أن أوّل من خطب قاعدًا معاوية . وخطب عثمان قائمًا حتى رقّ فخطب قاعدًا . وقيل : إن معاوية إنما خطب قاعدًا لسِنّه . وقد كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا ثم يقعد ثم يقوم ولا يتكلم فى قعدته . رواه جابر بن سَمُرة . ورواه ابن عمر فى كتاب البخارى .

السادسة — والخطبة شرط فى انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها ؛ وهو قول جمهور العلماء . وقال الحسن : هى مستحبة . وكذا قال ابن الماجِشُون : إنها سُنّة وليست بفرض . وقال سعيد بن جبير : هى بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر ؛ فإذا تركها وصلّى الجمعة فقد ترك الركعتين من صلاة الظهر . والدليل على وجوبها قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وهذا ذمّ ، والواجب هو الذى يُذَمّ تاركه شرعًا ، ثم إن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يصلها إلا بخطبة .

السابعة — ويخطب متوكّئًا على قوس أو عَصًا . وفى سنن ابن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد قال حدّثنى أبى عن أبيه عن جدّه

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٦ ، وص ٢٦٥

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب فى الحرب خطب على قَوْس ، وإذا خطب فى الجمعة خطب على عصا .

الثامنـــة — ويسلّم إذا صَعِد المِنبر على النـاس عند الشافعىّ وغيره . ولم يره مالك . وقـد روى ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلّم .

التاســعة — فإن خطب على غير طهارة الخطبة كلّها أو بعضهـا أساء عند مالك ؛ ولا إعادة عليه إذا صلّى طاهرًا . وللشافعىّ قولان فى إيجاب الطهارة ؛ فَشَرطها فى الجديد ولم يشترطها فى القديم . وهو قول أبى حنيفة .

العـاشرة — وأقلّ مايجزى فى الخطبة أن يحمد الله ويصلّى على نبيّه صلى الله عليه وسلم ، ويوصى بتقوى الله ويقرأ آية من القرآن . ويجب فى الثانية أربع كالأولى ؛ إلا أن الواجب بدلاً من قراءة الآية فى الأولى الدعاء ؛ قاله أكثر الفقهاء . وقال أبو حنيفة : لو اقتصر على التحميد أو التسبيح أو التكبير أجزأه . وعن عثمان رضى الله عنه أنه صعد المنبر فقال : الحمد لله ، وأَرْتَجّ عليـه فقال : إن أبا بكر وعمر كانا يُعِدّان لهـذا المقام مقالاً ، وإنكم إلى إمام فعّال أحوج منكم إلى إمام قوّال ، وستأتيكم الخطب ؛ ثم نزل فصلّى . وكان ذلك بحضرة الصحابة فلم ينكر عليه أحد . وقال أبو يوسف ومحمد : الواجب ماتناوله اسم خطبة . وهو قول الشافعى . قال أبو عمر بن عبد البر : وهو أصح ماقيل فى ذلك .

الحادية عشرة — فى صحيح مسلم عن يَعْلَى بن أُمَيّة أنه سمع النبىّ صلى الله عليـه وسلم يقرأ على المنبر « وَنَادَوْا يَامَالِكُ »(١) . وفيه عن عَمْرة بنت عبد الرحمن عن أختٍ لعَمْرَة قالت : ما أخذت « قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » إلا من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر فى كل جمعة(٢) . وقد مضى فى أوّل « قٓ » . وفى مراسيل أبى داود عن الزّهرى قال : كان صدر خطبة النبىّ صلى الله عليه وسلم « الحمد لله . نحمـده ونستعينه ونستغفره ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ١١٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١

ونعوذ به من شرور أنفسنا . من يهد الله فلا مُضِلّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هادِيَ له . ونشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيرًا ونذيرًا بين يَدَي الساعة . من يطع الله ورسوله فقد رَشَد ، ومن يعصهما فقد غَوَى . نسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ، ويتّبع رضوانه ويجتنب سَخَطه ، فإنما نحن به وله " . وعنه قال : بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا خطب : " كُلُّ ما هو آتٍ قريبٌ ، [و](١) لا بُعْدَ لما هو آت . لا يعجل الله لعجلة أحدٍ (٢) ، ولا يَخِفّ لأمر الناس . ما شاء الله لا ما شاء الناس . يريد الله أمرًا ويريد الناسُ أمرًا ، ما شاء الله كان ولو كَرِه الناس . ولا مُبْعِدَ لما قرّب الله ، ولا مقرِّب لما بعّد الله . لا يكون شيء إلا بإذن الله جل وعز " . وقال جابر : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يخطب فيقول بعد أن يحمد الله ويصلّي على أنبيائه : " أيها الناس إن لكم معالم فانتهوا إلى معالمكم ، وإن لكم نهاية فانتهوا إلى نهايتكم . إن العبد المؤمن بين مخافتين بين أجَلٍ قد مَضَى لا يدرى ما الله قاضٍ فيه ، وبين أجل قد بَقِيَ لا يدرى ما الله صانع فيه . فليأخذ العبد من نفسه لنفسه ، ومن دنياه لآخرته ، ومن الشَّبِيبة قبل الكِبَر ، ومن الحياة قبل الممات . والذى نفسي بيده ما بعد الموت من مُسْتَعْتَبٍ ، وما بعد الدنيا من دار إلا الجنّة أو النار . أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم " . وقد تقدّم ما خطب به عليه الصلاة والسلام أوّل جمعة عند قدومه المدينة .

الثانية عشرة — السكوت للخطبة واجب على من سمعها وجوب سُنّة . والسُّنّة أن يسكت لها مَن يسمع ومَن لم يسمع ، وهما إن شاء الله فى الأجر سواء . ومن تكلّم حينئذ لَغَا ؛ ولا تفسد صلاته بذلك . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قلت لصاحبك أنْصِت يوم الجمعة والإمامُ يخطب فقد لَغَوْت " . الزمخشرى : وإذا قال المُنْصِت لصاحبه صَهْ ؛ فقد لَغَا ، أفلا يكون الخطيب الغالى فى ذلك لاغيًا ؟ نعوذ بالله من غُرْبة الإسلام ونكد الأيام .

(١) زيادة عن مراسيل أبى داود . (٢) فى الأصول : « لعجلة آت » والتصويب عن مراسيل أبى داود .

الثالثة عشرة — ويستقبلُ الناس الإمام إذا صَعِد المنبر ؛ لما رواه أبو داود مُرْسَلًا عن أبان بن عبد الله قال : كنت مع عَدِيّ بن ثابت يوم الجمعة ؛ فلما خرج الإمام — أو قال صعد المنبر — استقبله وقال : هكذا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم . خرّجه ابن ماجه عن عدىّ بن ثابت عن أبيه ؛ فزاد فى الإسناد : عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم . قال ابن ماجه : أرجو أن يكون متّصلا .

قلت : وخرّج أبو نعيم الحافظ قال حدّثنا محمد بن مَعْمر قال حدّثنا عبد الله بن محمد ابن ناجية قال حدّثنا عبّاد بن يعقوب قال حدّثنا محمد بن الفضل الخُرَاسانىّ عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . تفرّد به محمد بن الفضل بن عطية عن منصور .

الرابعة عشرة : ولا يركع من دَخل المسجد والإمام يخطب ؛ عند مالك رحمه الله . وهو قول ابن شهاب رحمه الله وغيره . وفى المُوَطّأ عنه : فخروج الإمام يقطع الصلاة ، وكلامه يقطع الكلام . وهذا مرسل . وفى صحيح مسلم من حديث جابر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوّز فيهما (١) " . وهذا نصّ فى الركوع . وبه يقول الشافعىّ وغيره .

الخامسة عشرة ... ... ابن عَوْن (٢) عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون النّوم والإمام يخطب ويقولون فيه قولًا شديدًا . قال ابن عَوْن : ثم لَقِيَنى بعد ذلك فقال : تدرى ما يقولون ؟ قال : يقولون مَثَلُهم كَمَثل سَرِيّة أخفقوا ؛ ثم قال : هل تدرى ما أخفقوا ؟ لم تَغْنَم شيئًا . وعن سَمُرة بن جُنْدب أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا نَعَس أحدكم فليتحوّل إلى مقعد صاحبه وليتحوّل صاحبه إلى مقعده " .

---

(١) أى وليخفف أداءهما .

(٢) بياض فى أ .

السادسة عشرة — نذكر فيها من فضل الجمعة وفرضيتها ما لم نذكره . روى الأئمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : " فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلّي يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه " وأشار بيده يقللها[1]. وفي صحيح مسلم من حديث أبي موسى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة " . وروى من حديث أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أبطأ علينا ذات يوم ؛ فلما خرج قلنا : احتبستَ ! قال : " ذلك أن جبريل أتاني بكهيئة المرآة البيضاء فيها نُكتة سَوْداء فقلت ما هذه يا جبريل قال هذه الجمعة فيها خير لك ولأمتك وقد أرادها اليهود والنصارى فأخطئوها وهداكم الله لها قلت يا جبريل ما هذه النكتة السوداء قال هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه أو آذخر له مثله يوم القيامة أو صرف عنه من السوء مثله وإنه خير الأيام عند الله وإن أهل الجنة يسمّونه يوم المزيد " . وذكر الحديث . وذكر ابن المبارك ويحيى ابن سلام قالا : حدّثنا المسعوديّ عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال : تسارعوا إلى الجمعة فإن الله تبارك وتعالى يبرز لأهل الجنة كل يوم جمعة في كَثِيب[2] من كافور أبيض، فيكونون منه في القُرْب — قال ابن المبارك — على قدر تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا . وقال يحيى بن سلام : كمسارعتهم إلى الجمعة في الدنيا . وزاد : فيُحْدِث لهم من الكرامة شيئاً لم يكونوا رأوه قبل ذلك . قال يحيى : وسمعت غير المسعودي يزيد فيه : وهو قوله تعالى : « وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ »[3] .

قلت : قوله « في كَثِيب » يريد أهل الجنة . أي وهم على كثيب ؛ كما روى الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن أهل الجنة ينظرون إلى ربّهم في كل جمعة على كثيب من كافور لا يُرى طرفاه وفيه نهرٌ جارٍ حافتاه المسك تغلي جوارٍ يقرأن القرآن بأحسن

(١) أي يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها . (٢) الكثيب : الرمل المستطيل .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ٢١

أصوات سمعها الأولون والآخرون فإذا انصرفوا إلى منازلهم أخذ كل رجل بيد ما شاء منهن ثم يمرون على قناطر من لؤلؤ إلى منازلهم فلولا أن الله يهديهم إلى منازلهم ما اهتدوا إليها لما يحدث الله لهم فى كل جمعة " ذكره يحيى بن سلام . وعن أنس قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ليلة أُسْرِى بى رأيت تحت العرش سبعين مدينة كل مدينة مثل مدائنكم (١) هذه سبعين مرة مملوءة من الملائكة يسبّحون الله و يقدّسونه و يقولون فى تسبيحهم اللهم اغفر لمن شهد الجمعة اللهم اغفر لمن اغتسل يوم الجمعة" ذكره الثعلبيّ . وخرّج القاضى الشريف أبو الحسن علىّ بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمى العِيسَوى من ولد عيسى بن علىّ بن عبد الله بن عباس رضى الله عنه بإسناد صحيح عن أبى موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها و يبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفّون بها كالعروس تُهْدَى إلى كريمها تضىء لهم يمشون فى ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضًا ، وريحهم يسطع كالمسك ، يخوضون فى جبال الكافور ، ينظر إليهم الثَّقَلان ما يطرقون تعجُّبًا يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذّنون المحتسبون (٢) " . وفى سُنن ابن ماجه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تُغْشَ الكبائر" خرّجه مسلم بمعناه . وعن أوس بن أوس الثَّقَفِيّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكّر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يَلْغ كان له بكل خطوة عمل سَنَة أجر صيامها وقيامها". وعن جابر بن عبد الله قال : خَطَبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " يأيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا . و بادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغلوا . وصِلُوا الذى بينكم و بين ربّكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصّدقة فى السر والعلانية تُرزقوا وتُنصروا وتُؤجروا . واعلموا أن الله قد فرض عليكم الجمعة فى مقامى هذا فى شهرى هذا فى عامى هذا إلى يوم القيامة فمن تركها فى حياتى أو بعد مماتى وله إمام عادل أو جائر استخفافًا بها أو جحودًا لها فلا جمع الله شَمْله ولا بارك له

(١) فى : ح ، س ، ط ، ل ، ه : « مثل دنياكم » .

(٢) أى الطالبون وجه الله وثوابه .

فى أمره . ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له . ألا ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه . ألا لا تؤمنّ امرأة رجلا ولا يؤمّ أعرابىٌّ مهاجرًا ولا يؤمّ فاجرٌ مؤمناً إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه " . وقال مَيْمون بن أبى شبية : أردت الجمعة مع الحجاج فتهيأت للذهاب، ثم قلت : أين أذهب أصلّى خلف هذا الفاجر؟ فقلت مرة : أذهب ، ومرة لا أذهب ، ثم أجمع رأيى على الذهاب ، فنادانى منادٍ من جانب البيت « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم . الثانى — ما عند الله من رزقكم الذى قسمه لكم خيرٌ مما أصبتموه من لهوكم وتجارتكم . وقرأ أبو رجاء العُطَارِدىّ : « قُلْ مَا عِنْدَ اللهِ خَيرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ للذين آمنوا » . ﴿ وَاللهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أى خير من رزق وأعطى، فمنه فاطلبوا ، واستعينوا بطاعته على نَيْل ما عنده من خيرى الدنيا والآخرة .

سورة المنافقون

مدنيةٌ فى قول الجميع ، وهى إحدى عشرة آية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ ﴾ روى البخارىّ عن زيد بن أَرْقم قال : كنت مع عَمّى فسمعت عبد الله بن أُبَىّ بن سلول يقول : « لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا » . وقال : « لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ

مِنْهَا الأَذَلَّ » فذكرت ذلك لعمّى فذكر عمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أُبَيّ وأصحابه فحلفوا ما قالوا ؛ فصدّقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبنى . فأصابنى هم لم يصبنى مثله ، فجلست فى بيتى فأنزل الله عز وجل : « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ — إلى قوله — هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ — إلى قوله — لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » فأرسل إلىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : "إن الله قد صدقك" خرّجه الترمذىّ قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى الترمذىّ عن زيد بن أرقم قال : غَزَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معنا أناس من الأعراب فكنا نبدر الماء ، وكان الأعراب يسبقونا [إليه] فيسبق الأعرابىّ أصحابه فيملأ الحوض ويجعل حوله حجارة ، ويجعل النِّطْع(١) عليه حتى تجىء أصحابه . قال : فأتى رجل من الأنصار أعرابيًّا فأرْخَى زمام ناقته لتشرب فأبَى أن يَدَعَه ، فانتزع حجرًا(٢) فغاض الماء ، فوقع الأعرابىّ خشبة فضرب بها رأس الأنصارىّ فشَجّه ، فأتى عبدَ الله بن أُبَيّ رأس المنافقين فأخبره — وكان من أصحابه — ، فغضب عبد الله بن أُبَيّ ثم قال : لا تُنْفِقُوا على من عند رسول الله حتى ينفضّوا من حوله — يعنى الأعراب — وكانوا يحضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام ؛ فقال عبد الله : إذا انفضوا من عند محمد فأتوا محمّدًا بالطعام ، فليأكل هو ومن عنده . ثم قال لأصحابه : لئن رجعتم إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . قال زيد : وأنا رِدْف(٣) عمى فسمعت عبد الله بن أُبَيّ فأخبرت عمى ، فانطلق فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلف وجَحَد . قال : فصدّقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبنى . قال : فجاء عمى إلىّ فقال : ما أردتُ إلى أن مَقَتَكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبك والمنافقون(٤) . قال : فوقع علىّ من جرأتهم ما لم يقع(٥) على أحد . قال : فبينما أنا أسير مع رسول

(١) بساط من جلد .
(٢) فى الترمذى : « فانتزع قباض الماء » .
(٣) فى الترمذى : « وأنا ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
(٤) فى الترمذى : « والمسلمون » .
(٥) فى الترمذى : « فوقع على من الهم ما لم ... ... » .

الله صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ قد خفقتُ برأسى من الهَمّ إذ أتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرك أذنى وضحك فى وجهى ؛ فما كان يَسُرّنى أن لى بها الخُلْد فى الدنيا . ثم إن أبا بكر لحقنى فقال : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : ما قال شيئًا إلا أنه عَرَك أذنى وضحك فى وجهى ، فقال أبشر ! ثم لحقنى عمر فقلت له مثل قولى لأبى بكر . فلما أصبحنا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المنافقين . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وسئل حُذيفة بن اليَمَان عن المنافق فقال : الذى يصف الإسلام ولا يعمل به . وهو اليوم شرّ منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم كانوا يكتمونه وهم اليوم يظهرونه . وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " آية المنافق ثلاث إذا حدّث كذب و إذا وعد أخلف و إذا أؤتمن خان " . وعن عبد الله بن عمرو أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "أربع من كُنّ فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أؤتمن خان و إذا حدّث كذب و إذا عاهد غدر و إذا خاصم فجَر " . أخبر عليه السلام أن من جمع هذه الخصال كان منافقًا ، وخبره صدق . و روى عن الحسن أنه ذكر له هذا الحديث فقال : إن بنى يعقوب حدّثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وأُئمِنوا فخانوا . إنما هذا القول من النبىّ صلى الله عليه وسلم على سبيل الإنذار للمسلمين ، والتحذير لهم أن يعتادوا هذه الخصال ؛ شَفَقًا أن تُفْضِىَ بهم إلى النفاق . وليس المعنى : أن من بدرت منه هذه الخصال من غير اختيار واعتياد أنه منافق . وقد مضى فى سورة « براءة » القول فى هذا مستوفًى والحمد لله[1] . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن إذا حدّث صدق و إذ وعد أنجز و إذا ائتمن وَفَى " . والمعنى : المؤمن الكامل إذا حدّث صدق . والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ قيل : معنى «نَشْهَدُ» نحلف . فعبّر عن الحلف بالشهادة ؛ لأن كل واحد من الحلف والشهادة إثبات لأمر مُغَيَّب[2] ؛ ومنه قول قيس بن ذَرِيح .

وأشهد عند الله أنى أحِبّها * فهذا لها عندى فما عندها لِيَا

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٢ (٢) فى أ : « لأمر معين » .

ويحتمل أن يكون ذلك محمولاً على ظاهره أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترافاً بالإيمان ونفياً للنفاق عن أنفسهم ، وهو الأشبه . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ كما قالوه بالسنتهم . ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ أى فيما أظهروا من شهادتهم وحلفهم بألسنتهم . وقال الفراء : « وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ » بضمائرهم ، فالتكذيب راجع إلى الضمائر . وهذا يدل على أن الإيمان تصديق القلب ، وعلى أن الكلام الحقيقى كلام القلب . ومن قال شيئا واعتقد خلافه فهو كاذب . وقد مضى هذا المعنى فى أول « البقرة » مستوفى[1] . وقيل : أكذبهم الله فى أيمانهم وهو قوله تعالى : « وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ أى سترة . وليس يرجع إلى قوله « نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » وإنما يرجع إلى سبب الآية التى نزلت عليه ، حسب ما ذكره البخارى والترمذى عن ابن أبىّ أنه حلف ما قال وقد قال . وقال الضحاك : يعنى حلفهم بالله « إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ » وقيل : يعنى بأيمانهم ما أخبر الربّ عنهم فى سورة « براءة » إذ قال : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا »[2] .

الثانية — من قال أقسم بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله أو أحلف بالله ، أو أقسمت بالله أو أشهدت بالله أو أعزمت بالله أو أحلفت بالله ، فقال فى ذلك كله « بالله » فلا خلاف أنها يمين . وكذلك عند مالك وأصحابه إن قال : أقسم أو أشهد أو أعزم أو أحلف ، ولم يقل « بالله » ، إذا أراد « بالله » . وإن لم يرد « بالله » فليس بيمين . وحكاه الكيا عن الشافعىّ ، قال الشافعىّ : إذا قال أشهد بالله ونوى اليمين كان يميناً . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لو قال

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ١٦٤ وص ٢٠٦

أشهد بالله لقد كان كذا كان يميناً ، ولو قال أشهد لقد كان كذا دون النية كان يميناً لهذه الآية ، لأن الله تعالى ذكر منهم الشهادة ثم قال « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » . وعند الشافعي لا يكون ذلك يميناً وإن نوى اليمين ، لأن قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » ليس يرجع إلى قوله : « قَالُوا نَشْهَدُ » وإنما يرجع إلى ما في « براءة » من قوله تعالى : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا » .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي أعرضوا ، وهو من الصدود . أو صرفوا المؤمنين عن إقامة حكم الله عليهم من القتل والسبي وأخذ الأموال ، فهو من الصد ، أو منعوا الناس عن الجهاد بأن يتخلفوا ويقتدى بهم غيرهم . وقيل : فصدوا اليهود والمشركين عن الدخول في الإسلام ، بإن يقولوا هانحن كافرون بهم ، ولو كان محمد حقًّا لعرف هذا منّا ، ولجعلنا نكالًا . فبيّن الله أن حالهم لا يخفى عليه ، ولكن حكمه أن من أظهر الإيمان أجرى عليه في الظاهر حكم الإيمان . ﴿ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أي بئست أعمالهم الخبيثة — من نفاقهم وأيمانهم الكاذبة وصدهم عن سبيل الله — أعمالاً .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾

هذا إعلام من الله تعالى بأن المنافق كافر . أي أقروا باللسان ثم كفروا بالقلب . وقيل : نزلت الآية في قوم آمنوا ثم ارتدوا ﴿ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ أي ختم عليها بالكفر ﴿ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ الإيمان ولا الخير . وقرأ زيد بن علي « فَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ » .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ۚ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ أي هيئاتهم ومناظرهم . ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ﴾ يعني عبد الله بن أبيّ . قال ابن عباس : كان عبد الله بن أبيّ وسيمًا

جسيًما صحيحًا صبيحًا ذَلِق اللسان، فإذا قال سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم مقالته . وصفه الله بتمام الصورة وحسن الإبانة . وقال الكلبي : المراد آبن أُبَيّ وجَدّ بن قيس ومُعَتِّب ابن قُشير ، كانت لهم أجسام ومنظر وفصاحة . وفى صحيح مسلم : وقوله « كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ » قال : كانوا رجالًا أجملَ شيء كأنهم خشب مسندةٌ ، شبههم بخُشب مسنّدة إلى الحائط لا يسمعون ولا يعقلون، أشباح بلا أرواح وأجسام بلا أحلام . وقيل : شبههم بالخُشُب التى قد تآكلت فهى مسندة بغيرها لا يعلم ما فى بطنها . وقرأ قُنبُل وأبو عمرو والكسائيّ « خُشُبٌ » بإسكان الشين . وهى قراءة البَرَاء بن عازب وآختيار أبى عبيد ، لأن واحدتها خَشَبة . كما تقول : بَدَنة وبُدْن ، وليس فى اللغة فعلَة يجمع على فُعُل . ويلزم من ثقلها أن تقول : البُدُن ، فتقرأ « والبُدُن » . وذكر اليزيدى أنه جماع الخشباء، كقوله عز وجل : « وَحَدَائِقَ غُلْبًا » واحدتها حديقة غلباء . وقرأ الباقون بالتثقيل وهى رواية البَزّى عن آبن كَثِير وعيّاش عن أبى عمرو ، وأكثر الروايات عن عاصم . واختاره أبو حاتم ، كأنه جمع خِشاب وخُشُب ، نحو ثَمَرة وثِمار وثُمُر . وإن شئت جمعت خشبة على خشب كما قالوا : بدنة وبدن وبدن . وقد رُوى عن ابن المسيّب فتح الخاء والشين فى « خُشُب » . قال سيبويه : خَشَبة وخُشُب، مثل بَدَنة وبدن . قال : ومثله بغير هاء أسَد وأُسْد ووَثَن ووُثْن . وتقرأ خُشُب وهو جمع الجمع ، خشبة وخِشاب وخُشُب ، مثل ثمرة وثمار وثُمُر . والإسناد الإمالة ، تقول : أسندت الشيء أى أملته . و « مُسَنَّدَة » للتكثير ؛ أى آستندوا إلى الأيمان بحقن دمائهم .

قوله تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ ﴾ أى كل أهل صيحة عليهم هم العدو . فـ « هم العدُوّ » فى موضع المفعول الثانى ؛ على أن الكلام لا ضمير فيه . يصفهم بالجُبْن والحَوَر . قال مقاتل والسُّدى : أى إذا نادى منادٍ فى العسكر أن انفلتت دابة أو أُنشدت ضالّة ظنوا أنهم المرادون ؛ لما فى قلوبهم من الرعب . كما قال الشاعر وهو الأخطل :

ما زلت تحسب كل شيء بعدهم * خيلا تَكُرّ عليهمُ ورجالا

وقيل : « يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ » كلام ضميره فيه لا يفتقر إلى ما بعد ؛ وتقديره : يحسبون كلّ صيحة عليهم أنهم قد فُطن بهم وعُلم بنفاقهم ؛ لأن للرِّيبة خوفًا . ثم استأنف الله خطاب نبيّه صلى الله عليه وسلم فقال : « هُمُ الْعَدُوُّ » وهذا معنى قول الضحاك وقيل : يحسبون كل صيحة يسمعونها فى المسجد أنها عليهم ، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد أمر فيها بقتلهم ؛ فهم أبدًا وَجِلون من أن يُنزل الله فيهم أمرًا يبيح به دماءهم ، و يهتك به أستارهم . وفى هذا المعنى قول الشاعر :

فلو أنها عَصْفورةٌ لحسبتُها * مُسَوَّمَةً تَدْعُو عُبَيْدًا وأَزْنَمَا

بطنٌ من بنى يَرْبُوع . ثم وصفهم الله بقوله : « هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ » حكاه عبدالرحمن ابن أبى حاتم . وفى قوله تعالى : « فَاحْذَرْهُمْ » وجهان : أحدهما — فاحذر أن تثق بقولهم أو تميل إلى كلامهم . الثانى — فاحذر مُماياتهم لأعدائك وتخذيلهم لأصحابك . ﴿ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ﴾ أى لعنهم الله ؛ قاله ابن عباس وأبو مالك . وهى كلمة ذم وتو بيخ . وقد تقول العرب : قاتله الله ما أشعره ! فيضعونه موضع التعجب . وقيل : معنى « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » أى أحلهم محلّ من قاتله عدوٌّ قاهر ؛ لأنّ الله تعالى قاهر لكل معاند . حكاه ابن عيسى . ﴿ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أى يكذبون ؛ قاله ابن عباس . قتادة : معناه يعدلون عن الحق . الحسن : معناه يصرفون عن الرشد . وقيل : معناه كيف تضلّ عقولهم عن هذا مع وضوح الدلائل ؛ وهو من الإفك وهو الصرف . و « أَنَّى » بمعنى كيف ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ لما نزل القرآن بصفتهم مشى إليهم عشائرهم وقالوا : افتضحتم بالنفاق فتو بوا إلى رسول الله من النفاق ، واطلبوا أن يستغفر لكم . فَلَوَّوْا رءوسهم ؛ أى حرّكوها استهزاء و إباء ؛ قاله ابن عباس . وعنه أنه كان

(١) راجع جـ ٣ ص ٩٢ و جـ ٤ ص ٧٩

لعبد الله بن أبيّ موقف فى كل سبب يحض على طاعة الله وطاعة رسوله ؛ فقيل له : وما ينفعك ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليك غضبان ، فأته يستغفر لك ؛ فأبى وقال : لا أذهب إليه . وسبب نزول هذه الآيات أن النبيّ صلى الله عليه وسلم غزا بنى المُصطلِق على ماء يقال له «المُرَيْسِيع» من ناحية «قُدَيد» إلى الساحل ، فأزدحم أجير لعمر يقال له : «جَهْجَاه» مع حَليف لعبد الله بن أبى يقال له : «سِنان» على ماء « بالمُشَلَّل » ، فصرخ جهجاه بالمهاجرين ، وصرخ سِنان بالأنصار ؛ فلطَم جهجاه سناناً فقال عبد الله بن أُبَى : أوَقد فعلوها ! والله ما مَثَلُنا ومَثَلُهم إلا كما قال الاول : سَمِّن كلبك يأكلك ، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنّ الأعَزُّ — يعنى أُبَيًّا — الأذل ؛ يعنى محمدًا صلى الله عليه وسلم . ثم قال لقومه : كُفُّوا طعامكم عن هذا الرجل ، ولا تنفقوا على مَن عندَه حتى ينفضوا ويتركوه . فقال زيد بن أَرْقَم — وهو من رهط عبد الله — أنت والله الذليل المُنتَقَص فى قومك ؛ ومحمد صلى الله عليه وسلم فى عِزّ من الرحمن ومودّة من المسلمين ، والله لا أحبك بعد كلامك هـذا أبدًا . فقال عبد الله : اسكت إنما كنت ألعب . فأخبر زيد النبيّ صلى الله عليه وسلم بقوله ؛ فأقسم بالله ما فعل ولا قال ؛ فعذره النبيّ صلى الله عليه وسلم . قال زيد : فوجدت فى نفسى ولَامَنِى الناس ؛ فنزلت سورة المنافقين فى تصديق زيد وتكذيب عبد الله . فقيل لعبد الله : قـد نزلت فيك آيات شديدة فاذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر لك ؛ فألوى برأسه ، فنزلت الآيات . خرّجه البخارى ومسلم والترمذى بمعناه . وقـد تقدم أول السورة . وقيـل : « يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » يستتبكم من النفاق ؛ لأن التوبة آستغفار . ﴿ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى يعرضون عن الرسول متكبرين عن الإيمان . وقرأ نافع « لَوَوْا » بالتخفيف . وشدد الباقون ؛ واختاره أبو عبيد وقال : هو فعل لجماعة . النحاس : وغلط فى هذا ؛ لأنه نزل فى عبد الله بن أُبَيّ لما قيل له : تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليـه وسلم حَرّك رأسه استهزاء . فإن قيل : كيف أخبر عنه بفعل الجماعة ؟ قيل له : العرب تفعل هذا إذا كَنّت عن الإنسان . أنشد سيبويه لحسان :

ظننتم بأن يَخْفى الذى قـد صنعتمُ * وفينا رسـولٌ عنـده الوَحْى واضِـعُهْ

وإنما خاطب حَسّان آبن الأبيرَق فى شىء سَرَقه بمكة . وقصته مشهورة .

وقد يجوز أن يخبر عنه وعمن فعل فعله . وقيل : قال ابن أبيّ لما لَوَى رأسه : أمرتموني أن أومن فقد آمنت ، وأن أعطى زكاة مالى فقد أعطيت ؛ فما بقى إلا أن أسجد لمحمد ! .

قوله تعالى : سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ يعنى كل ذلك سواء ، لا ينفع استغفارك شيئًا ؛ لأن الله لا يغفر لهم . نظيره : « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١) » ، « سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ (٢) » . وقد تقدم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ أى من سبق فى علم الله أنه يموت فاسقًا .

قوله تعالى : هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا ۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾

ذكرنا سبب النزول فيما تقدم . وابن أبيّ قال : لا تُنفقوا على مَن عند محمد حتى ينفضُّوا ؛ حتى يتفرقوا عنه . فأعلمهم الله سبحانه أن خزائن السموات والأرض له ، ينفق كيف يشاء . قال رجل لحاتم الأصمّ : من أين تأكل ؟ فقال : « وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . وقال الجُنَيد : خزائن السموات الغيوب ، وخزائن الأرض القلوب ؛ فهو علّام الغيوب ومُقلّب القلوب . وكان الشِّبْليّ يقول : « وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فأين تذهبون . ﴿ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ أنه إذا أراد أمرًا يَسَّره .

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٤ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٢٥

قوله تعالى : يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾

القائل ابن أبيّ كما تقدم . وقيل : إنه لما قال : « لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » ورجع إلى المدينة لم يلبث إلا أياماً يسيرة حتى مات ؛ فاستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وألبسه قميصه ؛ فنزلت هذه الآية : « لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . وقد مضى بيان هذا كله في سورة « براءة »[1] مستوفًى . وروى أن عبد الله بن عبد الله بن أُبَيّ بن سلول قال لأبيه : والذي لا إله إلا هو لا تدخل المدينة حتى تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الأعزّ وأنا الأذلّ ؛ فقاله . تَوَهَّمُوا أن العزّة بكثرة الأموال والأتباع ؛ فبيّن الله أن العزّة والمَنَعَة والقُوّة لله .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾

حذّر المؤمنين أخلاق المنافقين ؛ أي لا تشتغلوا بأموالكم كما فعل المنافقون إذ قالوا — للشُّح بأموالهم — : لا تُنْفِقُوا على مَن عند رسول الله . ﴿ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أي عن الحج والزكاة . وقيل : عن قراءة القرآن . وقيل : عن إدامة الذكر . وقيل : عن الصلوات الخمس ؛ قاله الضحاك . وقال الحسن : جميع الفرائض ؛ كأنه قال عن طاعة الله . وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛ أي آمنتم بالقول فآمنوا بالقلب . ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي من يشتغل بالمال والولد عن طاعة ربه ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٨

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة، ولا يجوز تأخيرها أصلاً. وكذلك سائر العبادات إذا تعيّن وقتها.

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ سأل الرجعة إلى الدنيا ليعمل صالحاً. وروى الترمذي عن الضحاك بن مُزاحم عن ابن عباس قال : من كان له مال يبلّغه حجّ بيت ربّه أو تجب عليه فيه زكاة فلم يفعل، سأل الرجعة عند الموت. فقال رجل : يا بن عباس، اتق الله، إنما سأل الرجعةَ الكفارُ. فقال: سأتلو عليك بذلك قرآناً «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ. وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ — إلى قوله — وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » قال : فما يوجب الزكاة ؟ قال : إذا بلغ المال مائتين (١) فصاعدًا. قال : فما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة.

« قلت » : ذكره الحَلِيمي أبو عبد الله الحسين بن الحسن في كتاب (منهاج الدِّين) مرفوعاً فقال : وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان عنده مال يبلّغه الحج ... " الحديث ؛ فذكره (٢). وقد تقدم في « آل عمران » لفظه.

الثالثة — قال ابن العربي : « أخذ ابن عباس بعموم الآية في إنفاق الواجب خاصّةً دون النفل ؛ فأما تفسيره بالزكاة فصحيح كله عموماً وتقديراً بالمائتين. وأما القول في الحج ففيه إشكال ؛ لأنا إن قلنا : إن الحج على التراخي ففي المعصية في الموت قبل الحج خلاف بين العلماء ؛ فلا تُخَرَّج الآية عليه. وإن قلنا : إن الحج على الفور فالآية في العموم صحيح ؛ لأن من وجب عليه الحج فلم يؤدّه لقي من الله ما يودّ أنه رجع ليأتي بما ترك من العبادات. وأما تقدير الأمر بالزاد والراحلة ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء. وليس لكلام ابن عباس

(١) جملة « إذا بلغ المال » ساقطة من ص ، ح. (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٣

فيه مدخل ؛ لأجل أن الرجعة والوعيد لا يدخل فى المسائل المجتهد فيها ولا المختلف عليها ، وإنما يدخل فى المتفق عليه . والصحيح تناوله للواجب من الإنفاق كيف تصرف بالإجماع أو بنص القرآن ؛ لأجل أن ما عدا ذلك لا يتطرق إليه تحقيق الوعيد .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا ﴾ أى هَلَّا ؛ فيكون استفهاماً . وقيل : « لا » صلة ؛ فيكون الكلام بمعنى التمنى . ﴿ فَأَصَّدَّقَ ﴾ نصب على جواب التمنى بالفاء . ﴿ وَأَكُونَ ﴾ عطف على « فَأَصَّدَّقَ » وهى قراءة أبى عمرو وابن مُحَيْصن ومجاهد . وقرأ الباقون « وَأَكُنْ » بالجزم عطفًا على موضع الفاء ؛ لأن قوله : « فَأَصَّدَّقَ » لو لم تكن الفاء لكان مجزوماً ؛ أى أصدق . ومثله : « مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرْهُمْ »[1] فيمن جزم . قال ابن عباس : هذه الآية أشدّ على أهل التوحيد ؛ لأنه لا يتمنّى الرجوع فى الدنيا أو التأخير فيها أحد له عند الله خير فى الآخرة .

قلت : إلا الشهيد فإنه يتمنّى الرجوع حتى يقتل ، لما يرى من الكرامة . ﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من خير وشر . وقراءة العامة بالتاء على الخطاب . وقرأ أبو بكر عن عاصم والسُّلَمىّ بالياء ؛ على الخبر عمن مات وقال هذه المقالة .[2] [تمت السورة بحمد الله وعونه]

سورة التَّغَابُن

مدنيةٌ فى قول الأكثرين . وقال الضحاك : مَكِّيّة . وقال الكلبىّ : هى مكية ومدنية . وهى ثمانى عشرة آية . وعن ابن عباس أن « سورة التغابن » نزلت بمكة ؛ إلا آيات من آخرها نزلت بالمدينة فى عوف بن مالك الأشْجَعِىّ ، شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ، فأنزل الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » إلى آخر السورة . وعن عبد الله بن عمر قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود يولد إلا وفى تشابيك رأسه مكتوب خمس آيات من فاتحة « سورة التغابن » .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٤ (٢) ما بين المربعين ساقط من ز ، ب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

تقدّم فى غير موضع .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾

قال ابن عباس : إن الله خلق بنى آدم مؤمناً وكافراً ، ويعيدهم فى يوم القيامة مؤمناً وكافراً . وروى أبو سعيد الخُدْرِىّ قال : خَطَبَنا النبىّ صلى الله عليه وسلم عَشِيّةً فذكر شيئاً مما يكون فقال : "يولد الناس على طبقات شتّى . يولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً . ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت كافراً . ويولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت كافراً . ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت مؤمناً" . وقال ابن مسعود : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "خلق الله فرعون فى بطن أُمه كافراً وخلق يحيى بن زكريا فى بطن أمه مؤمناً" . وفى الصحيح من حديث ابن مسعود : " وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها" . خرّجه البخارى والترمذى وليس فيه ذكر الباع . وفى صحيح مُسْلِم عن سهل ابن سعد السّاعِدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يَبْدُو للناس وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة " . قال علماؤنا : والمعنى تعلّق العلم الأزلى بكل معلوم ؛ فيجرى ما علم وأراد وحكم . فقد يريد إيمان شخص على عموم الأحوال ، وقد يريده إلى وقت معلوم . وكذلك

الكفر . وقيل فى الكلام محذوف : فمنكم مؤمن ومنكم كافر ومنكم فاسق ؛ فحذف لما فى الكلام من الدلالة عليه ؛ قاله الحسن . وقال غيره : لا حذف فيه ؛ لأن المقصود ذكر الطرفين . وقال جماعة من أهل العلم : إن الله خلق الخلق ثم كفروا وآمنوا . قالوا : وتمام الكلام «هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ» . ثم وصفهم فقال : «فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ» كقوله تعالى : «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِى عَلَى بَطْنِهِ» (١) الآية . قالوا : فالله خلقهم ، والمَشْىُ فعلهم . واختاره الحسين بن الفضل ، قال : لو خلقهم مؤمنين وكافرين لما وصفهم بفعلهم فى قوله « فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ » . واحتجّوا بقوله عليه الصلاة والسلام : "كل مولود يولد على الفطرة فأبَوَاه يُهوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه" (٢) الحديث . وقد مضى فى «الروم» مستوفى . قال الضحاك : فمنكم كافر فى السِّر مؤمن فى العلانية كالمنافق ، ومنكم مؤمن فى السِّر كافر فى العلانية كعَمّار وذَويه . وقال عطاء بن أبى رَبَاح : فمنكم كافر بالله مؤمن بالكواكب ، ومنكم مؤمن بالله كافر بالكواكب ؛ يعنى فى شأن الأنواء . وقال الزجاج — وهو أحسن الأقوال ، والذى عليه الأئمة والجمهور من الأمة — : إن الله خلق الكافر ، وكُفْرُه فِعْلٌ له وكسب ؛ مع أن الله خالق الكفر . وخلق المؤمن ، وإيمانُه فعلٌ له وكسب ؛ مع أن الله خالق الإيمان . والكافر يكفر ويختار الكفر بعد خلق الله إياه ؛ لأن الله تعالى قدّر ذلك عليه وعَلِمه منه . ولا يجوز أن يوجد من كل واحد منهما غير الذى قدّر عليه وعلمه منه ؛ لأن وجود خلاف المقدور عَجْزٌ ، ووجود خلاف المعلوم جَهْلٌ ، ولا يَليقان بالله تعالى . وفى هذا سلامة من الجبر والقدر ؛ كما قال الشاعر :

يا ناظرًا فى الدِّين ما الأمْرُ * لا قَدَرٌ صحّ ولا جَبْرُ

وقال سِيلان : قَدِم أعرابىّ البصرة فقيل له : ما تقول فى القدر ؟ فقال : أمرٌ تغالت فيه الظنون ، واختلف فيه المختلفون ؛ فالواجب أن نَرُدّ ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق من علمه .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٠ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٤

قوله تعالى : خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ تقدّم[1] فى غير موضع ؛ أى خلقها حقًّا يقينًا لا ريب فيه . وقيل : الباء بمعنى اللام ؛ أى خلقها للحق ؛ وهو أن يَجْزِىَ الذين أساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحُسْنَى . ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ يعنى آدم عليه السلام ، خلقه بيده كرامةً له ؛ قاله مقاتل . الثانى — جميع الخلائق . وقد مضى معنى التصوير ، وأنه التخطيط والتشكيل[2] . فإن قيل : كيف أحسن صورهم ؟ قيل له : جعلهم أحسن الحيوان كله وأبهاه صورةً ؛ بدليل أن الإنسان لا يتمنّى أن تكون صورته على خلاف ما يرى من سائر الصُّوَر . ومن حسن صورته أنه خلق منتصبًا غير منكب ؛ كما قال عز وجل : «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِى أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ»[3] على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . ﴿وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ أى المرجع ؛ فيجازى كلًّا بعمله .

قوله تعالى : يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤﴾

تقدّم فى غير موضع . فهو عالم الغيب والشهادة ، لا يخفى عليه شىء .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ فَذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٥﴾

الخطاب لقريش ؛ أى ألم يأتكم خبر كفار الأمم الماضية . ﴿فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾ أى عوقبوا . ﴿وَلَهُمْ﴾ فى الآخرة ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أى موجع[4] . وقد تقدّم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٤ وجـ ٧ ص ١٩
(٢) راجع ص ٤٨ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١١٣
(٤) راجع جـ ١ ص ١٩٨

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُۥ كَانَت تَّأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالُوٓا۟ أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا۟ وَتَوَلَّوا۟ ۚ وَّٱسْتَغْنَى ٱللَّهُ ۚ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى هذا العذاب لهم بكفرهم بالرسل تأتيهم ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالدلائل الواضحة . ﴿ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا ﴾ أنكروا أن يكون الرسول من البشر . وارتفع « أَبَشَرٌ » على الابتداء . وقيل : بإضمار فعل ، والجمع على معنى بشر ؛ ولهذا قال : « يَهْدُونَنَا » ولم يقل يهدينا . وقد يأتى الواحد بمعنى الجمع فيكون اسمًا للجنس ؛ وواحده إنسان لا واحد له من لفظه . وقد يأتى الجمع بمعنى الواحد ؛ نحو قوله تعالى : « مَا هَٰذَا بَشَرًا » . ﴿ فَكَفَرُوا ﴾ أى بهذا القول ؛ إذ قالوه استصغارًا ولم يعلموا أن الله يبعث من يشاء إلى عباده . وقيل : كفروا بالرسل وتولوا عن البرهان ، وأعرضوا عن الإيمان والموعظة . ﴿ وَاسْتَغْنَى اللَّهُ ﴾ أى بسلطانه عن طاعة عباده ؛ قاله مقاتل . وقيل : استغنى الله بما أظهره لهم من البرهان وأوضحه لهم من البيان ، عن زيادة تدعو إلى الرشد وتقود إلى الهداية .

قوله تعالى : زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ﴾ أى ظنوا . والزَّعْمُ هو القول بالظن . وقال شُرَيح : لكل شىء كُنْيَة وكُنْيَةُ الكذب زعموا . قيل : نزلت فى العاص بن وائل السَّهْمِىّ مع خَبَّاب ؛ حسب ما تقدم بيانه فى آخر سورة « مريم » (١) ، ثم عمّت كل كافر . ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ بَلَى وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ﴾ أى لتخرجن من قبوركم أحياء . ﴿ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ ﴾ لتخبرن . ﴿ بِمَا عَمِلْتُمْ ﴾ أى بأعمالكم . ﴿ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ إذ الإعادة أسهل من الابتداء .

قوله تعالى : فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٨﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٥ .

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أمرهم بالإيمان بعد أن عرفهم قيام الساعة . ﴿ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ﴾ وهو القرآن ، وهو نور يُهْتَدَى به من ظُلمة الضلال . ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ۖ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ۗ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ﴾ العامل فى « يَوْم » « لَتُنَبَّؤُنَّ » أو « خَبِيرٌ » لما فيه من معنى الوعيد ؛ كأنه قال : والله يعاقبكم يوم يجمعكم . أو بإضمار اذكر . والغَبْن : النقص . يقال : غَبَنَه غَبْنًا إذا أخذ الشيء منه بدون قيمته . وقراءة العامة « يَجْمَعُكُمْ » بالياء ؛ لقوله تعالى : « وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ » فأخبر . ولِذِكر اسم الله أولا . وقرأ نصر وابن أبى إسحاق والجَحْدَرِىّ ويعقوب وسلام « نجمعكم » بالنون ؛ اعتباراً بقوله : « وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا » . ويوم الجمع : يوم يجمع الله الأولين والآخرين والإنس والجن وأهل السماء وأهل الأرض . وقيل : هو يوم يجمع الله بين كل عبد وعمله . وقيل : لأنه يجمع فيه بين الظالم والمظلوم . وقيل : لأنه يجمع فيه بين كل نبىّ وأمته . وقيل : لأنه يجمع فيه بين ثواب أهل الطاعات وعقاب أهل المعاصى . ﴿ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ أى يوم القيامة . قال :

وما أرتجى بالعيش فى دار فرقة * إلّا إنما الراحات يوم التغابن

وسمّى يوم القيامة يوم التَّغابُن ؛ لأنه غَبَن فيه أهلُ الجنة أهلَ النار . أى أن أهل الجنة أخذوا الجنة ، وأخذ أهل النار النار على طريق المبادلة ؛ فوقع الغبن لأجل مبادلتهم الخير بالشر ، والجيّد بالردىء ، والنعيم بالعذاب . يقال : غَبَنت فلانًا إذا بايعته أو شاريته فكان النقص عليه والغَلَبة لك . وكذا أهل الجنة وأهل النار ، على ما يأتى بيانه . ويقال : غَبَنت

الثوب وخبلته إذا طال عن مقدارك فحطت منه شيئًا ؛ فهو نقصان أيضًا . والمَغَابِن : ما انثنى من الخلق نحو الإبطين والفخذين . قال المفسرون : فالمغبون من غبن أهله ومنازله فى الجنة . ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الإيمان ، وغبن كل مؤمن بتقصيره فى الإحسان وتضييعه الأيام . قال الزجاج : ويغبن من ارتفعت منزلته فى الجنة مَن كان دون منزلته .

الثانية — فإن قيل : فأىّ معاملة وقعت بينهما حتى يقع الغَبْن فيها . قيل له : هو تمثيل الغبن فى الشراء والبيع ؛ كما قال تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى[1] » . ولما ذكر أن الكفار اشتَرَوُا الضلالة بالهدى وما ربحوا فى تجارتهم بل خسروا ، ذكر أيضا أنهم غُبِنوا ؛ وذلك أن أهل الجنة اشتَرَوُا الآخرة بترك الدنيا ، واشترى أهل النار الدنيا بترك الآخرة وهذا نوع مبادلة اتساعًا ومجازًا . وقد فرق الله سبحانه وتعالى الخلق فريقين : فريقًا للجنة وفريقًا للنار . ومنازل الكل موضوعة فى الجنة والنار . فقد يسبق الخذلان على العبد — كما بيناه فى هذه السورة وغيرها — فيكون من أهل النار ، فيحصل الموفّق على منزل المخذول ومنزل الموفق فى النار للمخذول ؛ فكانه وقع التبادل فحصل التغابن . والأمثال موضوعة للبيان فى حكم اللغة والقرآن . وذلك كله مجموع من نشر الآثار وقد جاءت مفرقة فى هذا الكتاب . وقد يخبر عن هذا التبادل بالوراثة كما بيناه فى « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ[2] » والله أعلم . وقد يقع التغابن فى غير ذلك اليوم على ما يأتى بيانه بعدُ ؛ ولكنه أراد التغابن الذى لا جبران لنهايته . وقال الحسن وقتادة : بلغنا أن التغابن فى ثلاثة أصناف : رجل علم علماً فعلّمه وضيّعه هو ولم يعمل به فشَقِى به ، وعَمِل به من تعلمه منه فنَجا به . ورجل اكتسب مالًا من وجوه يُسأل عنها وشحّ عليه ، وفرّط فى طاعة ربه بسببه ، ولم يعمل فيه خيرًا ، وتركه لوارث لا حساب عليه فيه ؛ فعمل ذلك الوارث فيه بطاعة ربّه . ورجل كان له عبد فعمل العبد بطاعة ربّه فسعد ، وعمل السيّد بمعصية ربّه فشقى . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله تعالى يقيم الرجل والمرأة يوم القيامة بين يديه فيقول الله تعالى لهما قُولَا فما أنتما بقائلين فيقول الرجل يا ربّ أوجبت نفقتها علىّ فتعسّفتُها من حلال وحرام وهؤلاء الخصوم

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٠ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨

يطلبون ذلك ولم يبق لى ما أوفى به فتقول المرأة يا ربِّ وما عسى أن أقول اكتسبه حراماً وأكلته حلالاً وعصاك فى مَرْضاتى ولم أرض له بذلك فَبُعْدًا له وسُحْقًا فيقول الله تعالى قد صدقتِ فيؤمر به إلى النار و يؤمر بها إلى الجنة فتطلع عليه من طبقات الجنة وتقول له غَبَنْتَك غَبَنْتَك سعدنا بما شقيت أنت به" فذلك يوم التغابن .

الثالثة — قال ابن العربيّ : استدل علماؤنا بقوله تعالى : « ذَلِكَ يَومُ التَّغَابُنِ » على أنه لا يجوز الغَبْن فى المعاملة الدُّنْيَوية ؛ لأن الله تعالى خصّص التغابن بيوم القيامة فقال : « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » وهذا الاختصاص يُفيد أنه لا غَبْن فى الدنيا ؛ فكل من اطلع على غَبْن فى مَبيع فإنه مردود إذا زاد على الثلث . واختاره البغداديون واحتجوا عليه(١) بوجوه : منها قوله صلى الله عليه وسلم لحَبّان بن مُنْقِذ : "إذا بايعت فقُلْ لا خِلابة(٢) ولك الخيارُ ثلاثًا » . وهذا فيه نظر طويل بيّناه فى مسائل الخلاف . نُكْتَتُه أن الغَبْن فى الدنيا ممنوع بإجماع فى حكم الدين ؛ إذ هو من باب الخداع المحرَّم شرعًا فى كل ملّة ، لكن اليسير منه لا يمكن الاحتراز عنه لأحد ، فعفى فى البيوع(٣) ؛ إذ لو حكمنا برده ما نفذ بيع أبدًا ؛ لأنه لا يخلو منه ، حتى إذا كان كثيرًا أمكن الاحتراز منه فوجب الرّد به . والفرق بين القليل والكثير أصل فى الشريعة معلوم ، فقدّر علماؤنا الثلث لهذا الحدّ ؛ إذ رأوه فى الوصية وغيرها . ويكون معنى الآية على هذا : ذلك يوم التغابن الجائز مطلقًا من غير تفصيل . أو ذلك يوم التغابن الذى لا يستدرك أبدًا ؛ لأن تغابن الدنيا يستدرك بوجهين : إما بردٍّ فى بعض الأحوال ، وإما بربح فى بيع آخر وسِلْعَة أخرى . فأما مَنْ خَسِر الجنة فلا درك له أبدًا . وقد قال بعض علماء الصوفية : إن الله كتب الغبن على الخلق أجمعين ، فلا يلقى أحد ربّه إلا مغبونًا ؛ لأنه لا يمكنه الاستيفاء للعمل حتى يحصل له استيفاء الثواب . وفى الأثر قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا يلقى الله أحدٌ إلا نادماً إن كان مسيئًا إن لم يحسن ، وإن كان محسنًا إن لم يزدد" .

(١) فى ابن العربى : « عليها » (٢) الخلابة : الخديعة .
(٣) فى ابن العربى : « فى الشرع » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَنُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ ﴾ قرأ نافع وابن عامر بالنون فيهما ، والباقون بالياء .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ يعنى القرآن ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ لما ذكر ما للمؤمنين ذكر ما للكافرين ؛ كما تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ ما اصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بإرادته وقضائه . وقال الفراء : يريد إلا بأمر الله . وقيل : إلا بعلم الله . وقيل : سبب نزولها أن الكفار قالوا : لو كان ما عليه المسلمون حقًّا لصانهم الله عن المصائب فى الدنيا ؛ فبيّن الله تعالى أن ما أصاب من مصيبة فى نفس أو مال أو قول أو فعل ، يقتضى هَمًّا أو يوجب عقابًا عاجلًا أو آجلًا فبعلم الله وقضائه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ أى يصدّق ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله . ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ للصبر والرضا . وقيل : يُثبّته على الإيمان . وقال أبو عثمان الجيزى : من صح إيمانه يهد الله قلبه لاتباع السُّنة . وقيل : « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ » عند المصيبة فيقول : « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ؛ قاله ابن جبير . وقال ابن عباس : هو أن يجعل الله فى قلبه اليقين ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه . وقال الكَلْبيّ : هو إذا ابْتُلِيَ صَبَرَ ، وإذا أُنعم عليه شَكَرَ ، وإذا ظُلم غَفَرَ . وقيل : يَهْدِ قلبه إلى نيل الثواب فى الجنة . وقراءة العامة « يَهْدِ » بفتح الياء وكسر الدال ؛ لذكر اسم الله أولا . وقرأ السُّلَميّ وقتادة « يُهْدَ قَلْبُهُ » بضم الياء وفتح الدال على الفعل المجهول ورفع الباء ؛ لأنه اسم فعل لم يسمّ فاعله .

وقرأ طلحة بن مُصَرِّف والأعرج « نَهْد » بنونٍ على التعظيم « قَلْبَه » بالنصب . وقرأ عِكرمة « يَهْدأ قلبُه » بهمزة ساكنة ورفع الباء ، أى يسكن و يطمئن . وقرأ مثله مالك بن دِينار ، إلا أنه لَيّن الهمزة . ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ لا يخفى عليه تسليم مَن انقاد وَسلّم لأمره ، ولا كراهة من كرهه .

قوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿١٢﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٣﴾

أى هوِّنوا على أنفسكم المصائب ، واشتغلوا بطاعة الله ، واعملوا بكتابه ، وأطيعوا الرسول فى العمل بسُنَّته ؛ فإن توليتم عن الطاعة فليس على الرسول إلا التبليغ . ﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ أى لا معبود سواه ، ولا خالق غيره ؛ فعليه توكّلوا .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بالمدينة فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِيّ ؛ شكا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم جَفاء أهلِه وولدِه ؛ فنزلت . ذكره النحاس . وحكاه الطَّبَرى عن عطاء بن يَسار قال : نزلت سورة «التغابن» كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ » نزلت فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِيّ كان ذا أهل وولد ، وكان إذا أراد الغَزْو بَكَوْا إليه ورقّقوه فقالوا : إلى مَن تدعنا ؟ فَيرِقّ فيُقيم ؛ فنزلت : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ» الآية كلها بالمدينة فى عَوْف بن مالك الأشجعى . و بقية الآيات إلى آخر السورة بالمدينة . وروى الترمذى عن ابن عباس ــ وسأله رجل عن هذه الآية «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» ــ قال : هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يَدعوهم أن يأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما أتَوُا النبىّ صلى الله عليه وسلم رأوُا الناس قد فَقُهُوا فى الدِّين هَمُّوا أن يعاقبوهم ؛ فأنزل الله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» الآية . هذا حديث حسن صحيح .

الثانية ــ قال القاضى أبو بكر بن العربى : هذا يبيّن وجه العداوة ؛ فإن العدوّ لم يكن عَدوًّا لذاته و إنما كان عدوًّا بفعله . فإذا فعل الزوج والولد فِعْل العدُوّ كان عَدُوًّا ، ولا فعل أقبح من الحيلولة بين العبد و بين الطاعة . وفى صحيح البخارىّ من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الشيطان قَعَد لابن آدم فى طريق الإيمان فقال له أتؤمن وتَذَر دِينَك ودِين آبائك لخالفه فآمن ثم قعد له على طريق الهجرة فقال له أتهاجر وتترك مالك وأهلك لخالفه فهاجر ثم قعد له على طريق الجهاد فقال له أتجاهد فتقتل نفسك فتُنكح نساؤك ويُقسم مالك لخالفه فجاهد فقتِل فحق على الله أن يدخله الجنة". وقعود الشيطان يكون بوجهين : أحدهما ــ يكون بالوسوسة . والثانى ــ بأن يحمل على ما يريد من ذلك الزوج والولد والصاحب ؛ قال الله تعالى : « وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ »[1] . وفى حكمة عيسى عليه السلام : من اتخذ أهلاً ومالاً وولداً كان للدنيا عبداً . وفى صحيح الحديث بيان أدنى من ذلك فى حال العبد ؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تَعِس عبد الدينار تَعِس عَبْدُ الدِّرْهم تَعِس[2] عبد الخَمِيصَة تَعِس عبد القَطِيفة تَعِس وانتكس

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٤ (٢) قوله : « تعس » هلك . و « الخميصة » : كساء أسود مربع له أعلام وخطوط . و « القطيفة » : دثار له أهداب . « وانتكس » عاوده المرض كما بدأ به . أو انقلب على رأسه ، وهو دعاء عليه بالحيبة . و « شيك » : أصابته شوكة . و « فلا انتقش » أى فلا خرجت شوكته بالمقاش .

وإذا شِيك فلا انتقش". ولا دناءة أعظم من عبادة الدينار والدرهم، ولا همّة أخسّ من همّة ترتفع بثوب جديد .

الثالثة — كما أن الرجل يكون له ولده وزَوْجُه عدُوًّا كذلك المرأة يكون لها زوجها وولدها عدوًّا بهذا المعنى بعينه. وعموم قوله : «مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» يدخل فيه الذكر والأنثى لدخولها فى كل آية . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿فَاحْذَرُوهُمْ﴾ معناه على أنفسكم . والحذر على النفس يكون بوجهين : إما لضرر فى البدن ، وإما لضرر فى الدِّين . وضرر البدن يتعلّق بالدنيا ، وضرر الدِّين يتعلق بالآخرة . فحذّر الله سبحانه العبد من ذلك وأنذره به .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ روى الطَّبَرى عن عِكْرِمة فى قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : كان الرجل يريد أن يأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فيقول له أهله : أين تذهب وتدعنا ؟ قال : فإذا أسلم وَفَقُهَ قال : لأرجعن إلى الذين كانوا ينهَوْن عن هذا الأمر، فلأفعلن ولأفعلن ؛ قال : فأنزل الله عز وجل : «وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» . وقال مجاهد فى قوله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : ما عادوهم فى الدنيا ولكن حملتهم مودّتهم على أن أخذوا لهم الحرام فأعطوه إياهم . والآية عامة فى كل معصية يرتكبها الإنسان بسبب الأهل والولد . وخصوص السبب لا يمنع عموم[1] الحكم .

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ أى بلاء واختبار يحملكم على كسب المحرّم ومنع حق الله تعالى ؛ فلا تطيعوهم فى معصية الله . وفى الحديث : " يُؤْتَى برجل يوم القيامة

(١) لفظة « عموم » ساقطة من ح ، س .

فيقال أكَلَ عِيَالُهُ حسناتِه ". وعن بعض السلف: العيال سُوس الطاعات. وقال القُتَبِي: « فِتْنَةٌ » أى إغرام؛ يقال: فُتِن الرجل بالمرأة أى شُغف بها. وقيل « فِتْنَةٌ » محْنة. ومنه قول الشاعر:

لقد فتن الناس فى دينهم * وخَلّى ابن عَفّان شراً طويلاً

وقال ابن مسعود: لا يقولن أحدكم اللّهُمّ اعْصِمْنى من الفتنة؛ فإنه ليس أحد منكم يرجع إلى مال وأهل وولد إلا وهو مشتمل على فتنة؛ ولكن ليقل: اللّهُمّ إنى أعوذ بك من مُضِلّات الفتن. وقال الحسن فى قوله تعالى: «إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ»: أدخل «من» للتبعيض؛ لأن كلهم ليسوا بأعداء. ولم يذكر « مِن » فى قوله تعالى: «إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ» لأنهما لا يخلوان من الفتنة واشتغال القلب بهما. روى الترمذى وغيره عن عبد الله بن بُرَيْدة عن أبيه قال: رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم يخطب؛ فجاء الحسن والحسين — عليهما السلام — وعليهما قميصان أحمران، يمشيان ويعثران؛ فنزل صلى الله عليه وسلم فحملهما ووضعهما بين يديه، ثم قال: " صدق الله عز وجل إنما أموالكم وأولادكم فتنة. نظرت إلى هذين الصبيّين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثى ورفعتهما " ثم أخذ فى خطبته. ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ يعنى الجنة، فهى الغاية، ولا أجر أعظم منها فى قول المفسرين. وفى الصحيحين — واللفظ للبخارىّ — عن أبى سعيد الخُدْرِى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله يقول لأهل الجنة يأهل الجنة فيقولون لَبَّيْكَ رَبَّنَا وسَعْدَيْك فيقول هل رضيتم فيقولون ومالَنا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تُعط أحدًا من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضلَ من ذلك قالوا يارَبّ وأىُّ شىء أفضلُ من ذلك فيقول أُحِلّ عليكم رِضوانِى فلا أسْخَط عليكم بعده أبدًا ". وقد تقدم. ولاشك فى أن الرِّضَا غاية الآمال. وأنشد الصوفية فى تحقيق ذلك:

امتحن الله به خلقه * فالنار والجنة فى قبضته

فهجره أعظم من ناره * ووَصْله أطْيَبُ من جَنّته

قوله تعالى : فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾ إِن تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — ذهب جماعة من أهل التأويل إلى أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » منهم قتادة والربيع بن أنس والسُّدى وابن زيد . ذكر الطَّبَرى : وحدّثنى يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد فى قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » قال : جاء أمر شديد ، قالوا : ومَن يعرف قدر هذا أو يبلغه ؟ فلما عرف الله أنه قد اشتدّ ذلك عليهم نسخها عنهم وجاء بهذه الآية الأخرى فقال : «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » . وقيل : هى محكمة لانسخ فيها . وقال ابن عباس : قوله تعالى : «اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » إنها لم تنسخ ، ولكن حق تقاته أن يجاهد فى الله حَقّ جهاده ، ولا يأخذهم فى الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وقد تقدم[1] .

الثانية — فإن قيل : فإذا كانت هذه الآية محكمة غير منسوخة فما وجه قوله فى سورة «التغابن» : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حقّ تُقاته ، والأمر باتقائه ما استطعنا . والأمر باتقائه حقّ تُقاته إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط ، والأمر باتقائه مااستطعنا أمرٌ باتقائه موصولاً بشرط . قيل له : قوله : «فاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » بمعزل مما دلّ عليه قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » وإنما عنى بقوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه فيما جُعل فتنة لكم من أموالكم

(١) راجع جـ ٤ ص ١٥٧

وأولادكم أن تغلبكم فتنتهم ، وتصدكم عن الواجب لله عليكم من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام؛ فتتركوا الهجرة ما استطعتم ؛ بمعنى وأنتم للهجرة مستطيعين . وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عذر من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ — إلى قوله — فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ »[1] . فأخبر أنه قد عفا عمن لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلا بالإقامة فى دار الشرك ؛ فكذلك معنى قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فى الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم . ومما يدل على صحة هذا أن قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » عقيب قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » .

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتثبيط أولادهم إياهم عن ذلك ؛ حسب ما تقدم . وهذا كله اختيار الطبرى . وقيل : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فيما تطوع به من نافلة أو صدقة ؛ فإنه لما نزل قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » اشتد على القوم فقاموا حتى ورمت عراقيبهم وتقرحت جباههم ، فأنزل الله تعالى تخفيفا عنهم : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فنسخت الأولى ؛ قاله ابن جبير . قال الماوردى : ويحتمل إن لم يثبت هذا النقل أن المكره على المعصية غير مؤاخذ بها ؛ لأنه لا يستطيع اتقاءها .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ﴾ أى اسمعوا ما توعظون به وأطيعوا فيما تؤمرون به وتُنْهَوْن عنه . وقال مقاتل : « اسْمَعُوا » أى أصغوا إلى ما ينزل عليكم من كتاب الله ؛ وهو الأصل فى السماع . « وَأَطِيعُوا » لرسوله فيما أمركم أو نهاكم . وقال قتادة : عليهما بويع النبى صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة . وقيل : « وَاسْمَعُوا » أى أقبلوا ما تسمعون ؛ وعبر عنه بالسماع لأنه فائدته .

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٥٤ .

قلت: وقد تغلغل فى هذه الآية الحجاج حين تلاها وقصرها على عبد الملك بن مروان فقال: « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا » هى لعبد الملك بن مروان أمين الله وخليفته، ليس فيها مَثْنَوِيَّة، والله لو أمرت رجلًا أن يخرج من باب المسجد فخرج من غيره لحلّ لى دمه. وكذب فى تأويلها! بل هى للنبىّ صلى الله عليه وسلم أوّلًا ثم لأولى الأمر من بعده. دليلُه « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »[1].

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا ﴾ قيل: هو الزكاة؛ قاله ابن عباس. وقيل: هو النفقة فى النفل. وقال الضحاك: هو النفقة فى الجهاد. وقال الحسن: هو نفقة الرجل لنفسه. قال ابن العربى: وإنما أوقع قائلَ هذا قولُه: « لِأَنْفُسِكُمْ » وخفِىَ عليه أن نفقة النفل والفرض فى الصدقة هى نفقة الرجل على نفسه؛ قال الله تعالى « إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »[2]. وكل ما يفعله الرجل من خير فإنما هو لنفسه. والصحيح أنها عامة. وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل: عندى دينار؟ قال: " أنفقه على نفسك " قال: عندى آخر؟ قال: " أنفقه على عيالك " قال: عندى آخر؟ قال: " أنفقه على ولدك " قال: عندى آخر؟ قال: " تصدّق به " فبدأ بالنفس والأهل والولد وجعل الصدقة بعد ذلك. وهو الأصل فى الشرع.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ﴾ « خَيْرًا » نصب بفعل مضمر عند سيبويه؛ دلّ عليه « وَأَنْفِقُوا ». كأنه قال: ايتُوا فى الإنفاق خيراً لأنفسكم، أو قدموا خيرًا لأنفسكم من أموالكم. وهو عند الكسائى والفرّاء نعت لمصدر محذوف؛ أى أنفقوا إنفاقًا خيرًا لأنفسكم. وهو عند أبى عبيدة خبر كان مضمرة؛ أى يكن خيرًا لكم. ومن جعل الخير المال فهو منصوب بـ « أنفقوا ».

قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ تقدم الكلام فيه[3]. وكذا ﴿ إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ ﴾ تقدم الكلام فيه أيضا فى « البقرة »[4] وسورة

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٨. (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١٧. (٣) راجع ص ٢٩ من هذا الجزء.
(٤) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧ وجـ ١٧ ص ٢٤٢

« الحديد » . ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴾ تقدم معنى الشكر فى « البقرة »[1] . والحليم : الذى لا يَعْجَل .

قوله تعالى : عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

قوله تعالى ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ أى ما غاب وحضر . وهو ﴿ الْعَزِيزُ ﴾ أى الغالب القاهر . فهو من صفات الأفعال ، ومنه قوله عز وجل : تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ[2] » . أى من الله القاهر المحكم خالق الأشياء . وقال الخطّابى : وقد يكون بمعنى نفاسة القدر ، يقال منه : عَزّ يَعِزّ (بكسر العين) فيتناول معنى العزيز على هذا أنه لا يعادله شىء وأنه لا مِثل له . والله أعلم . ﴿ الْحَكِيمُ ﴾ فى تدبير خلقه . وقال ابن الأنبارى : « الْحَكِيمُ » هو المحكم لخلق الأشياء ، صُرف عن مُفْعِل إلى فَعِيل ، ومنه قوله عز وجل : الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ[3] » معناه المُحْكَم ، فصُرف عن مُفْعَل إلى فَعِيل . والله أعلم .

سـورة الطـلاق

مدنيّةٌ فى قول الجميع . وهى إحدى عشرة آية ، أو اثنتا عشرة آية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٢
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٥

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾[1] الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم، خوطب بلفظ الجماعة تعظيمًا وتفخيمًا . وفى سنن ابن ماجه عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلّق حفصة رضى الله عنها ثم راجعها . وروى قتادة عن أنس قال : طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة رضى الله عنها فأتت أهلها، فأنزل الله تعالى عليه: « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » . وقيل له : راجعها فإنها قَوّامة صوّامة، وهى من أزواجك فى الجنة . ذكره الماوردىّ والقُشَيْرِى والثَّعْلَبِىّ . زاد القُشيرى : ونزل فى خروجها إلى أهلها قوله تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » . وقال الكَلْبِىّ : سبب نزول هذه الآية غضبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة، لمّا أسرّ إليها حديثًا فأظهرته لعائشة فطلّقها تطليقةً، فنزلت الآية . وقال السُّدّى : نزلت فى عبد الله بن عمر، طلّق امرأته حائضًا تطليقةً واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر وتحيض ثم تطهر، فإذا أراد أن يطلّقها فليطلّقها حين تطهر من قبل أن يجامعها . فتلك العدّة التى أمر الله تعالى أن يطلّق لها النساء . وقد قيل : إن رجالًا فعلوا مثل ما فعل عبد الله بن عمر، منهم عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن سعيد بن العاص، وعُتْبة بن غَزْوان، فنزلت الآية فيهم . قال ابن العربى : وهذا كله و إن لم يكن صحيحًا فالقول الأول أمثل . والأصح فيه أنه بيان لشَرْع مبتدأ . وقد قيل: إنه خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمّته . وغاير بين اللفظين من حاضر وغائب وذلك لغة فصيحة، كما قال : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ »[2] . تقديره: يأيها النبيّ قل لهم إذا طلقتم النساء فطلقوهنّ لعدّتهنّ . وهذا هو قولهم : إن الخطاب له وحده والمعنى له وللمؤمنين . و إذا أراد الله بالخطاب المؤمنين لا طفه بقوله : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ » . فإذا كان الخطاب باللفظ والمعنى جميعًا له قال : « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ » .

---

(١) لفظة : « النساء » ساقطة من ح ، س . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ .

قلت : ويدل على صحة هذا القول نزول العِدّة فى أسماء بنت يزيد بن السَّكَن الأنصارية. ففى كتاب أبى داود عنها أنها طُلِّقت على عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للطلقة عِدّة، فأنزل الله تعالى حين طُلّقت أسماء بالعدة للطلاق، فكانت أوّلَ من أنزل فيها العدّة للطلاق. وقيل : المراد به نداء النبيّ صلى الله عليه وسلم تعظيماً، ثم ابتدأ فقال: « إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ » ؛ كقوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآية[1] . فذكر المؤمنين على معنى تقديمهم وتكريمهم؛ ثم افتتح فقال : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآيـــة .

الثانيـــة — روى الثعلبيّ من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق" . وعن عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " تزوّجوا ولا تطلّقوا فإن الطلاق يهتزّ منه العرش " . وعن أبى موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تطلّقوا النساء إلا من رِيبـــة فإن الله عز وجل لا يحب الذوّاقين ولا الذوّاقات " . وعن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما حلف بالطلاق ولا استحلف به إلا منافق" . أسند جميعه الثعلبيّ رحمه الله فى كتابه. وروى الدّارَ قُطْنِيّ قال: حدّثنا أبو العباس محمـد بن موسى بن على الدُّولابى و يعقوب بن إبراهيم قالا حدّثنا الحسن ابن عرفة قال حدّثنا إسماعيل بن عيّاش عن حُميد بن مالك الخُثْعَمِيّ عن مَكْحول عن معاذ بن جبل قال : قال لى رســول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معاذ ما خلق الله شيئا على وجه الأرض أحبّ إليه من العِتاق ولا خلق الله شيئا [على وجه الأرض[2]] أبغض من الطلاق . فإذا قال الرجل لمملوكه أنت حرّ إن شاء الله فهو حرّ ولا استثناء له . و إذا قال الرجل لامرأته أنتِ طالق [إن شاء الله[2]] فله استثناؤه ولا طلاق عليه " . حدّثنا محمد بن موسى بن على قال: حدّثنا حميد بن الربيع قال حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا إسماعيل بن عيّاش بإسناده نحوه . قال حميد : قال لى يزيد بن هارون : وأىّ حديث لو كان حميد بن مالك معروفاً ؟ قلت :

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ . (٢) زيادة عن سنن الدارقطنى .

هو جَدّى . قال يزيد : سَرَرْتَنِي سَرَرْتَنِي ! الآن صار حديثًا . حدّثنا عثمان بن أحمد الدّقاق قال حدّثنا إسحاق بن إبراهيم بن سُنَين حدثنا عمر بن إبراهيم بن خالد حدّثنا حميد بن مالك اللَّخْمىّ حدّثنا مَكْحُول عن مالك بن يَخامِر عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أحلّ الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق فمن طلّق واستثنى فله ثنياه " . قال ابن المنذر : اختلفوا فى الاستثناء فى الطلاق والعِتْق ؛ فقالت طائفة : ذلك جائز . وروينا هذا القول عن طاوس . وبه قال حماد الكوفى والشافعى وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى . ولا يجوز الاستثناء فى الطلاق فى قول مالك والأوزاعى . وهـذا قول قتادة فى الطلاق خاصة . قال ابن المنذر : وبالقول الأوّل أقول .

الثالثـــة — روى الدَّارَقُطْنِىّ من حديث عبد الرزّاق أخبرنى عَمّى وهب بن نافع قال : سمعت عكرمة يحدّث عن ابن عباس يقول : الطلاق على أربعة وجوه : وجهان حلالان ووجهان حرامان ؛ فأما الحلال فأن يطلقها طاهرًا عن غير جماع وأن يطلّقها حاملًا مُستبينًا حَمْلُها . وأما الحرام فأن يطلقها وهى حائض ، أو يطلّقها حين يجامعها ، لا تدرى اشتمل الرّحِم على وَلَدٍ أم لا .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ فى كتاب أبى داود عن أسماء بنت يزيد ابن السَّكَن الأنصارية أنها طُلّقت على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم يكن للمطلقة عِدّة ، فأنزل الله سبحانه حين طلّقت أسماء بالعدّة للطلاق ؛ فكانت أوّل من أنزل فيها العدّة للطلاق . وقد تقدّم .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾ يقتضى أنهن اللاتى دخلن بهن من الأزواج ؛ لأن غير المدخول بهن خرجن بقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا »[1] .

السادســـة — من طلّق فى طُهْر لم يجامع فيه نفذ طلاقه وأصاب السُّنّة . وإن طلّقها حائضا نفذ طلاقه وأخطأ السُّنة . وقال سعيد بن المسيّب فى آخرى[2] : لا يقع الطلاق فى الحيض

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢ . (٢) فى ظ « فى أخر » وكلتاهما غير واضحة .

لأنه خلاف السنة . و إليه ذهبت الشّيعة . وفى الصحيحين — واللفظ للدّارَقُطْنِيّ — عن عبد الله بن عمر قال : طلّقت امرأتى وهى حائض ؛ فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتغيّظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ليراجعها ثم ليمسكها حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التى طلّقها فيها فإن بدَا له أن يطلّقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل أن يَمَسّها فذلك الطلاق للعِدة كما أمر الله" . وكان عبد الله بن عمر طلّقها تطليقة ، فحسبت من طلاقها و راجعها عبد الله بن عمر كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . فى رواية عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "هى واحدة" . وهذا نصّ . وهو يردّ على الشّيعة قولهم .

السابعـــة — عن عبد الله بن مسعود قال : طلاق السُّنّة أن يطلقها فى كل طهر تطليقة ؛ فإذا كان آخر ذلك فتلك العِدة التى أمر الله تعالى بهـا . رواه الدّارَقُطْنِيّ عن الأعْمَش عن أبى إسحاق عن أبى الأحْوص عن عبد الله . قال علماؤنا : طلاق السنة ما جمع شروطاً سبعة : وهو أن يطلقها واحدة ، وهى ممن تحيض ، طاهرًا ، لم يَمَسّها فى ذلك الطهر ، ولا تقـدّمه طلاق فى حيض ، ولا تبعه طلاق فى طُهْر يتلوه ، وخلا عن العوض . وهذه الشروط السبعة من حديث ابن عمر المتقدّم . وقال الشافعى : طلاق السنة أن يطلقها فى كل طُهْر خاصّةً ، ولو طلقها ثلاثاً فى طُهْـر لم يكن بِدْعة . وقال أبو حنيفة : طلاق السنة أن يطلّقها فى كلّ طهر طلقة . وقال الشّعْبِيّ : يجوز أن يطلّقها فى طهر جامعها فيه . فعلماؤنا قالوا : يطلّقها واحدة فى طُهْر لم يَمَسّ فيه ، ولا تبعه طلاق فى عدّة ، ولا يكون الطُّهر تاليًا لحيض وقع فيه الطلاق ؛ لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "مُرْه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك و إن شاء طلق . فتلك العدّة التى أمر الله أن يطلّق لها النساء" . وتعلّق الإمام الشافعى بظاهر قوله تعالى : «فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» وهذا عام فى كل طلاق كان واحدة أو اثنتين أو أكثر . و إنما راعى الله سبحانه الزمان فى هذه الآية ولم يعتبر العدد . وكذلك حديث ابن عمر لأن النبيّ صلى الله عليـه وسلم علّمه الوقت لا العدد . قال ابن العربى : « وهـذه غفلة عن الحديث

الصحيح؛ فإنه قال : "مُرْهُ فليراجعها" وهذا يدفع الثلاث . وفى الحديث أنه قال : أرأيت لو طلقها ثلاثًا ؟ قال حَرُمت عليك وبانت منك بمعصية . وقال أبو حنيفة : ظاهر الآية يدل على أن الطلاق الثلاث والواحدة سواء . وهو مذهب الشافعىّ لولا قوله بعد ذلك : «لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» . وهذا يبطل دخول الثلاث تحت الآية . وكذلك قال أكثر العلماء ؛ وهو بديع لهم . وأما مالك فلم يَخُف عليه إطلاق الآية كما قالوا، ولكن الحديث فسّرها كما قلنا . وأما قول الشعبىّ : إنه يجوز طلاق فى طُهر جامعها فيه ، فيرده حديث ابن عمر بنصّه ومعناه . أمّا نَصّه فقد قدمناه ، وأمّا معناه فلأنه إذا منع من طلاق الحائض لعدم الاعتداد به ، فالطهر المجامع فيه أولى بالمنع ؛ لأنه يسقط الاعتداد به مخافة شَغل الرَّحِم وبالحيض التالى له .

قلت : وقد احتج الشافعىّ فى طلاق الثلاث بكلمة واحدة بما رواه الدَّارَقُطنِىّ عن سلمة ابن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن عبد الرحمن بن عَوف طلّق امرأته تُماضِر بنت الأصبغ الكلبية وهى أمّ أبى سلمة ثلاث تطليقات فى كلمة واحدة ؛ فلم يبلغنا أن أحدًا من أصحابه عاب ذلك . قال : وحدّثنا سَلمة بن أبى سلمة عن أبيه أن حفص بن المُغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث تطليقات فى كلمة ؛ فأبانها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يبلغنا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم عاب ذلك عليه . واحتج أيضا بحديث عُوَيْمر العَجْلانِىّ لمّا لاعن قال : يا رسول الله ، هى طالق ثلاث . فلم ينكر عليه النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد انفصل علماؤنا عن هذا أحسن انفصال . بيانه فى غير هذا الموضع . وقد ذكرناه فى كتاب (المقتبس من شرح مُوَطّأ مالك بن أنس) . وعن سعيد بن المسيب وجماعة من التابعين أن من خالف السنة فى الطلاق فأوقعه فى حيض أو ثلاث لم يقع ؛ وشبّهوه بمن وكّل بطلاق السنة فخالف[1] .

الثامنة — قال الجُرْجَانِىّ : اللام فى قوله تعالى : « لِعِدَّتِهِنَّ » بمعنى فى ؛ كقوله تعالى : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ »[2] .

(١) فى ط ز « لخالف السنة » . (٢) راجع ص ١ من هذا الجزء .

أى فى أوّل الحشر . فقوله : « لِعِدَّتِهِنَّ » أى فى عدتهن ؛ أى فى الزمان الذى يصلح لعدّتهن . وحصـل الإجماع على أن الطلاق فى الحيض ممنوع وفى الطهر مأذون فيـه . ففيه دليل على أن القُرْء هو الطُّهر . وقد مضى القول فيـه فى « البقرة »(١) فإن قيـل : معنى « فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » أى فى قُبُل(٢) عدتهن ، أو لِقُبُل عدّتهن . وهى قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال ابن عمر فى صحيح مسلم وغيره . فقُبُل العِـدّة آخرُ الطُّهر حتى يكون القرء الحيض(٣) ، قيل له : هذا هو الدليل الواضح لمـالك ومن قال بقوله ؛ على أن الأقراء هى الأطهار . ولو كان كما قال الحنفى ومن تبعه لوجب أن يقال : إن من طلق فى أوّل الطُّهر لا يكون مطلّقاً لقُبُل الحيض ؛ لأن الحيض لم يُقبل بعد . وأيضا إقبال الحيض يكون بدخول الحيض ، و بانقضاء الطُّهر لا يتحقق إقبال الحيض . ولو كان إقبال الشىء إدبار ضـدّه لكان الصائم مفطراً قبل مغيب الشمس ؛ إذ الليـل يكون مقبلاً فى إدبار النهار قبـل انقضاء النهـار . ثم إذا طلق فى آخر الطُّهر فبقيّة الطُّهر قُرْء ، ولأن بعض القُرْء يسمّى قرءًا لقوله تعـالى : « الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ » يعنى شوّالاً وذا القعدة و بعض ذى الحجة ؛ لقوله تعالى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ »(٤) وهو يَنْفِر فى بعض اليوم الثانى . وقد مضى هذا كله فى « البقرة » مستوفًى .

التاسـعة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ يعنى فى المدخول بها ؛ لأن غير المدخول بهـا لا عدّة عليها ، وله أن يراجعها فيا دون الثلاث قبـل انقضاء العدّة ، ويكون بعدها كأحد الخُطّاب . ولا تحلّ له فى الثلاث إلا بعد زوج .

العاشـرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ معناه احفظوها ؛ أى احفظوا الوقت الذى وقع فيـه الطلاق ، حتى إذا انفصل المشروط منه وهو الثلاثة قروء فى قوله تعـالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ »(٤) حلّت للأزواج . وهذا يدل على أن العدّة هى الأطهار وليست بالحيض . و يؤكده و يفسره قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم « لقُبُل عِدّتهن » وقُبُل الشىء بعضُه لغةً وحقيقةً ، بخلاف استقباله فإنه يكون غيره .

(١) راجع جـ ٣ ص ١١٣ (٢) أى فى إقباله وأوّله حين يمكنها الدخول فى العدة والشروع فيها فتكون لها محسوبة ؛ وذلك فى حالة الطهر . (٣) فى : ح ، س « الطهر » . (٤) راجع جـ ٣ ص ١ و ص ١١٢

الحادية عشرة — مَن المخاطَب بأمر الإحصاء ؟ وفيه ثلاث أقوال : أحدها — أنهم الأزواج . الثانى — أنهم الزوجات . الثالث — أنهم المسلمون . ابن العربى : «والصحيح أن المخاطَب بهذا اللفظ الأزواج ؛ لأن الضمائر كلها من « طَلَّقتم » و « أَحْصُوا » و « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » على نظام واحد يرجع إلى الأزواج ، ولكن الزوجات داخلة فيه بالإلحاق بالزوج ؛ لأن الزوج يُحْصِى ليراجع ، وينفق أو يقطع ، وليُسكن أو يُخْرج ، وليُلْحق نَسَبَه أو يقطع . وهذه كلها أمور مشتركة بينه و بين المرأة ، وتنفرد المرأة دونه بغير ذلك . وكذلك الحاكم يفتقر إلى الإحصاء للعدّة للفتوى عليها ، وفصل الخصومة عند المنازعة فيها . وهذه فوائد الإحصاء المأمور به » .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ أى لا تعصوه . ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ أى ليس للزوج أن يخرجها من مسكن النكاح ما دامت فى العدّة ، ولا يجوز لها الخروج أيضا لحق الزوج إلا لضرورة ظاهرة ، فإن خرجت أثمت ولا تنقطع العدّة . والرجعية والمَبْتُوتة فى هذا سواء . وهذا لصيانة ماء الرجل . وهذا معنى إضافة البيوت إليهن ؛ كقوله تعالى : « وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ »[1] ، وقوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ »[1] فهو إضافة إسكان وليس إضافة تمليك . وقوله : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » يقتضى أن يكون حقًّا فى الأزواج . ويقتضى قوله : « وَلَا يَخْرُجْنَ » أنه حق على الزوجات . وفى صحيح الحديث عن جابر بن عبد الله قال : طُلِّقت خالتى فأرادت أن تَجُدّ[2] نخلها فزجرها رجل أن تخرج ؛ فأتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " بلى فجُدِّى نخلكِ فإنك عسى أن تَصَدَّقى أو تفعلى معروفًا " . خرّجه مسلم . ففى هذا الحديث دليل لمالك والشافعىّ وابن حَنْبل والليث على قولهم : إن المعتدّة تخرج بالنهار فى حوائجها ، وإنما تلزم منزلها بالليل . وسواء عند مالك كانت رجعيّةً أو بائنة . وقال الشافعىّ فى الرجعية : لا تخرج ليلًا ولا نهارًا ، وإنما تخرج نهارًا المَبْتُوتَةُ . وقال أبو حنيفة : ذلك فى المُتَوَفَّى عنها زوجها ، وأما المطلّقة

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٨٢ (٢) الجداد (بفتح الجيم وكسرها) : صرام النخل ، وهو قطع ثمرها .

فلا تخرج لا ليلاً ولا نهاراً . والحديث يردّ عليه . وفى الصحيحين أن أبا حفص[1] بن عمرو خرج مع علىّ بن أبى طالب إلى اليمن ، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها ، وأمر لها الحارث بن هشام وعيّاش بن أبى ربيعة بنفقة ، فقالا لها : والله مالك من نفقة إلا أن تكونى حاملاً . فأتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهما . فقال : " لا نفقة لك " ، فاستأذنته فى الانتقال فأذن لها ، فقالت : أين يا رسول الله ؟ فقال : " إلى ابن أم مكتوم " ، وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يراها . فلما مضت عدّتها أنكحها النبىّ صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد . فأرسل إليها مَرْوانُ قَبيصةَ بن ذُؤَيب يسألها عن الحديث ، فحدّثته . فقال مَرْوان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصْمة التى وجدنا الناس عليها . فقالت فاطمة حين بلغها قولُ مَرْوَان : فبينى و بينكم القرآن ، قال الله عز وجل : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » الآية ، قالت : هذا لمن كانت له رجعة ، فأىّ أمرٍ يَحْدُث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملاً ، فعلام تحبسونها ؟ لفظ مسلم . فبيّن أن الآية فى تحريم الإخراج والخروج إنما هو فى الرجعية . وكذلك استدلت فاطمة بأن الآية التى تليها إنما تضمّنت النّهى عن خروج المطلقة الرجعية ؛ لأنها بصدد أن يحدث لمطلقها رأى فى ارتجاعها ما دامت فى عدّتها ؛ فكأنها تحت تصرف الزوج فى كل وقت . وأما البائن فليس له شىء من ذلك ؛ فيجوز لها أن تخرج إذا دعتها إلى ذلك حاجة ، أو خافت عورة منزلها ؛ كما أباح لها النبىّ صلى الله عليه وسلم ذلك . وفى مسلم — قالت فاطمة يا رسول الله ، زَوْجى طلّقنى ثلاثًا وأخاف أن يُقتحم علىّ . قال : فأمرها فتحوّلت . وفى البخارىّ عن عائشة أنها كانت فى مكان وَحْش فخيف على ناحيتها ؛ فلذلك أرخص النبىّ صلى الله عليه وسلم لها . وهذا كله يردّ على الكوفى قوله . وفى حديث فاطمة : أن زوجها أرسل اليها بتطليقة كانت بقيت من طلاقها ؛ فهو حجة لمالك وحجة على الشافعىّ . وهو أصح من حديث سلمة بن أبى سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلّق امرأته ثلاث تطليقات فى كلمة ؛ على ما تقدّم .

(١) ويقال فيه : « أبو عمرو بن حفص » . راجع كتاب الاصابة جـ ٧ ص ٤٤ ، ١٣٦ (طبع الشرقية) .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ قال ابن عباس وابن عمر والحسن والشَّعْبيّ ومجاهد : هو الزِّنى ؛ فتخرج ويُقام عليها الحدّ . وعن ابن عباس أيضا والشافعيّ : أنه البَذاء على أحمائها ؛ فيحلّ لهم إخراجها . وروى عن سعيد بن المسيّب أنه قال فى فاطمة : تلك امرأة استطالت على أحمائها بلسانها فأمرها عليه السلام أن تنتقل . وفى كتاب أبى داود قال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ، إنها كانت لَسِنة فُوضِعَتْ على يدى ابن أم مكتوم الأعمى . قال عكرمة : فى مصحف أُبَيّ « إِلَّا أَنْ يَفْحُشْنَ عَلَيْكُمْ » . ويقوّى هذا أن محمد بن إبراهيم بن الحارث روى أن عائشة قالت لفاطمة بنت قيس : اتقِّ الله فإنك تعلمين لِمَ أُخرِجْتِ؟ وعن ابن عباس أيضا : الفاحشة كل معصية كالزنى والسرقة والبَذاء على الأهل . وهو اختيار الطَّبَرى . وعن ابن عمر أيضا والسُّدّى : الفاحشة خروجها من بيتها فى العدّة . وتقدير الآية : إلا أن يأتين بفاحشة مبيِّنة بخروجهن من بيوتهن بغير حق ؛ أى لو خرجت كانت عاصية . وقال قتادة : الفاحشة النشوز ، وذلك أن يطلقها على النشوز فتتحوّل عن بيته . قال ابن العربى : أما من قال إنه الخروج للزنى ؛ فلا وجه له ؛ لأن ذلك الخروج هو خروج القتل والإعدام : وليس ذلك بمستثنًى فى حلال ولا حرام . وأما من قال : إنه البذاء ؛ فهو مفسر فى حديث فاطمة بنت قيس . وأما من قال : إنه كل معصية ؛ فوَهم لأن الغيبة ونحوها من المعاصى لا تبيح الإخراج ولا الخروج . وأما من قال : إنه الخروج بغير حق ؛ فهو صحيح . وتقدير الكلام : لا تُخرجوهن من بيوتهن ولا يَخرجن شرعًا إلا أن يخرجن تعدّيًا .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أى هذه الأحكام التى بيّنها أحكامُ الله على العباد ، وقد منع التجاوز عنها ، فمن تجاوز فقد ظلم نفسه وأوردها مَوْرد الهلاك . ﴿ لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ الأمر الذى يحدثه الله أن يقلّب قلبه من بغضها إلى محبتها ، ومن الرغبة عنها إلى الرغبة فيها ، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه ؛ فيراجعها . وقال جميع المفسرين : أراد بالأمر هنا الرغبة فى الرجعة . ومعنى القول : التحريض على

(١) قوله « فتنت الناس » يريد أنها فتنت الناس بذكرها حديثها أن النبيّ عليه السلام أمرها أن تنتقل من بيت مطلقها على وجه يوقع الناس فى الخطأ . وقوله « لسنة » بكسر السين : أى كانت تأخذ الناس وتجرحهم بلسانها . وقوله « فوضعت » أى أخرجت من بيت زوجها وجعلت كالوديعة عند ابن أم مكتوم .

طلاق الواحدة والنهى عن الثلاث ؛ فإنه إذا طلّق ثلاثًا أضرّ بنفسه عنـد الندم على الفراق والرغبة فى الارتجاع ، فـلا يجد عند الرجعة سبيلًا . وقال مقاتل : « بَعْدَ ذَلِكَ » أى بعد طلقة أو طلقتين « أَمْرًا » أى المراجعة من غير خلاف .

قوله تعـالى : فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَـٰدَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ إِنَّ اللَّهَ بَـٰلِغُ أَمْرِهِۦ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ أى قاربن انقضاء العدّة ؛ كقوله تعـالى : « وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ »[1] أى قربن من انقضاء الأجل . ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ يعنى المراجعة بالمعروف ؛ أى بالرغبة من غير قصد المضارّة فى الرجعة تطويلًا لعدّتها . كما تقدّم فى « البقرة »[1] . ﴿ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ أى اتركوهنّ حتى تنقضى عدّتهنّ فيملكن أنفسهنّ . وفى قوله تعالى : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ » ما يوجب أن يكون القول قول المرأة فى انقضاء العدّة إذا ادّعت ذلك ، على ما بيّناه فى سورة « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِى أَرْحَامِهِنَّ »[1] الآية .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ﴾[2] أمرٌ بالإشهاد على الطلاق . وقيل : على الرجعة . والظاهر رجوعه إلى الرجعة لا إلى الطلاق . فإن راجع من غير إشهاد ففى صحة الرجعة قولان للفقهاء . وقيل : المعنى وأشهدوا عند الرجعة والفُرْقة جميعًا . وهذا الإشهاد مندوب إليه عند

(١) راجع جـ ٣ ص ١٠٥ وص ١١٨ (٢) فى أ : « أمر بإملاء الإشهاد ... » .

أبى حنيفة؛ كقوله تعالى : « وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ »[1] . وعند الشافعىّ واجب فى الرجعة ، مندوب إليه فى الفرقة . وفائدة الإشهاد ألّا يقع بينهما التجاحد ، وألّا يُتَّهَم فى إمساكها ، ولئلا يموت أحدهما فيدّعى الباقى ثبوت الزوجية[2] ليرث .

الثانيـــة — الإشهاد عند أكثر العلماء على الرَّجْعة نَدْب . وإذا جامع أو قَبّل أو باشر يريد بذلك الرجعـة ، وتكلّم بالرجعة يريد به الرجعة فهو مراجع عنـد مالك ، وإن لم يرد بذلك الرجعـة فليس بمراجع . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا قَبّل أو باشر أو لَامَسَ بشهوة فهو رجعة . وقالوا : والنظر إلى الفَرْج رجعة . وقال الشافعى وأبو ثَوْر : إذا تكلّم بالرجعة فهو رجعة . وقد قيل : وَطْؤُه مراجعة على كل حال ، نواها أو لم ينوها . وروى ذلك عن طائفة من أصحاب مالك . وإليه ذهب اللّيث . وكان مالك يقول : إذا وَطِئ ولم ينو الرجعة فهو وَطْءُ فاسد ؛ ولا يعود لوطئها حتى يستبرئها من مائه الفاسد ، وله الرجعة فى بقية العِدّة الأولى ، وليس له رجعة فى هذا الاستبراء .

الثالثـــة — أوجب الإشهاد فى الرجعة أحمد بن حنبل فى أحد قوليه ، والشافعى كذلك لظاهر الأمر . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد والشافعى فى القول الآخر : إن الرجعة لا تفتقر إلى القبول ، فلم تفتقر إلى الإشهاد كسائر الحقوق ، وخصوصًا حلّ الظِّهار بالكفارة . قال ابن العربى : وركّب أصحاب الشافعى على وجوب الإشهاد فى الرجعة أنه لا يصح أن يقول : كنت راجعت أمس وأنا أشهد اليـوم على الإقرار بالرجعـة ، ومن شرط الرجعـة الإشهاد فلا تصح دونه . وهـذا فاسد مبنىّ على أن الإشهاد فى الرجعة تَعَبُّدٌ . ونحن لا نسلّم فيهـا ولا فى النكاح بأن نقـول : إنه موضع للتوثّق ، وذلك موجود فى الإقرار كما هـو موجود فى الإنشاء .

الرابعـــة — من ادّعى بعد انقضاء العدّة أنه راجع امرأته فى العدّة ، فإن صدّقته جاز وإن أنكرتْ حلفت ، فإن أقام بيّنة أنه ارتجعها فى العدّة ولم تعلم بذلك لم يضره جهلها بذلك ،

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧٧ . (٢) فى ح ، س « ثبوت الرجعية » .

وكانت زوجته ، وإن كانت قد تزوجت ولم يدخل بها ثم أقام الأول البيّنة على رجعتها فعن مالك فى ذلك روايتان : إحداهما — أن الأول أحق بها . والأخرى — أن الثانى أحق بها . فإن كان الثانى قد دخل بها فلا سبيل للأول إليها .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ قال الحسن : من المسلمين . وعن قتادة : من أحراركم . وذلك يوجب اختصاص الشهادة على الرجعة بالذكور دون الإناث ؛ لأن « ذَوَىْ » مذكّر . ولذلك قال علماؤنا : لا مدخل للنساء فيما عدا الأموال . وقد مضى ذلك فى سورة « البقرة »[1] .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ أى تقرباً إلى الله فى إقامة الشهادة على وجهها ، إذا مسّت الحاجة إليها من غير تبديل ولا تغيير . وقد مضى فى سورة « البقرة » معناه عند قوله تعالى : « وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ ﴾ أى يرضى به . ﴿ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فأما غير المؤمن فلا ينتفع بهذه المواعظ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه سئل عمن طلّق ثلاثاً أو ألفاً هل له من مخرج ؟ فتلاها . وقال ابن عباس والشّعبىّ والضحاك : هذا فى الطلاق خاصة ؛ أى من طلّق كما أمره الله يكن له مخرج فى الرجعة فى العِدّة ، وأن يكون كأحد الخُطّاب بعد العِدّة . وعن ابن عباس أيضا « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » ينجيه من كل كَرْب فى الدنيا والآخرة . وقيل : المخرج هو أن يُقنعه الله بما رزقه ؛ قاله علىّ بن صالح . وقال الكَلْبى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » بالصبر عند المصيبة . « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من النار إلى الجنة . وقال الحسن : مخرجًا مما نهى الله عنه . وقال أبو العالية : مخرجًا من كل شدّة . الربيع ابن خَيْثم : « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من كل شىء ضاق على الناس . الحسين بن الفضل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى أداء الفرائض ، « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من العقوبة . ﴿ وَيَرْزُقْهُ ﴾ الثواب

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٩٤ (٢) راجع جـ ٣ ص ٤٠١

﴿ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ أى يبارك له فيما آتاه . وقال سهل بن عبد الله : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى اتباع السُّنة « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من عقوبة أهل البدع ، ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب . وقيل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى الرزق بقطع العلائق يجعل له مخرجًا بالكفاية . وقال عمر بن عثمان الصَّدفى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فيقف عند حدوده و يجتنب معاصيه يخرجه من الحرام إلى الحلال ، ومن الضِّيق إلى السَّعة ، ومن النار إلى الجنة . « وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » من حيث لا يرجو . وقال ابن عُيينة : هو البركة فى الرزق . وقال أبو سعيد الخُدْرِىّ : ومن يبرأ من حَوْله وقوته بالرجوع إلى الله يجعل له مخرجًا مما كلَّفه بالمعونة له . وتأوّل ابن مسعود ومسروق الآية على العموم . وقال أبو ذَرّ : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لأعلم آية لو أخذ بها الناس لكفتهم — ثم تلا — « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » " . فما زال يكررها و يعيدها . وقال ابن عباس : قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم « وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » قال : " مخرجاً من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم القيامة " . وقال أكثر المفسرين فيما ذكر الثَّعلبى : إنها نزلت فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِىّ . روى الكَلْبِى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : جاء عَوْف بن مالك الأشجعىّ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن ابنى أسره العدو وجَزِعت الأم . وعن جابر بن عبد الله : نزلت فى عَوْف بن مالك الأشجعى أسر المشركون آبنًا له يُسَمَّى سالمًا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكا إليه الفاقة وقال : إن العدو أسر آبنى و جَزِعت الأم ، فما تأمرنى ؟ فقال عليه السلام : " اتَّقِ الله وآصبر وآمرك و إيّاها أن تستكثرا من قول لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِاللَّهِ " . فعاد إلى بيته وقال لأمرأته : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى و إيّاكِ أن نستكثر من قول لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِاللَّهِ . فقالت : نِعْمَ ما أمرنا به . فجعلا يقولان ؛ فغفل العدُوّ عن آبنه ، فساق غنمهم وجاء بها إلى أبيه ؛ وهى أربعة آلاف شاة . فنزلت الآية ، وجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم تلك الأغنام له . فى رواية : أنه جاء وقد أصاب إبلًا من العدو وكان فقيرًا . قال

الكلبي : أصاب خمسين بعيرا . وفى رواية : فأفلت ابنه من الأسر وركب ناقة للقوم ، ومرّ فى طريقه بسَرْح لهم فاستاقه . وقال مقاتل : أصاب غنماً ومتاعاً فسأل النبيّ صلى الله عليه وسلم : أيحلّ لى أن آكل مما أتى به ابنى ؟ قال : " نعم " . ونزلت : « ومَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » . فروى الحسن عن عِمران بن الحُصَيْن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من انقطع إلى الله كفاه الله كلّ مئونة ورزقه من حيث لا يحتسب . ومن انقطع إلى الدنيا وَكَله الله إليها " . وقال الزجاج : أى إذا اتّقى وآثر الحلال والتصبّر على أهله ، فتح الله عليه إن كان ذا ضيقة ورزقه من حيث لا يحتسب . وعن ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هَمّ فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب " .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ أى من فوّض إليه أمره كفاه ما أهمّه . وقيل : أى من اتقى الله وجانب المعاصى وتوكّل عليه ، فله فيما يعطيه فى الآخرة من ثوابه كفاية . ولم يرد الدنيا ؛ لأن المتوكل قد يصاب فى الدنيا وقد يقتل . ﴿ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ﴾ [قال مسروق] (١) : أى قاضٍ (٢) أمْرَه فيمن توكّل عليه وفيمن لم يتوكّل عليه ؛ إلا أن مَن توكّل عليه فيكفّر عنه سيئاته ويُعْظِمْ لَهُ أجراً . وقراءة العامة « بالِغٌ » منوناً . « أمْرَه » نصبًا . وقرأ عاصم « بالِغُ أَمْرِه » بالإضافة وحذف التنوين استخفافا . وقرأ المفضّل « بالِغًا أمْرَه » على أن قوله : « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ » خبر « إنّ » و « بالغًا » حال . وقرأ داود بن أبى هند « بَالِغٌ أَمْرُه » بالتنوين ورفع الراء . قال الفرّاء : أى أمره بالغ . وقيل : « أَمْرُه » مرتفع بـ « بالغ » والمفعول محذوف ؛ والتقدير : بالغ أمره ما أراد . ﴿ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ أى لكل شىء من الشدّة والرخاء أجلًا ينتهى إليه . وقيل تقديرًا . وقال السُّدّى : هو قدر الحيض فى الأجل والعِدّة . وقال عبد الله بن رافع : لما نزل قوله تعالى : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » قال أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : فنحن إذا توكلنا عليه نرسل ما كان لنا ولا نحفظه ؛ فنزلت : « إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ »

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س . (٢) فى الأصول : « يعنى قاض » .

فيكم وعليكم . وقال الربيع بن خَيْثم : إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكّل عليه كفاه، ومن آمن به هداه، ومن أقرضه جازاه ، ومن وَثِق به نجّاه، ومن دعاه أجاب له . وتصديق ذلك فى كتاب الله : « وَمَنْ يؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ »[1] . « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ »[1] . « إِنْ تُقْرِضُوا اللهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ »[1] . « وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »[2] . « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ »[3] .

قوله تعالى : وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴿٤﴾ ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيْكُمْ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ ﴾ لما بين أمر الطلاق والرجعة فى التى تحيض، وكانوا قد عرفوا عِدّة ذوات الأقراء ، عرفهم فى هذه السورة عدّة التى لا ترى الدم . وقال أبو عثمان عمر بن سالم : لما نزلت عدّة النساء فى سورة « البقرة » فى المطلقة والمتوفى عنها زوجها قال أُبَىّ بن كعب : يا رسول الله ، إن ناساً يقولون قد بقى من النساء من لم يذكر فيهن شىء : الصغار وذوات الحمل ، فنزلت : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ » الآية . وقال مقاتل : لما ذكر قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ »[4] قال خَلّاد بن النعمان : يا رسول الله، فما عِدّة التى لم تحِض، وعِدّة التى انقطع حَيْضُها، وعدّة

(١) راجع ص ١٣٩ و ص ١٦١ ، ١٤٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٦
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ (٤) راجع جـ ٣ ص ١١٢

الحبل ؟ فنزلت : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ » يعنى قعدن عن المحيض . وقيل : إن معاذ بن جبل سأل عن عدّة الكبيرة التى يئست ؛ فنزلت الآية . والله أعلم . وقال مجاهد : الآية واردة فى المستحاضة لا تدرى دَمَ حَيْض هو أو دم علة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنِ ارْتَبْتُمْ ﴾ أى شككتم ، وقيل تيقّنتم . وهو من الأضداد ؛ يكون شكًا و يقينًا كالظنّ . واختيار الطبرى أن يكون المعنى : إن شككتم فلم تدروا ما الحكم فيهنّ . وقال الزجاج : إن ارتبتم فى حيضها وقد انقطع عنها الحيض وكانت ممن يحيض مثلها . القشيرىّ : وفى هذا نظر ؛ لأنّا إذا شككنا هل بلغت سِنّ اليأس لم نقل عدتها ثلاثة أشهر . والمعتبر فى سن اليأس فى قول : أقصى عادة امرأة فى العالم ، وفى قول : غالب نساء عشيرة المرأة . وقال مجاهد : قوله « إِنِ ارْتَبْتُمْ » للخاطبين ؛ يعنى إن لم تعلموا كم عدّة اليائسة والتى لم تحض فالعِدّة هذه . وقيل : المعنى إن ارتبتم أن الدم الذى يظهر منها من أجل كِبر أو من الحيض المعهود أو من الاستحاضة فالعدة ثلاثة أشهر . وقال عكرمة وقتادة : من الرِّيبة المرأة المستحاضة التى لا يستقيم لها الحيض ؛ تحيض فى أوّل الشهر مراراً وفى الأشهر مرة . وقيل : إنه متصل بأول السورة . والمعنى : لا تُخرجوهن من بُيوتهن إن ارتبتم فى انقضاء العدّة . وهو أصح ما قيل فيه .

الثالثـــة — المرتابة فى عدتها لا تنكح حتى تستبرئ نفسها من رِيبتها ، ولا تخرج من العدة إلا بارتفاع الريبة . وقد قيل فى المرتابة التى ترفعها حيضتها وهى لا تدرى ما ترفعها : إنها تنتظر سنة من يوم طلّقها زوجها ؛ منها تسعة أشهر استبراء ، وثلاثة عدّة . فإن طلّقها فحاضت حيضة أو حيضتين ثم ارتفع عنها بغير يأس منها انتظرت تسعة أشهر ، ثم ثلاثة من يوم طهرت من حيضتها ثم حلّت للأزواج . وهذا قاله الشافعىّ بالعراق . فعلى قياس هذا القول تقيم الحُرّة المُتَوفى عنها زوجها المستبرأة بعد التسعة أشهر أربعةَ أشهر وعشراً ، والأَمَةُ شهرين وخمسَ ليال بعد التسعة الأشهر . وروى عن الشافعى أيضا أن أقراءها على ما كانت حتى تبلغ سن اليائسات . وهو قول النَّخَعِىّ والثَّوْرى وغيرهما ، وحكاه أبو عبيد عن أهل العراق . فإن كانت المرأة شابّة وهى :

المسألة الرابعة — اسْتُؤْنِيَ بها هل هى حامل أم لا ؛ فإن استبان حملها فإنّ أجَلَها وَضْعُه . و إن لم يَسْتَبِن فقال مالك : عِدّة التى ارتفع حيضها وهى شابّة سَنَةٌ . وبه قال أحمد و إسحاق ورَوَوْه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وغيره . وأهل العراق يَرَوْن أن عدتها ثلاثُ حِيض بعد ما كانت حاضت مرة واحدة فى عمرها ، و إن مكثت عشرين سنة ، إلا أن تبلغ من الكبر مبلغًا تيأس فيه من الحيض فتكون عدتها بعد الإياس ثلاثةَ أشهر . قال الثعلبىّ : وهذا الأصح من مذهب الشافعىّ وعليه جمهور العلماء . وروى ذلك عن ابن مسعود وأصحابه . قال الكِيَا : وهو الحق ؛ لأن الله تعالى جعل عدة الآيسة ثلاثة أشهر ؛ والمرتابة ليست آيسة .

الخامسة — وأمّا من تأخر حَيْضها لمرض ؛ فقال مالك وابن القاسم وعبد الله بن أصْبَغ : تعتدّ تسعة أشهر ثم ثلاثة . وقال أشهب : هى كالمرضع بعد الفطام بالحيض أو بالسّنة . وقد طلّق حَبّان بن مُنْقِذ امرأته وهى تُرْضع ؛ فمكثت سنة لا تحيض لأجل الرضاع ، ثم مرِض حَبّان فخاف أن ترثه فخاصمها إلى عثمان وعنده علىّ وزيد ، فقالا : نرى أن ترِثه ؛ لأنها ليست من القواعد ولا من الصغار ؛ فمات حَبّان فورِثته واعتدّت عِدّة الوفاة .

السادسة — ولو تأخر الحيض لغير مرض ولا رضاع فإنها تنتظر سَنة لا حَيْض فيها ، تسعة أشهر ثم ثلاثة ، على ما ذكرناه . فتحِلّ ما لم تَرْتَب بَحمْل ؛ فإن ارتابت بحمل أقامت أربعة أعوام ، أو خمسة ، أو سبعة ؛ على اختلاف الروايات عن علمائنا . ومشهورها خمسة أعوام ؛ فإن تجاوزتها حَلّت . وقال أشهب : لا تحلّ أبدًا حتى تنقطع عنها الرِّيبة . قال ابن العربى : وهو الصحيح ؛ لأنه إذا جاز أن يبقى الولد فى بطنها خمسة أعوام جاز أن يبقى عشرة وأكثر من ذلك . وقد رُوى عن مالك مثله .

السابعة — وأما التى جُهل حيضها بالاستحاضة ففيها ثلاثة أقوال : قال ابن المسيّب : تعتدّ سنَة . وهو قول الليث . قال الليث : عِدّة المطلّقة وعدّة المتوفّى عنها زوجها إذا كانت مستحاضة سَنَةٌ . وهو مشهور قول علمائنا ؛ سواء علمت دم حيضها من دم استحاضتها ،

وَمَيَّزت ذلك أو لم تميّزه ، عدّتها فى ذلك كلّه عند مالك فى تحصيل مذهبـه سَنَة ؛ منها تسعة أشهر استبراء وثلاثة عدّة . وقال الشافعىّ فى أحد أقواله : عدّتها ثلاثة أشهـر . وهو قول جماعة من التابعين والمتأخرين من القرويّين . ابن العربىّ : وهو الصحيح عنـدى . وقال أبو عمر : المستحاضة إذا كان دمها ينفصل فعلمت إقبال حيضتها أو إدبارها اعتدّت ثلاثة قُرُوء . وهذا أصحّ فى النظر ، وأثبت فى القياس والأثر .

قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ﴾ — يعنى الصغيرة — فعـدّتهنّ ثلاثة أشهر ؛ فاضمر الخبر . وإنمـا كانت عدّتها بالأشهر لعدم الأقراء فيها عادة ، والأحكام إنمـا أجراها الله تعالى على العادات ؛ فهى تعتدّ بالأشهر . فإذا رأت الدم فى زمن احتماله عند النساء انتقلت إلى الدم لوجود الأصل ، وإذا وجد الأصل لم يبق للبـدل حكم ؛ كما أن المُسِنّة إذا اعتـدّت بالدم ثم ارتفع عادت إلى الأشهر . وهذا إجماع .

قوله تعـالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ ﴾ وَضْعُ الحمل ، وإن كان ظاهرًا فى المطلّقة لأنه عليها عُطف وإليها رجع عقب الكلام ؛ فإنه فى المتوفَّى عنها زوجها كذلك ؛ لعموم الآية وحديث سُبَيْعة[1] . وقد مضى فى « البقرة » القول فيه مستوفى .

الثانيـــة — إذا وضعت المرأة ما وضعت من عَلَقَة أو مُضْغَة حلّت . وقال الشافعىّ وأبو حنيفة : لا تحلّ إلا بما يكون ولدًا . وقد مضى القول فيه فى سورة « البقرة »[1] وسورة « الرعد »[2] والحمد لله .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ قال الضحاك : أى من يتّقه فى طلاق السُّنّة يجعل له من أمره يسرًا فى الرجعة . مقاتل : ومن يتّق الله فى اجتناب معاصيه يجعـل له من أمره يُسْرًا فى توفيقه للطاعة . ﴿ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أى الذى ذُكر من الأحكام

(١) راجع جـ ٣ ص ١٧٤ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٤

أمْرُ الله أنزله إليكم وبيّنه لكم . ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ ﴾ أى يعمل بطاعته . ﴿ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ ﴾ من الصلاة إلى الصلاة، ومن الجمعة إلى الجمعة . ﴿ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴾ أى فى الآخرة .

قوله تعالى : أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ قال أشهب عن مالك : يخرج عنها إذا طلّقها و يتركها فى المنزل؛ لقوله تعالى : «أَسْكِنُوهُنَّ» . فلو كان معها ما قال أسكنوهن . وقال ابن نافع : قال مالك فى قول الله تعالى : «أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ» يعنى المطلّقات اللّاتى بِنَّ من أزواجهن فلا رَجْعَةَ لهم عليهن وليست حاملًا ، فلها السُّكْنَى ولا نفقة لها ولا كسوة، لأنها بائن منه، لا يتوارثان ولا رجعة له عليها . و إن كانت حاملاً فلها النفقة والكسوة والمسكن حتى تنقضى عِدّتها . فأما من لم تَبِنْ منهن فإنهن فساؤهم يتوارثون ، ولا يخرجن إلا أن يأذن لهن أزواجهن ما كُنّ فى عِدتهن ، ولم يؤمروا بالسكنى لهن لأن ذلك لازم لأزواجهن مع نفقتهن وكسوتهن، حوامل كن أو غير حوامل . و إنما أمر الله بالسكنى للّائى بِنّ من أزواجهن مع نفقتهن ، قال الله تعالى : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » بفعل عز وجل للحوامل اللائى قد بِنّ من أزواجهن السكنى والنفقة . قال ابن العربى : وبَسْطُ ذلك وتحقيقه أن الله سبحانه لما ذكر السُّكْنَى أطلقها لكل مطلّقة ، فلما ذكر النفقة قيّدها بالحمل ، فدلّ على أن المطلّقة البائن لا نفقة لها . وهى مسألة عظيمة قد مَهّدنا سُبُلَها قرآنًا وسُنّةً ومعنًى فى مسائل الخلاف . وهذا مأخذها من القرآن .

قلت : اختلف العلماء فى المطلّقة ثلاثًا على ثلاثة أقوال، فمذهب مالك والشافعىّ : أن لها السكنى ولا نفقة لها . ومذهب أبى حنيفة وأصحابه : أن لها السكنى والنفقة . ومذهب أحمد وإسحاق وأبى ثَوْر : أن لا نفقة لهـا ولا سكنى ، على حديث فاطمة بنت قيس ، قالت : دخلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى أخو زوجى فقلت : إن زوجى طلقنى وإن هذا يزعـم أن ليس لى سكنى ولا نفقـة ؟ قال : " بل لكِ السُّكْنَى ولكِ النفقة " . قال : إن زوجها طلّقها ثلاثًا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إنما السكنى والنفقة على من له عليها الرجعة" . فلما قدمتُ الكوفة طلبنى الأسود بن يزيد ليسألنى عن ذلك ، وإن أصحاب عبد الله يقولون : إن لها السكنى والنفقة . خرّجه الدَّارَقُطْنِىّ . ولفظ مسلم عنها : أنه طلّقها زوجها فى عهد النبىّ صلى الله عليه وسـلم ، وكان أنفق عليها نفقة دُونٍ ، فلمـا رأت ذلك قالت : والله لأُعلِمَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كان لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وإن لم تكن لى نفقة لم آخذ شيئًا . قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لا نفقة لكِ ولا سكْنى " . وذكر الدارَقُطْنِىّ عن الأسـود قال : قال عمر لمـا بلغه قول فاطمة بنت قيس : لانجيز فى المسلمين قول امرأة . وكان يجعل للمطلّقة ثلاثًا السكنى والنفقة . وعن الشعبى قال : لَقِيَنِى الأسود بن يزيد فقال . ياشَعْبِىّ ، اتق الله وارجع عن حديث فاطمة بنت قيس ؛ فإن عمر كان يجعل لهـا السكنى والنفقة . قلت : لا أرجع عن شىء حدثتنى [به (١)] فاطمة بنت قيس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : ما أحسن هذا . وقد قال قتادة وابن أبى لَيْلَى : لا سكنى إلّا للرجعية ؛ لقوله تعالى : « لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا » ، وقوله تعالى : « اسْكِنُوهُنَّ » راجع إلى ما قبله ، وهى المطلقة الرجعية . والله أعلم . ولأن السكنى تابعةٌ للنفقة وجاريةٌ مجراها ؛ فلما لم تجب لِلْبَتُوتَة نفقة لم يجب لهـا سكنى . وحجـة أبى حنيفة أن للمبتوتة النفقة قوله تعالى : « وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ » وترك النفقة من أكبر الأضرار . وفى إنكار عمر على فاطمة

(١) زيادة عن سنن الدارقطنى .

قولها مايبيّن هذا، ولأنها معتدّة تستحق السكنى عن طلاق فكانت لها النفقة كالرجعية، ولأنها محبوسة عليه لحقّه فاستحقت النفقة كالزوجة. ودليل مالك قوله تعالى: «وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ» الآية. على ما تقدم بيانه. وقد قيل: إن الله تعالى ذكر المطلّقة الرجعية وأحكامها أوّل الآية إلى قوله: «ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ» ثم ذكر بعد ذلك حُكْمًا يعم المطلّقات كلّهنّ من تعديد الأشهر وغير ذلك. وهو عام فى كل مطلقة؛ فرجع ما بعد ذلك من الأحكام إلى كل مطلقة.

الثانيــة — قوله تعالى: ﴿ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ أى من سَعَتكم؛ يقال وَجَدْتُ فى المال أَجِدُ وُجْدًا [ووَجْدًا ووِجْدًا] وِجْدَةً. والوِجْد(١): الغنى والمقدرة. وقراءة العامة بضم الواو. وقرأ الأعرج والزهرىّ بفتحها، ويعقوب بكسرها. وكلها لغات فيها.

الثالثــة — قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ﴾ قال مجاهد: فى المسكن. مُقاتل: فى النفقة؛ وهو قول أبى حنيفة. وعن أبى الضحى: هو أن يطلّقها فإذا بقى يومان من عدّتها راجعها ثم طلّقها.

الرابعــة — قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ لا خلاف بين العلماء فى وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلّقة ثلاثًا أو أقلّ منهن حتى تضع حملها. فأما الحامل المُتَوَفَّى عنها زوجها فقال علىّ وابن عمر وابن مسعود وشُرَيح والنَّخَعِىّ والشَّعْبِىّ وحمّاد وابن أبى لَيْلَى وسُفيان والضّحاك: يُنفق عليها من جميع المال حتى تضع. وقال ابن عباس وابن الزبير وجابر بن عبد الله ومالك والشافعىّ وأبو حنيفة وأصحابهم(٢): لاينفق عليها إلا من نصيبها. وقد مضى فى «البقرة» بيانه(٣).

قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ ﴾ — يعنى المطلّقات — أولادكم منهن فعلى الآباء أن يعطوهنّ أجرة إرضاعهن. وللرجل أن يستأجر امرأته للرضاع كما يستأجر أجنبيّة

(١) الواو مثلثة. (٢) فى أ، وط: «وأصحابه». (٣) راجع جـ ٣ ص ١٨٥.

ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه الاستئجار إذا كان الولد منهنّ مالم يَبِنّ. ويجوز عند الشافعيّ. وتقدّم القول في الرضاع في « البقرة » و « النساء » مستوفًى[1] ولله الحمد.

الثانيـــة ــ قوله تعالى : ﴿ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾ هو خطاب للأزواج والزوجات؛ أي وليَقْبَل بعضكم من بعض ما أمره به من المعروف الجميل. والجميل منها إرضاع الولد من غير أجرة. والجميل منه توفير الأجرة عليها للإرضاع. وقيل : ائتمروا في رضاع الولد فيما بينكم بمعروف حتى لا يلحق الولد إضرار. وقيل : هو الكسوة والدِّثار. وقيل : معناه لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده.

الثالثـــة ــ قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ ﴾ أي في أجرة الرضاع فأبى الزوج أن يعطي الأمّ رضاعها وأبت الأمّ أن ترضعه فليس له إكراهها؛ وليستأجر مرضعة غير أمّه. وقيل : معناه وإن تضايقتم وتشاكستم فليسترضع لولده غيرها؛ وهو خبر في معنى الأمر. وقال الضحاك : إن أبت الأمّ أن ترضع استأجر لولده أخرى، فإن لم يقبل أجبرت أمّه على الرضاع بالأجر. وقد اختلف العلماء فيمن يجب عليه رضاع الولد على ثلاثة أقوال : قال علماؤنا : رضاع الولد على الزوجة ما دامت الزوجية؛ إلا لشرفها وموضعها فعلى الأب رضاعه يومئذ في ماله. الثاني ــ قال أبو حنيفة : لا يجب على الأمّ بحال. الثالث ــ يجب عليها في كل حال.

الرابعـــة ــ فإن طلّقها فلا يلزمها رضاعه إلا أن يكون غير قابل ثَدْي غيرها فيلزمها حينئذ الإرضاع. فإن اختلفا في الأجر فإن دعت إلى أجر مثلها وامتنع الأب إلا تبرّعًا فالأمّ أولى بأجر المثل إذا لم يجد الأب متبرّعًا. وإن دعا الأب إلى أجر المثل وامتنعت الأمّ لتطلب شططًا فالأب أولَى به. فإن أعسر الأب بأجرتها أخذت جبرًا برضاع ولدها.

---

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ وجـ ٥ ص ١٠٨

قوله تعالى : لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِيُنْفِقْ ﴾ أى لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير على قدر وُسعه حتى يوسّع عليهما إذا كان مُوَسَّعًا عليه . ومن كان فقيرًا فعلى قدر ذلك . فتقدّر النفقة بحسب الحالة من المنفِق والحاجة من المنفَق عليه بالاجتهاد على مجرى حياة العادة ؛ فينظر المفتى إلى قدر حاجة المنَفق عليه ثم ينظر إلى حالة المنفِق ، فإن احتملت الحالة أمضاها عليه ، فإن اقتصرت حالتـه على حاجة المنفق عليـه ردّها إلى قـدر احتماله . وقال الإمام الشافعىّ رضى الله عنه وأصحابه : النفقة مقدّرة محدّدة ، ولا اجتهاد لحاكم ولا لمُفتٍ فيها . وتقديرها هـو بحال الزوج وحده من يُسْره وعُسْره ، ولا يعتبر بحالها وكفايتها . قالوا : فيجب لابنـة الخليفة ما يجب لابنة الحارس . فإن كان الزوج مُوسِرًا لزمه مُدّان ، وإن كان متوسطًا فمُدّ ونصف ، وإن كان معسِرًا فمُدّ . واستدلوا بقوله تعالى : « لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » الآية . فجعـل الاعتبار بالزوج فى اليُسْر والعُسْر دونها ؛ ولأن الاعتبار بكفايتها لا سـبيل إلى علمه للحاكم ولا لغيره ؛ فيؤدّى إلى الخصومة ؛ لأن الزوج يدّعى أنها تلتمس فوق كفايتها ، وهى تزعم أن الذى تطلب تطلبه قدر كفايتها ؛ فجعلناها مقدّرة قطعًا للخصومة . والأصل فى هذا عندهم قوله تعالى : « لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » — كما ذكرنا — ، وقوله : « عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ » . والجواب أن هذه الآية لا تعطى أكثر من فرق بين نفقة الغنىّ والفقير ، وإنها تختلف بعُسْر الزوج ويُسْره . وهـذا مُسَلَّم . فأما إنه لا اعتبار بحال الزوجة على وجهه فليس فيه ، وقد قال الله تعالى : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (١) وذلك يقتضى تعلّق المعروف فى حقهما ؛ لأنه لم يخص فى ذلك واحدًا منهما . وليس من

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ .

المعروف أن يكون كفاية الغنيّة مثـل نفقة الفقيرة ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند : "خُذِى ما يكْفيكِ وولدكِ بالمعروف" . فأحالها على الكفاية حين علم السَّعة من حال أبى سفيان الواجب عليه بطلبها ، ولم يقل لها لا اعتبار بكفايتكِ وأن الواجب لكِ شيء مقدّر ، بل ردّها إلى ما يعلمه من قدر كفايتها ولم يعلقه بمقدار معلوم . ثم ما ذكروه من التحديد يحتاج إلى توقيف ؛ والآية لا تقتضيه .

الثانيـــة — روى أن عمر رضى الله عنـه فرض للنفوس مائة درهم ، وفرض له عثمان خمسين درهمًا . ابن العربىّ : « واحتمل أن يكون هذا الاختلاف بحسب اختلاف السنين أو بحسب حال القدر فى التسعير لثمن القوت والملبس ، وقد روى محمد بن هلال المُزَنىّ قال : حدّثنى أبى وجدّتى أنهـا كانت ترِد على عثمان ففقدها فقال لأهـله : مالى لا أرى فلانة ؟ فقالت امرأته : يا أمير المؤمنين ، ولدت الليلة ؛ فبعث إليها بخمسين درهمًا وشُقَيْقَة سُنْبُلانيّة[1] . ثم قال : هذا عطاء ابنك وهذه كسوته ، فإذا مَرّت له سنة رفعناه إلى مائة . وقـد أُتِىَ علىّ رضى الله عنه بمنبوذ[2] ففرض له مائة . قال ابن العربىّ : «هذا الفرض قبل الفِطام مما اختلف فيه العلماء ؛ فمنهم من رآه مستحبًّا لأنه داخل فى حكم الآية ، ومنهم من رآه واجبًا لما تجدّد من حاجته وعَرض من مُؤنته ؛ وبه أقول . ولكن يختلف قدره بحاله عند الولادة وبحاله عند الفطام . وقد روى سفيان بن وهب أن عمر أخذ المُدّ بيـد والقِسْط بيـد فقال : إنى فرضت لكل نفس مسلمة فى كل شهر مُدّىْ حِنطة وقِسْطَىْ خَلّ وقِسْطَىْ زيت . زاد غيره : وقال إنا قد أَجْرَيْنا[3] لكم أعطياتكم وأرزاقكم فى كل شهر ، فمن انتقصها فعل الله به كذا وكذا ؛ فدعا عليه . قال أبو الدَّرْدَاء : كم سُـنّة راشدة مَهْديّة قد سَنّها عمر رضى الله عنه فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ! والمُدّ والقسْط كيلان شاميّان فى الطعام والإدام ؛ وقد دُرِسَا بعرف آخر .

---

(١) الشقيقة : تصغير شقة ، وهى جنس من الثياب . وقيـل هى نصف ثوب . والسنبلانى (من الثياب) : السابغ الطويل الذى قد أسبل . وسنبل ثوبه : إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه .

(٢) المنبوذ : اللقيط ؛ وسمى اللقيط منبوذا لأن أمه رمته على الطريق . (٣) فى ابن العربى : «أجرينا»

فأما المُدّ فَيُدرس إلى الكَيْلَجَة. وأما القِسط فيُدرس إلى الكيل، ولكن التقدير فيه عندنا رُبعان فى الطعام وثُمنان فى الإدام. وأما الكسوة فبقدر العادة قميصٌ وسراويل وجُبّة فى الشتاء وكساء وإزار وحصير. وهذا الأصل، ويتزيد بحسب الأحوال والعادة».

الثالثة — هذه الآية أصل فى وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم؛ خلافًا لمحمد بن المَوّاز يقول: إنها على الأبوين على قدر الميراث. ابن العربى: ولعلّ محمدًا أراد أنها على الأم عند عدم الأب. وفى البخارىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم: "تقول لك المرأة أنفق علىّ وإلا فطلّقنى ويقول لك العبد أنفق علىّ واستعملنى ويقول لك ولدك أنفق علىّ إلى من تَكِلُنِى" فقد تعاضد القرآن والسُّنّة وتواردا فى شِرْعة واحدة.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ أى لا يكلف الفقير مثل ما يكلف الغنىّ. ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ أى بعد الضيق غِنًى، وبعد الشدّة سَعَة.

قوله تعالى: وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِۦ فَحَاسَبْنَٰهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَٰهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَٰقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَٱتَّقُوا اللَّهَ يَٰٓأُولِى ٱلْأَلْبَٰبِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَدْ أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَّسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ ﴾ لما ذكر الأحكام ذكر وحذّر مخالفة الأمر ، وذكر عُتُوّ قوم وحلولَ العذاب بهم . وقد مضى القول فى « كأين » فى « آل عمران »(١) والحمد لله . ﴿ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا ﴾ أى عصت ؛ يعنى القرية والمراد أهلها . ﴿ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا ﴾ أى جازيناها بالعذاب فى الدنيا ﴿ وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُكْرًا ﴾ فى الآخرة . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ فعذبناها عذابًا نُكْرًا فى الدنيا بالجوع والقَحْط والسيف والخَسْف والمَسْخ وسائر المصائب ، وحاسبناها فى الاخرة حسابًا شَديدًا . والنُّكْر : المنكر . وقرئ مُخَفَّفًا ومُثَقَّلًا ؛ وقد مضى فى سورة « الكهف »(٢) . ﴿ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا ﴾ أى عاقبة كفرها ﴿ وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴾ أى هلاكًا فى الدنيا بما ذكرنا ، والآخرة بجهنم . وجىء بلفظ الماضى كقوله تعالى : « وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ »(٣) ونحو ذلك ؛ لأن المنتظر من وعد الله ووعيده ملقّى فى الحقيقة ؛ وما هو كائن فكأن قد . ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ بيّن ذلك الخُسْر وأنه عذاب جهنم فى الآخرة . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ أى العقول . ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بدل من « أُولِي الْأَلْبَابِ » أو نعت لهم ؛ أى يا أُولى الألباب الذين آمنتم بالله اتقوا الله الذى أنزل عليكم القرآن ؛ أى خافوه واعملوا بطاعته وانتهوا عن معاصيه . وقد تقدم . ﴿ رَسُولًا ﴾ قال الزجاج : إنزال الذكر دليل على إضمار أرسل ؛ أى أنزل إليكم قرآنًا وأرسل رسولًا . وقيل : إن المعنى قد أنزل الله إليكم صاحب ذكر رسولًا ؛ فـ « رسولًا » نعت للذكر على تقدير حذف المضاف . وقيل : إن رسولًا معمول للذكر لأنه مصدر ؛ والتقدير : قد أنزل الله إليكم أن ذكر رسولًا . ويكون ذكره الرسول قوله : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » . ويجوز أن يكون « رَسُولًا » بدلا من ذكر ، على أن يكون « رَسُولًا » بمعنى رسالة ، أو على أن يكون على بابه ويكون محمولا على المعنى ، كأنه قال : قد أظهر الله لكم ذكرًا رسولًا ، فيكون من باب بدل الشىء من الشىء وهو هو . ويجوز أن ينتصب « رَسُولًا » على الإغراء كأنه قال : اتبعوا رسولًا . وقيل : الذكر هنا الشرف ، نحو قوله تعالى :

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٨ (٢) يلاحظ أن الذى مضى هو فى سورة « القمر » لا فى سورة الكهف . راجع جـ ١٧ ص ١٢٩ (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩

«لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ»[١]، وقوله تعالى: «وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ»[٢]، ثم بيّن هذا الشرف فقال: « رَسُولًا » . والأكثر على أن المراد بالرسول هنا محمد صلى الله عليه وسلم . وقال الكلبيّ : هو جبريل ، فيكونان جميعا منزلين . ﴿ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ نعت لرسول . و « آيَاتِ اللَّهِ » القرآن . ﴿ مُبَيِّنَاتٍ ﴾ قراءة العامة بفتح الياء ؛ أى بيّنها الله . وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائى بكسرها ، أى يبيّن لكم ما تحتاجون إليه من الأحكام . والأولى قراءة ابن عباس واختيار أبى عبيد وأبى حاتم ، لقوله تعالى : « قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ » . ﴿ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ أى من سبق له ذلك فى علم الله . ﴿ مِنَ الظُّلُمَاتِ ﴾ أى من الكفر . ﴿ إِلَى النُّورِ ﴾ الهدى والإيمان . قال ابن عباس : نزلت فى مؤمنى أهل الكتاب . وأضاف الإخراج إلى الرسول لأن الإيمان يحصل منه بطاعته .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾. قرأ نافع وابن عامر بالنون ، والباقون بالياء . ﴿ قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾ أى وسّع الله له فى الجنات .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ دلّ على كمال قدرته وأنه يقدر على البعث والمحاسبة . ولا خلاف فى السموات أنها سبع بعضها فوق بعض ؛ دلّ على ذلك حديث الإسراء[٣] وغيره . ثم قال : ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ يعنى سبعًا . واختلف فيهنّ على قولين : أحدهما — وهو قول الجمهور — أنها سبع أرضين طباقًا بعضها فوق بعض ،

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٣ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٩ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٥

بين كل أرض وأرض مسافة كما بين السماء والسماء ، وفى كل أرض سكان من خلق الله . وقال الضحاك : « وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » أى سبعاً من الأرضين ، ولكنها مطبقة بعضها على بعض من غير فتوق بخلاف السموات . والأول أصح ؛ لأن الأخبار دالة عليه فى الترمذىّ والنسائىّ وغيرهما . وقد مضى ذلك مبيّنا فى « البقرة »(١) . وقد خرّج أبو نعيم قال : حدّثنا محمد ابن علىّ بن حُبيش قال : حدّثنا إسماعيل بن إسحاق السراج ، (ح)(٢) وحدّثنا أبو محمد بن حبان(٣) قال : حدّثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال : حدّثنا سُويد بن سعيد قال حدّثنا حفص ابن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبى مروان عن أبيه أن كعباً حلف له بالذى فلق البحر لموسى أن صُهَيْباً حدّثه أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : " اللَّهُمَّ رَبَّ السموات السبع وما أَظْلَلْنَ ورَبَّ الأرَضِين السبع وما أَقْلَلْنَ ورَبَّ الشياطين وما أَضْلَلْنَ ورب الرياح وما أَذْرَيْنَ إنا نسألك خيرَ هذه القرية وخير أهلها ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها " . قال أبو نعيم : هذا حديث ثابت من حديث موسى ابن عقبة تفرّد به عن عطاء . روى عنه ابن أبى الزناد وغيرُه . وفى صحيح مسلم عن سعيد ابن زيد قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " من أخذ شِبرا من الأرض ظلما فإنه يُطَوَّقه يوم القيامة من سبع أرَضين " ومثله حديث عائشة ، وأبين منهما حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يأخذ أحدٌ شبرًا من الأرض بغير حقّه إلا طوّقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة " . قال الماوردىّ : وعلى أنها سبع أرضين بعضها فوق بعض تختص دعوةُ أهل الإسلام بأهل الأرض العليا(٤) ، ولا تلزم من فى غيرها من الأرضين و إن كان فيها من يعقل من خلق مميّز . وفى مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها قولان : أحدهما — أنهم يشاهدون السماء من كل جانب من أرضهم ويستمدّون الضياء منها . وهذا قول من جعل الأرض مبسوطة . والقول الثانى — أنهم لا يشاهدون السماء ،

(١) راجع جـ ١ ص ٢٥٨ .

(٢) جرت عادة المحدّثين أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر ، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد «ح» وهى حاء مهملة مفردة ، (راجع مقدّمة النووى على صحيح مسلم) .

(٣) فى ح ، س : « وحدّثنا محمد ... » .

(٤) فى ا ، ح ، س ، ط ، هـ : « فيمن » .

وأن الله تعالى خلق لهم ضياء يستمدّونه . وهذا قول من جعل الأرض كالكُرَة . وفى الآية قول ثالث حكاه الكَلْبيّ عن أبى صالح عن ابن عباس أنها سبع أرضين منبسطة ؛ ليس بعضها فوق بعض ، تفترق بينهـا البحار وتُظِلّ جميعَهم السماءُ . فعلى هذا إن لم يكن لأحد من أهل الأرض وصول إلى أرض أخرى اختصت دعوة الإسلام بأهل هـذه الأرض ، و إن كان لقوم منهم وصول إلى أرض أخرى احتمل أن تلزمهم دعوة الإسـلام عند إمكان الوصول إليهم ؛ لأن فصـل البحار إذا أمكن سـلوكها لا يمنع من لزوم ما عمّ حكمه ، واحتمل ألا تلزمهم دعوة الإسلام لأنها لو لزمتهم لكان النص بها وارداً ، ولكان صلى الله عليـه وسلم بهـا مأمورًا . والله أعلم ما استأثر بعلمه ، وصواب ما اشتبه على خلقه . ثم قال : ﴿ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ﴾ قال مجاهد : يتنزل الأمر من السموات السبع إلى الأرضين السـبع . وقال الحسن : بين كل سماءين أرضٌ وأمر . والأمر هنـا الوحى ؛ فى قول مقاتل وغيره . وعليه فيكون قوله : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى بين هذه الأرض العليا التى هى أدناها و بين السماء السابعة التى هى أعلاها . وقيـل : الأمر القضاء والقدر . وهو قول الأكثرين . فعلى هـذا يكون المراد بقوله تعالى : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى ما بين الأرض السُّفْلَى التى هى أقصاها و بين السماء السابعة التى هى أعلاها . وقيـل : « يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ » بحيـاة بعض وموت بعض وغِنَى قوم وفقر قوم . وقيـل : هو ما يُدَبِّر فيهنّ من عجيب تدبيره ؛ فيـنزل المطر ويُخرج النبات و يأتى بالليل والنهار، والصيف والشتاء، ويخلق الحيوانات على اختلاف أنواعها وهيئاتها ؛ فينقلهم من حال إلى حال . قال ابن كَيْسان : وهـذا على مجال اللغة واتساعها ؛ كما يقال للموت : أمْرُ الله ؛ وللريح والسحاب ونحوها . ﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ يعنى أن من قدر على هذا الملك العظيم فهو على ما بينهما من خلقه أقدر، ومن العفو والانتقام أمكن ؛ وإن استوى كل ذلك فى مقدوره ومُكْنته (١) . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ فلا يخرج شيء عن علمه وقدرته . ونصب « عِلْمًا » على المصدر المؤكد ؛ لأن « أَحَاطَ » (٢) بمعنى علم . وقيل : بمعنى وأن الله أحاط إحاطةً عِلْمًا [ختمت السورة بحمد الله وعونه] .

(١) قوله : « ومكنته » يريد « وإمكانه » ولم ترد فى كتب اللغة . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ط .

ســـورة التحـــريم

مَدَنِيَّةٌ فى قول الجميع ، وهى اثنتا عشرة آية . وتسمَّى سورة « النَّبِيّ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ثبت فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، كان يمكث عند زينب بنتِ جحْش فيشرب عندها عَسَلًا ؛ قالت : فتواطأتُ أنا وحفصة أنّ أيَّتَنَا ما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل : إنى أجد منك ريح مَغَافِير(١) ! أكَلْتَ مَغَافِيرا ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : " بل شربت عسلاً عند زينب بنتِ جحش ولن أعود له " . فنزل : « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إلى قوله — إِنْ تَتُوبَا » (لعائشة وحفصة) ، « وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » لقوله : " بل شربتُ عسلاً " . وعنها أيضا قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحَلْواء والعسل ، فكان إذا صلّى العصر دار على نسائه فيَدْنُو منهنّ ؛ فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ؛ فسألتُ عن ذلك فقيل لى : أهدت لها امرأةٌ من قومها عُكَّةً من عسل ، فسقتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم منه شَرْبَةً . فقلت : أما والله لَنَحْتَالَنَّ له ، فذكرتُ ذلك لسَوْدةَ وقلت : إذا دخل عليكِ فإنه سَيَدْنُو منكِ فقولى له : يا رسول الله ، أكَلْتَ مَغَافِير ؟ فإنه سيقول لكِ لا . فقولى [له] : ما هذه الريح ؟ — وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتدّ عليه أن يوجد منه الريح — فإنه

(١) سيذكر المؤلف رحمه الله معنى هذه الكلمة والكلمات الآتية فى هذا الحديث .

سيقول لكِ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شربةَ عسلٍ . فقولى له : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ . وسأقول ذلك له ، وقوليه أنتِ يا صفيّة . فلما دخل على سَوْدَةَ — قالت : تقول سَوْدَةُ والله الذى لا إله إلا هو لقد كِدْتُ أن أبادِئه بالذى قلتِ لى ، وإنه لعلى الباب ، فَرَقًا(١) منك . فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله ، أكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ قال : " لا " قالت : فما هذه الريح ؟ قال : " سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عسلٍ " قالت : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ . فلما دخل علىّ قلت له مثل ذلك . ثم دخل على صَفِيّة فقالت بمثل ذلك . فلما دخل على حَفْصَة قالت : يا رسول الله ، ألا أسقيك منه . قال " لا حاجة لى به " قالت : تقول سَوْدَةُ سبحان الله ! [والله] لقد حَرَمناه(٢) . قالت : قلت لها آسكتى . ففى هذه الرواية أن التى شرب عندها العسل حفصة . وفى الأولى زينب . وروى ابن أبى مليكة عن ابن عباس أنه شربه عند سودة . وقد قيل : إنما هى أم سلمة ، رواه أسباط عن السُّدّىّ . وقاله عطاء بن أبى مسلم . ابن العربى : وهذا كله جهل أو تصوّر بغير علم . فقال باقى نسائه حَسَدًا وغَيْرَةً لمن شرب ذلك عندها : إنا لنجد منك ريح المغافير . والمغافير : بقلة أو صمغة متغيرة الرائحة ، فيها حلاوة . واحدها مَغْفُور ، وجَرَست : أكلت . والعُرْفُطُ : نبت له ريح كريح الخمر . وكان عليه السلام يعجبه أن يوجد منه الريح الطيبة أو يجدها ، ويكره الريح الخبيثة لمناجاة المَلَك . فهذا قول . وقول آخر — أنه أراد بذلك المرأة التى وهبت نفسها للنبىّ صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها لأجل أزواجه ، قاله ابن عباس وعكرمة . والمرأة أم شريك . وقول ثالث — إن التى حرم مارية القبطية ، وكان قد أهداها له المُقَوْقِس ملك الإسكندرية . قال ابن إسحاق : هى من كُورة أنْصِنا(٣) من بلد يقال له حَفْن فواقعها فى بيت حفصة . روى الدَّارَقُطْنِىّ عن ابن عباس عن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم ولده مارية فى بيت حفصة ، فوجدته حفصة معها — وكانت حفصة غابت إلى بيت أبيها — فقالت له : تُدخلها بيتى !

---

(١) قولها : « أن أبادئه » ، أى أبدؤه وأباديه وهو لدى الباب لم يدن منى بعد بالكلام الذى ملتنيه . و « فرقا » أى خوفا من لومك . (٢) أى منعناه شربة عسل . (٣) أنصنا (بالفتح ثم السكون وكسر الصاد المهملة والنون ، مقصور) : مدينة من نواحى الصعيد على شرقى النيل .

ماصنعت بى هذا من بين نسائك إلا من هَوانى عليك . فقال لها : " لاتَذْكُرِى هذا لعائشة فهى علىّ حرام إن قَرِبْتُها " قالت حفصة : وكيف تحرم عليك وهى جاريتك ؟ فحلف لها ألا يَقْرَبها . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا تذكريه لأحد " . فذكرته لعائشة، فآلَى لا يدخل على نسائه شهراً ، فاعتزلهنّ تسعا وعشرين ليلة ؛ فأنزل الله عز وجل « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » الآية .

الثانيـــة — أصحّ هـذه الأقوال أولها . وأضعفها أوسطها . قال ابن العربىّ : « أما ضعفه فى السند فلعدم عدالة رواته ، وأما ضعفه فى معناه فلأن ردّ النبىّ صلى الله عليه وسلم للموهوبة ليس تحريماً لها ؛ لأن من ردّ ما وُهب له لم يَحْرُم عليه ، إنما حقيقة التحريم بعد التحليل . وأما من روى أنه حَرّم مارية القبطية فهو أمثل فى السند وأقرب إلى المعنى ؛ لكنه لم يدوّن فى الصحيح . وروى مرسلاً . وقد روى ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم قال : حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّ إبراهيم فقال : "أنتِ علىّ حرام والله لا آتينك". فأنزل الله عزّ وجلّ فى ذلك : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » وروى مثله ابن القاسم عنه . وروى أشهب عن مالك قال : راجعتْ عمرَ امرأةٌ من الأنصار فى شىء فاقشعرّ من ذلك وقال : ما كان النساء هكذا ! قالت : بلى، وقد كان أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم يراجعنه . فأخذ ثوبه فخرج إلى حَفْصه فقال لها : أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، ولو أعلم أنك تكره ما فعلت . فلما بلغ عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر نساءه قال : رَغِمَ أنفُ حفصة . وإنما الصحيح أنه كان فى العسل وأنه شربه عند زينب ، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه ، فجرى ما جرى فحلف ألا يشربه وأسرّ ذلك . ونزلت الآية فى الجميع .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ إن كان النبىّ صلى الله عليه وسلم حرّم ولم يحلف فليس ذلك بيمين عندنا . ولا يحرّم قول الرجل : «هذا علىّ حرام» شيئاً حاشا الزوجة . وقال أبو حنيفة : إذا أطلق حمل على المأكول والمشروب دون الملبوس، وكانت يميناً توجب

الكفارة . وقال زُفَر : هو يمين فى الكل حتى فى الحركة والكون . وعوّل المخالف على أن النبيّ صلى الله عليه وسلم حرّم العسل فلزمته الكفارة وقد قال الله تعالى : « قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ » فسمّاه يمينًا . ودليلُنا قول الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا »(١) ، وقوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ »(٢) . فذمّ الله المحرِّم للحلال ولم يوجب عليه كفارة . قال الزجاج : ليس لأحد أن يحرّم ما أحلّ الله . ولم يجعل لنبيّه صلى الله عليه وسلم أن يحرّم إلا ما حرّم الله عليه . فمن قال لزوجته أو أَمَتِه : أنتِ علىّ حرام ؛ ولم يَنْوِ طلاقًا ولا ظِهارًا فهذا اللفظ يوجب كفارة اليمين . ولو خاطب بهذا اللفظ جمعًا من الزوجات والإماء فعليه كفارة واحدة . ولو حرّم على نفسه طعامًا أو شيئًا آخر لم يلزمه بذلك كفارة عند الشافعيّ ومالك . وتجب بذلك كفارة عند ابن مسعود والثّوْرِى وأبى حنيفة .

الرابعة — واختلف العلماء فى الرجل يقول لزوجته : « أنت علىّ حرام » على ثمانية عشر قولا :

أحدها — لا شىء عليه . وبه قال الشعبيّ ومسروق وربيعة وأبو سلمة وأَصْبَغ . وهو عندهم كتحريم الماء والطعام ؛ قال الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » والزوجة من الطيبات ومما أحلّ الله . وقال تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ »(٣) . وما لم يحرّمه الله فليس لأحد أن يحرّمه ، ولا أن يصير بتحريمه حرامًا . ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما أحلّه الله هو علىّ حرام . وإنما امتنع من مارية ليمين تقدّمت منه وهو قوله : " والله لا أقربها بعد اليوم " فقيل له : لم تحرّم ما أحلّ الله لك ؛ أى لِم تمتنع منه بسبب اليمين . يعنى اقدم عليه وكفّر .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٠ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٠٤

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٩٥

وثانيها ــ أنها يمين يكفرها؛ قاله أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس وعائشة ــ رضى الله عنهم ــ والأوزاعيّ؛ وهو مقتضى الآية. قال سعيد بن جُبير عن ابن عباس : إذا حرّم الرجل عليه امرأته فإنما هى يمين يكفرها . وقال ابن عباس : لقد كان لكم فى رَسُول الله أُسْوَةٌ حَسَنة؛ يعنى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان حرّم جاريته فقال الله تعالى: « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحلَّ اللهُ لَكَ ــ إلى قوله تعالى ــ قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ» فكفّر عن يمينه وصيّر الحرام يمينًا . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ .

وثالثها ــ أنها تجب فيها كفارة وليست بيمين ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس أيضا فى إحدى روايتيه، والشافعى فى أحد قوليه، وفى هذا القول نظر . والآية ترده على ما يأتى.

ورابعها ــ هى ظِهار ؛ ففيها كفارة الظِّهار ، قاله عثمان وأحمد بن حنبل وإسحاق .

وخامسها ــ أنه إن نوى الظِّهار وهو ينوى أنها محرّمة كتحريم ظَهْر أمّه كان ظِهارًا. وإن نوى تحريم عَيْنها عليه بغير طلاق تحريمًا مطلقًا وجبت كفّارة يمين . وإن لم ينو شيئا فعليه كفارة يمين ، قاله الشافعيّ .

وسادسها ــ أنها طلقة رجعية، قاله عمر بن الخطاب والزُّهْرِيّ وعبد العزيز بن أبى سلمة وابن الماجِشُون .

وسابعها ــ أنها طلقة بائنة ، قاله حماد بن أبى سليمان وزيد بن ثابت . ورواه ابن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك .

وثامنها ــ أنها ثلاث تطليقات، قاله على بن أبى طالب وزيد بن ثابت أيضا وأبو هريرة

وتاسعها ــ هى فى المدخول بها ثلاث ، وينوى فى غير المدخول بها، قاله الحسن وعلى ابن زيد والحكم . وهو مشهور مذهب مالك .

وعاشرها ــ هى ثلاث ؛ ولا ينوى بحال ولا فى محل وإن لم يدخل(١) ؛ قاله عبد الملك فى المبسوط ، وبه قال ابن أبى لَيْلَى .

(١) كلمة «وإن لم يدخل» ليست فى ابن العربى. وعبارة البحر لأبى حيان (ج ٨ ص ٢٨٩) : « هى ثلاث فى الوجهين ولا ينوى فى شىء » ونسبه أيضا لعبد الملك بن الماجشون وابن أبى ليلى .

وحادى عشرها — هى فى التى لم يدخل بها واحدة، وفى التى دخل بها ثلاث؛ قاله أبو مصعب ومحمد بن عبد الحكم[1].

وثانى عشرها — أنه إن نوى الطلاق أو الظهار كان ما نَوَى. فإن نوى الطلاق فواحدة بائنة إلا أن ينوى ثلاثًا. فإن نوى ثنتين فواحدة. فإن لم ينو شيئا كانت يمينًا وكان الرجل مُولِيًا من امرأته؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه. وبمثله قال زُفَر؛ إلا أنه قال: إذا نوى اثنتين ألزمناه.

وثالث عشرها — أنه لا تنفعه نيّة الظهار وإنما يكون طلاقًا؛ قاله ابن القاسم.

ورابع عشرها — قال يحيى بن عمر: يكون طلاقًا؛ فإن ارتجعها لم يجز له وَطْؤُها حتى يكفّر كفّارةَ الظهار.

وخامس عشرها — إن نوى الطلاق فما أراد من أعداده. وإن نوى واحدة فهى رجعية. وهو قول الشافعىّ رضى الله عنه. وروى مثله عن أبى بكر وعمر وغيرهم من الصحابة والتابعين.

وسادس عشرها — إن نوى ثلاثًا فثلاثًا، وإن واحدةً فواحدةٌ. وإن نوى يمينًا فهى يمين. وإن لم يَنْوِ شيئًا فلا شىء عليه. وهو قول سفيان. وبمثله قال الأوزاعىّ وأبو ثور؛ إلا أنهما قالا: إن لم يَنْوِ شيئًا فهى واحدة.

وسابع عشرها — له نِيّتُه ولا يكون أقل من واحدة؛ قاله ابن شهاب. وإن لم يَنْوِ شيئًا لم يكن شىء؛ قاله ابن العربى. ورأيت لسعيد بن جُبير وهو:

الثامن عشر — أن عليه عِتْق رَقَبة وإن لم يجعلها ظِهاراً[2]. ولست أعلم لها وجهًا ولا يبعد فى المقالات عندى.

قلت: قد ذكره الدّارَقُطْنىّ فى سننه عن ابن عباس فقال: حدّثنا الحسين بن إسماعيل قال حدّثنا محمد بن منصور قال حدّثنا رَوْح قال: حدّثنا سفيان الثّوْرِى عن سالم الأفطس

(١) فى ى: «محمد بن الحكم».
(٢) فى ابن العربى: «ولا يتعدد».

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه أتاه رجل فقال: إني جعلت امرأتي عليّ حراماً. فقال: كذبت: ليست عليك بحـرام، ثم تلا «يَأَيُّهَـا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» عليـك أغلظ الكفارات: عِتْقُ رَقَبة. وقد قال جماعة من أهل التفسير: إنه لمـا نزلت هذه الآية كفّر عن يمينه بعتق رقبة، وعاد إلى مارية صلى الله عليه وسلم؛ قاله زيد بن أسلم وغيره.

الخامســـة — قال علماؤنا: سبب الاختلاف فى هـذا الباب أنه ليس فى كتاب الله ولا فى سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم نصٌّ ولا ظاهرٌ صحيحٌ يعتمد عليه فى هذه المسألة، فتجاذبها العلماء لذلك. فمن تمسّك بالبراءة الأصلية فقال: لا حكم، فلا يلزم بها شيء. وأما من قال إنها يمين؛ فقال: سَمّاها الله يميناً. وأما من قال: تجب فيها كفارة وليست بيمين؛ فبناه على أحد أمرين: أحدهما — أنه ظن أن الله تعالى أوجب الكفارة فيها وإن[1] لم تكن يميناً. والثانى — أن معنى اليمين عنده التحريم، فوقعت الكفارة على المعنى. وأما من قال: إنها طلقة رجعية؛ فإنه حمل اللفظ على أقلّ وجوهه، والرجعية محرِّمة الوطء كذلك؛ فيحمل اللفظ عليه. وهذا يلزم مالكاً، لقوله: إن الرجعية محرِّمة الوطء. وكذلك وجه من قال: إنها ثلاث، فحمله على أكبر معناه وهـو الطلاق الثلاث. وأما من قال: إنه ظهار، فلأنه أقلّ درجات التحريم، فإنه تحريم لا يرفع النكاح. وأما من قال: إنه طلقة بائنة، فَعَوَّل على أن الطلاق الرجعيّ لا يحرّم المطلقة، وأن الطلاق البائن يحرّمها. وأما قول يحيى بن عمر فإنه احتاط بأن جعله طلاقاً، فلما ارتجعها احتاط بأن يلزمه الكفّارة. ابن العربى: «وهـذا لا يصح، لأنه جمع بين المتضادين، فإنه لا يجتمع ظِهار وطلاق فى معنى لفظ واحد، فلا وجه للاحتياط فيما لا يصح اجتماعه فى الدليل. وأما من قال: إنه يُنَوَّى فى التى لم يدخل بها، فلأن الواحد تُبِينُها وتحرّمها شرعًا إجماعًا. وكذلك قال من لم يحكم باعتبار نيتـه: إن الواحدة تكفى قبل الدخول فى التحريم بالإجماع، فيكفى أخذًا بالأقل المتفق عليه. وأما من قال: إنه ثلاث فيهما، فلأنه أخذ بالحكم الأعظم، فإنه لو صرح بالثلاث لنفذت فى التى لم يدخل بهـا

(١) فى ابن العربى: «ولم تكن».

نفوذها فى التى دخل بها . ومن الواجب أن يكون المعنى مثله وهو التحريم » . والله أعلم . وهذا كله فى الزوجة . وأما فى الأمة فلا يلزم فيها شىء من ذلك ، إلا أن ينوى به العتق عند مالك . وذهب عامة العلماء إلى أن عليه كفارة يمين . ابن العربى : » والصحيح أنها طلقة واحدة ، لأنه لو ذكر الطلاق لكان أقلّه وهو الواحدة إلا أن يعدّده . كذلك إذا ذكر التحريم يكون أقلّه إلا أن يقيّده بالأكثر ، مثل أن يقول : أنت علىّ حرام إلا بعد زوج ، فهذا نص على المراد .

قلت : أكثر المفسرين على أن الآية نزلت فى حفصة لما خلا النبىّ صلى الله عليه وسلم فى بيتها بجاريته ؛ ذكره الثعلبىّ . وعلى هذا فكأنه قال : لا يحرُم عليك ما حرّمتَه على نفسك ولكن عليك كفارة يمين ، وإن كان فى تحريم العسل والجارية أيضا . فكأنه قال : لم يَحْرُم عليك ما حرّمته ، ولكن ضَمَمْتَ إلى التحريم يميناً فكفّر عن اليمين . وهذا صحيح ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم حرّم ثم حلف ، كما ذكره الدّارَقُطْنِىّ . وذكر البخارىّ معناه فى قصة العَسَل عن عبيد ابن عُمير عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عند زينب بنت جَحْش عسلًا ويمكث عندها ، فتواطأتُ أنا وحفصة على أيّتنا دخل عليها فلْتَقُلْ : أكلتَ مَغَافِير ؟ إنى لأجد منك ريح مَغَافير ! قال : " لا ولكن شربتُ عسلًا ولن أعود له وقد حلفت لا تخبرى [بذلك] أحدًا " . يبتغى مرضات أزواجه . فيعنى بقوله : " ولن أعوده " على جهة التحريم . وبقوله : " حلفت " أى بالله ، بدليل أن الله تعالى أنزل عليه عند ذلك معاتبته على ذلك ، وحوالته على كفّارة اليمين بقوله تعالى : « يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » يعنى العسل المحرّم بقوله : " لن أعوده له " . ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ﴾ أى تفعل ذلك طلباً لرضاهن . ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ غفورٌ لما أوجب المعاتبة ، رحيمٌ برفع المؤاخذة . وقد قيل : إن ذلك كان ذنباً من الصغائر . والصحيح أنه معاتبة على ترك الأولى ، وأنّه لم تكن له صغيرة ولا كبيرة .

قوله تعالى : قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ تحليل اليمين كفارتها . أى إذا أحببتم استباحة المحلوف عليه ، وهو قوله تعالى فى سورة «المائدة» : «فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ»(١) . ويتحصل من هذا أن من حَرّم شيئا من المأكول والمشروب لم يَحْرُم عليه عندنا ، لأن الكفارة لليمين لا للتحريم على ما بيّناه . وأبو حنيفة يراه يميناً فى كل شىء ، ويعتبر الانتفاع المقصود فيما يحرّمه ، فإذا حَرّم طعاماً فقد حلف على أكله ، أو أَمَةً فعلى وطئها ، أو زوجةً فعلى الإيلاء منها إذا لم يكن له نية ، وإن نوى الظِّهار فظهارٌ ، وإن نوى الطلاق فطلاق بائن . وكذلك إن نوى ثنتين أو ثلاثاً . وإن قال : نَوَيت الكذب دِينَ فيما بينه وبين الله تعالى . ولا يَدين فى القضاء بإبطال الإيلاء . وإن قال : كل حلال عليه حرام ؛ فعلى الطعام والشراب إذا لم يَنْوِ ، وإلا فعلى ما نَوَى . ولا يراه الشافعى يميناً ولكن سبباً فى الكفارة [فى النساء(٢)] وحدهن . وإن نوى الطلاق فهو رجعى عنده ، على ما تقدّم بيانه . فإن حلف ألا يأكله حنِث ويَبَرّ بالكفارة .

الثانيـــة — فإن حَرّم أَمَته أو زوجته فكفّارة يمين ، كما فى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : إذا حَرّم الرجل عليه امرأته ، فهى يمين يكفّرها . وقال : لقد كان لكم فى رسول الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

الثالثـــة — قيل : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم كفّر عن يمينه . وعن الحسن : لم يكفّر ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وكفارة اليمين فى هذه السورة إنما أمر بها الأمة . والأوّل أصح ، وأن المراد بذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٤ .

(٢) زيادة عن الكشاف يقتضيها السياق .

ثم إن الأئمة تقتدى به فى ذلك . وقد قدّمنا عن زيد بن أسلم أنه عليه السلام كفّر بعتق رقبة . وعن مقاتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة فى تحريم مارية . والله أعلم. وقيل: أى قد فرض الله لكم تحليل مِلك اليمين ، فبيّن فى قوله تعالى : « مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ »[1] أى فيما شرعه له فى النساء المحلّلات . أى حلّل لكم مِلك الأيمان، فلِمَ تُحَرِّم مارية على نفسك مع تحليل الله إيّاها لك . وقيل : تحِلّة اليمين الاستثناء ، أى فرض الله لكم الاستثناء المخرج عن اليمين . ثم عند قوم يجوز الاستثناء من الأيمان متى شاء وإن تحلّل مدّة . وعند المُعْظَم لا يجوز إلا متصلًا، فكأنه قال : استثن بعد هذا فيما تحلف عليه . وتَحِلّة اليمين تحليلُها بالكفارة، والأصل تحللة، فأدغمت . وتفعلة من مصادر فَعّل؛ كالتسمية والتوصية . فالتَّحِلّة تحليل اليمين . فكأن اليمين عَقْد والكفّارة حلّ . وقيل: التَّحِلّة الكفارة؛ أى إنها تُحِلّ للحالف ما حَرّم على نفسه ؛ أى إذا كَفّر صار كمن لم يحلف . ﴿ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ ﴾ وَلِيّكم وناصركم بإزالة الحظر فيما تحرّمونه على أنفسكم ، وبالترخيص لكم فى تحليل أيمانكم بالكفارة، وبالثواب على ما تخرجونه فى الكفّارة .

قوله تعالى : وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ أى واذكر إذ أسرّ النبىّ إلى حفصة « حَدِيثًا » يعنى تحريم مارية على نفسه واستكتامه إياها ذلك . وقال الكَلْبِىّ: أسرّ إليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتىّ على أمتى من بعدى؛ وقاله ابن عباس . قال : أسرّ أمر الخلافة بعده إلى حفصة فذكرته حفصة . روى الدّارَقُطْنِىّ فى سننه عن الكَلْبِى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٥

أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » قال : اطّلعت حفصة على النبيّ صلى الله عليه وسلم مع أم إبراهيم فقال : " لا تخبرى عائشة " وقال لها " إن أباك وأباها سيملكان أو سيليان بعدى فلا تخبرى عائشة " قال : فانطلقت حفصة فأخبرت عائشة فأظهره الله عليه ، فعرّف بعضه وأعرض عن بعض . قال أعرض عن قوله : " إن أباك وأباها يكونان بعدى " . كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينشر ذلك فى الناس . ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ ﴾ أى أخبرت به عائشة لمصافاة كانت بينهما ، وكانتا متظاهرتين على نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أى أطلعه الله على أنها قد نبّأت به . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «فلما أنبأت» وهما لغتان : أنبأ ونبّأ . ومعنى « عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » عرّف حفصة بعض ما أوحى إليه من أنها أخبرت عائشة بما نهاها عن أن تخبرها ، وأعرض عن بعض تكرّماً ؛ قاله السُّدّى . وقال الحسن : ما استقصى كريمٌ قطّ ، قال الله تعالى « عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » . وقال مقاتل : يعنى أخبرها ببعض ما قالت لعائشة ، وهو حديث أم ولده ولم يخبرها ببعض وهو قول حفصة لعائشة : إن أبا بكر وعمر سيملكان بعده . وقراءة العامة « عَرَّفَ » مشدّداً ، ومعناه ما ذكرناه . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، يدل عليه قوله تعالى : « وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » أى لم يعرّفها إياه . ولو كانت مخففة لقال فى ضدّه وأنكر بعضًا . وقرأ علىّ وطلحة بن مُصَرِّف وأبو عبد الرحمن السُّلَمِى والحسن وقتادة والكلبى والكسائى والأعمش عن أبى بكر « عَرَفَ » مخففة . قال عطاء : كان أبو عبد الرحمن السُّلمى إذا قرأ عليه الرجل « عرف » مشدّدة حَصَبه بالحجارة . قال الفرّاء : وتأويل قوله عز وجل : « عَرَفَ بَعْضَهُ » بالتخفيف ، أى غضب فيه وجازى عليه ؛ وهو كقولك لمن أساء اليك : لأعرفنّ لك مافعلت ، أى لأجازينّك عليه . وجازاها النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن طلّقها طلقةً واحدة . فقال عمر : لو كان فى آل الخطاب خير لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك . فأمره جبريل بمراجعتها وشفع فيها . واعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً ، وقعد فى مشربة مارية أمّ إبراهيم حتى نزلت آية التحريم على ماتقدّم . وقيل : همّ بطلاقها حتى قال له جبريل : " لا تطلّقها فإنها صوّامة

قوامة و إنها من نسائك فى الجنة " فلم يطلقها . ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ ﴾ أى أخبر حفصة بما أظهره الله عليه . ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَـذَا ﴾ يا رسول الله عنى . فظنّت أن عائشة أخبرته ، فقال عليه السلام : ﴿ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ أى الذى لايخفى عليه شىء . و « هـذا » سدّ مسدّ مفعولى « أنبأ » . و « نبّأ » الأول تعدّى إلى مفعول ، و « نبّأ » الثانى تعدّى إلى مفعول واحد ، لأن نبّأ وأنبأ إذا لم يدخلا على المبتدأ والخبر جاز أن يكتفى فيهما بمفعول واحد وبمفعولين ، فإذا دخلا على الابتداء والخبر تعدّى كلّ واحد منهما إلى ثلاثة مفعولين . ولم يجز الاقتصار على الاثنين دون الثالث ، لأن الثالث هو خبر المبتدأ فى الأصل فلا يقتصر دونه ، كما لايقتصر على المبتدأ دون الخبر .

قوله تعالى : إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ يعنى حفصة وعائشة ، حثّهما على التوبة على ما كان منهما من الميل إلى خلاف محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ﴿ فقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ أى زاغت ومالت عن الحق . وهو أنهما أحبّتا ما كره النبىّ صلى الله عليه وسلم من اجتناب جاريته واجتناب العسل ، وكان عليه السلام يحبّ العسل والنساء . قال ابن زيد : مالت قلوبهما بأن سرّهما أن يحتبس عن أم ولده ، فسرّهما ما كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : فقد مالت قلوبكما إلى التوبة . وقال : « فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا » ولم يقل : فقد صغى قلبا كما ، ومن شأن العرب إذا ذكروا الشيئين من اثنين جمعوهما ، لأنه لا يُشْكل . وقد مضى هذا المعنى فى « المائدة » فى قوله تعالى : « فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا »[1] . وقيل : كلما ثبتت الإضافة فيه مع التثنية فلفظ الجمع أليق به ، لأنه أمكن وأخف . وليس قوله : « فَقَدْ صَغَتْ

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧٣

قُلُوبُكُمَا » جزاء للشرط، لأن هذا الصَّغْو كان سابقا، فجواب الشرط محذوف للعلم به. أى إن تتوبا كان خيرًا لكما، إذ قد صغت قلوبكما.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ أى تتظاهرا وتتعاونا على النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمعصية والإيذاء. وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال: مكثتُ سنةً وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع أن أسأله هيبةً له، حتى خرج حاجًّا فخرجت معه، فلما رجع فكنا ببعض الطريق عَدل إلى الأراك(١) لحاجة له، فوقفت حتى فرغ، ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين، مَن اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة. قال فقلت له: والله إنْ كنت لأريد أن سألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبةً لك. قال: فلا تفعل، ماظننت أن عندى من علم فسَلْنِي عنه، فإن كنتُ أعلمه أخبرتك ... وذكر الحديث. ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ﴾ أى وَلِيّه وناصره، فلا يضرّه ذلك التظاهر منهما. ﴿ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال عكرمة وسعيد بن جُبير: أبو بكر وعمر، لأنهما أبوا عائشة وحفصة، وقد كانا عونًا له عليهما. وقيل: صالح المؤمنين علىّ رضى الله عنه. وقيل: خيار المؤمنين. وصالح: اسم جنس كقوله تعالى: « وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ »، قاله الطَّبَرِى. وقيل: « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » هم الأنبياء، قاله العَلاء بن زيادة وقتادة وسفيان. وقال ابن زيد: هم الملائكة. السدّى: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. وقيل: « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » ليس لفظ الواحد وإنما هو صالحو المؤمنين: فأضاف الصالحين إلى المؤمنين، وكتب بغير واو على اللفظ لأن لفظ الواحد والجمع واحد فيه. كما جاءت أشياء فى المصحف متنوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط. وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال: حدّثنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: لما اعتزل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم نساءه [قال دخلت المسجد فإذا الناس يَنْكُتُونَ(٢) بالحصى ويقولون: طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه(٣)] — وذلك قبل أن يُؤْمَرْنَ بالحجاب — فقال عمر:

(١) الأراك: الشجر، واحدته أراكة.
(٢) أى يضربون به الأرض، كفعل المهموم المفكر.
(٣) ما بين المربعين ساقط من أ، ح، س.

فقلت لأعلمنّ ذلك اليوم، قال فدخلتُ على عائشة فقلت : يابنة أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقالت : مالي ومالك يابن الخطاب ! عليك بعيبتك[1] ! قال فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها : ياحفصة ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! والله لقد علمتِ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُحبك ، ولولا أنا لطلّقك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبكت أشدّ البكاء ، فقلت لها : أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : هو في خزانته في المَشْرُبَة . فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدًا على أسكُفّة[2] المَشْرُبَة مُدلّ رجليه على نَقِير من خشب ، وهو جذع يُرقَى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر . فناديت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئًا . ثم قلت : يارَبَاح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظر رَبَاح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئا . ثم رفعت صوتي فقلت : يَارَبَاح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظنّ أني جئتُ من أجل حفصة ، والله لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عُنُقِها لأضربنّ عنقها ، ورفعتُ صوتي فأومأ إليّ أن ارْقَهْ ؛ فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير ، فجلست فأدْنَى عليه إزاره وليس عليه غيرُه ؛ وإذا الحصير قد أثّر في جنبه ، فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أنا بقَبْضَةٍ من شعير نحو الصاع ، ومثلها قَرَظًا في ناحية الغُرْفة ؛ وإذا أُفيقٌ[3] معلّق — قال — فابتدرتْ عيناي . قال: "ما يُبكيك يابن الخطاب"؟ قلت : يا نبيّ الله ، ومالي لا أبكي وهذا الحصير قد أثّر في جنبك ، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى ! وذاك قَيْصَرُ وكِسْرى في الثّمار والأنهار وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أي عليك بوعظ بنتك حفصة . والعيبة : وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه ؛ فشبهت ابنته بها .

(٢) الأسكفة : العتبة . (٣) الأفيق : هو الجلد الذي لم يتم دباغه .

وصَفْوَتُه ، وهـذه خِزانتك ! فقال : " يابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهـم الدنيا" قلت : بلى . قال : ودخلتُ عليه حين دخلتُ وأنا أرى فى وجهه الغضب ، فقلت : يا رسـول الله ، ما يشقّ عليك من شأن النساء ؛ فإن كنتَ طلّقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك . وقلّما تكلّمتُ — وأحمَدُ الله — بكلام إلا رَجَوتُ أن يكون الله عز وجل يُصدّق قولى [الذى أقول](١) ونزلت هذه الآية ، آية التخيير: « عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ » . « وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ» . وكانت عائشة بنت أبى بكر وحفصَةُ تَظاهران على سائر نساء رسـول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسـول الله ، أطلّقتهنّ ؟ قال : " لا " . قلت : يا رسول الله ، إنى دخلت المسجد والمسلمون يَنْكُتُون بالحصى يقولون : طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلّقهن؟ قال : "نعم إن شئت". فلم أزل أحدّثه حتى تحسّر الغضبُ عن وجهه ، وحتى كشر(٢) فضحك ، وكان من أحسن الناس ثَغْرًا . ثم نزل نبىّ الله صلى الله عليـه وسلم ونزلتُ ؛ فنزلت أتشبّث بالجذْع ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشى على الأرض ما يمسّه بيده . فقلت : يا رسول الله ، إنما كنتَ فى الغرفة تسعًا وعشرين . قال : "إن الشهر يكون تسعًا وعشرين" فقمتُ على باب المسجد فناديت بأعلى صوتى : لم يطلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . ونزلت هذه الآية : «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ(٣) مِنْهُمْ » . فكنت أنا استنبطتُ ذلك الأمرَ ؛ وأنزل الله آية التخيير .

قوله تعـالى : ﴿ وَجِبْرِيلُ ﴾ فيه لغات تقدّمت فى سورة « البقرة »(٤) . ويجوز أن يكون معطوفًا على «مَوْلَاهُ» والمعنى : الله وَلِيُّهُ وجبريلُ وليّهُ ؛ فلا يوقف على «مَوْلَاهُ» ويوقف على «جِبْرِيلُ» ويكون « وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» مبتدأ «والْمَلَائِكَةُ» معطوفا عليه . و «ظَهِيرٌ» خبراً ؛

(١) زيادة من صحيح مسلم .
(٢) أى أبدى أسنانه تبسما .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٩١
(٤) راجع جـ ٢ ص ٣٧

وهو بمعنى الجمع . وصالح المؤمنين أبو بكر، قاله المسيّب بن شريك . وقال سعيد بن جُبير : عمر . وقال عكرمة : أبو بكر وعمر . وروى شقيق عن عبد الله عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قول الله تعالى : «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» قال : إن صالح المؤمنين أبو بكر وعمر . وقيل : هو علىّ . عن أسماء بنت عُمَيْس قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " «وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» علىّ بن أبى طالب " . وقيل غير هذا مما تقدم القول فيه . ويجوز أن يكون « وجِبْرِيلُ » مبتدأ وما بعده معطوفًا عليه . والخبر « ظَهِيرٌ » وهو بمعنى الجمع أيضا . فيوقف على هذا على « مَوْلَاهُ » . ويجوز أن يكون « جِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» معطوفًا على « مَوْلَاهُ » فيوقف على « الْمُؤْمِنِينَ » ويكون « وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ» ابتداء وخبراً . ومعنى « ظَهِيرٌ» أعوان . وهو بمعنى ظهراء، كقوله تعالى : « وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا »(١) . وقال أبو علىّ : قد جاء فعيل للكثرة كقوله تعالى : «وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا . يُبَصَّرُونَهُمْ»(٢) . وقيل : كان التظاهر منهما فى التحكّم على النبيّ صلى الله عليه وسلم فى النفقة ، ولهذا آلى منهنّ شهرًا واعتزلهنّ . وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسًا ببابه لم يؤذن لأحد منهم ، قال : فأُذِن لأبى بكر فدخل ، ثم أقبل عمر فاستأذن فأُذِن له ، فوجد النبيّ صلى الله عليه وسلم جالسًا حَوْله نساؤه واجمًا ساكتًا — قال — فقال لأقولنّ شيئا أُضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : يا رسول الله، لو رأيتَ بنتَ خارجة سألتنى النفقة فقمتُ إليها فوَجَأْتُ عُنُقها ؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " هُنّ حَوْلِى كما ترى يسألنَنى النفقة". فقام أبو بكر إلى عائشة يَجَأُ عُنُقها، وقام عمر إلى حفصة يَجَأُ عنقها، كلاهما يقول: تَسْأَلْنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ! فقلن : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا أبدًا ليس عنده . ثم اعتزلهن شهرًا أو تسعًا وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية : «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ — حتى بلغ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا» الحديث . وقد ذكرناه(٣) فى سورة « الأحزاب » .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧١ (٢) راجع ص ٢٨٤ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٤ ص ١٦٢

قوله تعالى : عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ عسى ربه إن طلقكن ﴾ قد تقدم في الصحيح أن هذه الآية نزلت على لسان عمر رضي الله عنه (١) . ثم قيل : كل « عسى » في القرآن واجب ؛ إلا هذا . وقيل : هو واجب ولكن الله عز وجل علقه بشرط وهو التطليق ولم يطلقهن . ﴿ أن يبدله أزواجا خيرا منكن ﴾ لأنكن لو كنتن خيرًا منهن ما طلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال معناه السُّدي . وقيل : هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ، لو طلقهن في الدنيا أن يزوجه في الدنيا نساء خيرًا منهن . وقرئ « أن يبدله » بالتشديد والتخفيف . والتبديل والإبدال بمعنًى ، كالتنزيل والإنزال . والله كان عالمًا بأنه كان لا يطلقهن ، ولكن أخبر عن قدرته ، على أنه إن طلقهن أبدله خيرًا منهن تخويفًا لهن . وهو كقوله تعالى : « وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » (٢) . وهو إخبار عن القدرة وتخويفٌ لهم ، لا أن في الوجود من هو خير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ مسلمات ﴾ يعني مُخْلِصات ، قاله سعيد بن جُبير . وقيل : معناه مسلمات لأمر الله تعالى وأمر رسوله . ﴿ مؤمنات ﴾ مصدقات بما أُمِرن به ونُهين عنه . ﴿ قانتات ﴾ مطيعات . والقنوت : الطاعة . وقد تقدم (٣) . ﴿ تائبات ﴾ أي من ذنوبهن ؛ قاله السُّدي . وقيل : راجعات إلى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات لمحابّ أنفسهن . ﴿ عابدات ﴾ أي كثيرات العبادة لله تعالى . وقال ابن عباس : كلّ عبادة في القرآن فهو التوحيد . ﴿ سائحات ﴾ صائمات ؛ قاله ابن عباس والحسن وابن جُبير . وقال زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن ويَمان : مهاجرات . قال زيد : وليس في أمة محمد صلى الله عليه وسلم

(١) راجع ص ١٩١ من هذا الجزء. (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٨

(٣) راجع جـ ٢ ص ٨٦ وجـ ٣ ص ٢١٣

سياحة إلا الهجرة . والسِّيَاحَة الجَوَلان فى الأرض . وقال الفرّاء والقُتَبِيّ وغيرهما : سُمّى الصائم سائحا لأن السائح لا زاد معه ، وإنما يأكل من حيث يجد الطعام . وقيل : ذاهبات فى طاعة الله عز وجل ؛ من ساح الماء إذا ذهب . وقد مضى فى سورة « براءة »(١) والحمد لله . ﴿ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ أى منهن ثَيِّبٌ ومنهن بِكْرٌ . وقيل : إنما سُمِّيَت الثَّيِّب ثيِّبا لأنها راجعة إلى زوجها إن أقام معها ، أو إلى غيره إن فارقها . وقيل : لأنها ثابت إلى بيت أبويها . وهذا أصح ؛ لأنه ليس كل ثَيِّب تعود إلى زوج . وأما البِكْر فهى العذراء ؛ سُمِّيَت بِكْرًا لأنها على أوّل حالتها التى خُلقت بها . وقال الكلبى : أراد بالثَّيِّب مثل آسية امرأة فرعون ، وبالبكر مثل مريم بنة عمران .

قلت : وهذا إنما يمشى على قول من قال : إن التبديل وعدٌ من الله لنبيّه لو طلقهنّ فى الدنيا زوّجه فى الآخرة خيرًا منهن . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾

فيه مسألة واحدة — وهى الأمر بوقاية الإنسان نفسه وأهلَه النار . قال الضحاك : معناه قُوا أنفسكم ، وأهلوكم فَلْيَقُوا أنفسهم نارًا . وروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : قُوا أنفسكم وأُمُرُوا أهليكم بالذكر والدعاء حتى يَقِيَهم الله بكم . وقال علىّ رضى الله عنه وقتادة ومجاهد : قُوا أنفسكم بأفعالكم وقُوا أهليكم بوصيّتكم . ابن العربى : وهو الصحيح ، والفقه الذى يعطيه العطف الذى يقتضى التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه فى معنى الفعل ؛ كقوله :

* عَلَفْتُهَا تِبْنًا وماءً باردًا(٢) *

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٩ .

(٢) رجز مشهور لم يعرف قائله . وتمامه :

* حتى شتت همالة عيناها *

راجع كتاب الإنصاف وشرح الشواهد . وجـ ٦ ص ٩٥ .

وكقوله :

ورأيتُ زَوْجَك فى الوَغَى * متقـلِّدًا سـيفًا ورُمْحَا

فعلى الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ، و يصلح أهله إصلاح الراعى للرعية . ففى صحيح الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " كلّكم راعٍ و كلكم مسئول عن رعيّته فالإمام الذى على الناس راعٍ وهو مسئول عنهم والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسئول عنهم " . وعن هذا عبّر الحسن فى هذه الآية [بقوله :] يأمرهم وينهاهم . وقال بعض العلماء لما قال : « قُوا أَنْفُسَكُمْ » دخل فيه الأولاد ؛ لأن الولد بعض منه . كما دخل فى قوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ »(١) فلم يُفْرَدُوا بالذِّكر إفراد سائر القرابات . فيعلّمه الحلال والحرام ، ويجنّبه المعاصى والآثام ، إلى غير ذلك من الأحكام . وقال عليه السلام : " حَقُّ الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويعلّمه الكتابة ويزوّجه إذا بلغ " . وقال عليه السلام : " ما نَحَل والدٌ ولدًا أفضل من أدب حسن " . وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " مُرُوا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرّقوا بينهم فى المضاجع " . خرّجه جماعة من أهل الحديث . وهذا لفظ أبى داود . وخرّج أيضا عن سَمُرة بن جُنْدُب قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " مُرُوا الصَّبِيَّ بالصلاة إذا بلغ سبع سنين فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها " . وكذلك يخبر أهله بوقت الصلاة ووجوب الصيام ووجوب الفطر إذا وجب ، مستندًا فى ذلك إلى رؤية الهلال . وقد روى مسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أَوْتَر يقول : " قومى فأوْتِرِى ياعائشة " . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله امرأً قام من الليل فصلّى فأيقظ أهله فإن لم تقم رَشّ وجهها بالماء . رحم الله امرأة قامت من الليل تصلى وأيقظت زوجها فإذا لم يقم رشّت على وجهه من الماء " . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " أيقظوا صواحب الحُجَر " . و يدخل هذا فى عموم قوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى »(٢) . و ذكر القشيرى أن عمر رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية : يا رسول

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣١٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٦

الله ، نقِ أنفسنا ، فكيف لنا بأهلينا ؟ . فقال : "تنهونهم عمّا نهاكم الله وتأمرونهم بما أمر الله" . وقال مقاتل : ذلك حقّ عليه فى نفسه وولده وأهله وعبيده و إمائه . قال الكيا : فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الدّين والخير ، وما لا يُستغنى عنه من الأدب . وهو قوله تعالى : «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا» (١) . ونحو قوله تعالى للنبيّ صلى الله عليه وسلم : «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» (٢) . وفى الحديث : "مُرُوهم بالصلاة وهم أبناء سَبْع" . ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ تقدم فى سورة « البقرة » القول فيه (٣) . ﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ﴾ يعنى الملائكة الزبانية غِلاظ القلوب لا يرحمون إذا اسْتُرْحِمُوا ، خُلقوا من الغضب ، وحُبّب إليهم عذاب الخلق كما حُبّب لبنى آدم أكل الطعام والشراب . ﴿شِدَادٌ﴾ أى شداد الأبدان . وقيل : غِلاظُ الأقوال شداد الأفعال . وقيل غِلاظ فى أخذهم أهل النار شدادٌ عليهم . يقال : فلان شديد على فلان ؛ أى قوىّ عليه يعذّبه بأنواع العذاب . وقيل : أراد بالغلاظ ضخامة أجسامهم ، وبالشدّة القوّة . قال ابن عباس : ما بين مَنْكِبَىِ الواحد منهم مسيرةُ سنة ، وقوّة الواحد منهم أن يضرب بالمِقمع فيدفع بتلك الضربة سبعين ألف إنسان فى قعر جهنم . وذكر ابن وهب قال : وحدّثنا عبد الرحمن بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خَزَنة جهنم : "ما بين مَنْكِبَىِ أحدهم كما بين المشرق والمغرب" .

قوله تعالى : ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ أى لا يخالفونه فى أمره من زيادة أو نقصان . ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ أى فى وقته ، فلا يؤخرونه ولا يقدّمونه . وقيل أى لذتهم فى امتثال أمر الله ؛ كما أن سرور أهل الجنة فى الكون فى الجنة ؛ ذكره بعض المعتزلة . وعندهم أنه يستحيل التكليف غدًا . ولا يخفى معتقد أهل الحق فى أن الله يكلّف العبد اليوم وغدا ، ولا ينكر التكليف فى حق الملائكة . ولله أن يفعل ما يشاء .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٦٣ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٤٣

(٣) راجع جـ ١ ص ٢٣٥

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ٱلْيَوْمَ ۖ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ﴾ فإن عذركم لا ينفع . وهذا النهى لتحقيق اليأس . ﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ فى الدنيا . ونظيره : « فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ » (١) . وقد تقدم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَٱغْفِرْ لَنَآ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ ﴾ أمر بالتوبة ، وهى فرض على الأعيان فى كل الأحوال وكل الأزمان . وقد تقدم بيانها والقول فيها فى « النساء » (٢) وغيرها . ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ اختلفت عبارة العلماء وأرباب القلوب فى التوبة النصوح على ثلاثة وعشرين قولا ؛ فقيل : هى التى لا عَوْدة بعدها كما لا يعود اللبن إلى الضَّرع ؛ وروى عن عمر وابن مسعود وأُبَىّ بن كعب ومُعاذ بن جبل رضى الله عنهم . ورفعه مُعاذ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة : النَّصُوح الصادقةُ الناصحة . وقيل الخالصة ؛ يقال : نصح أى أخلص له القول . وقال الحسن : النَّصُوح أن يُبْغِض الذنب الذى أحبّه ويستغفر منه إذا ذكره . وقيل : هى التى لا يثق بقبولها ويكون على وَجَل منها . وقيل : هى التى لا يحتاج

(١) راجع جـ ١٤ ص ٤٩ (٢) راجع جـ ٥ ص ٩٠

معها إلى توبة . وقال الكلبيّ : التـوبة النصوح النّـدم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع عن الذنب ، والاطمئنان على أنه لا يعود . وقال سـعيد بن جُبير : هى التـوبة المقبولة ؛ ولا تقبل ما لم يكن فيها ثلاثة شروط : خوف ألا تقبل ، ورجاء أن تقبل ، و إدمان الطاعات . وقال سـعيد بن المسيّب : توبة تنصحون بها أنفسكم . وقال القرظى : يجمعها أربعة أشياء : الاستغفار باللسان ، والإقلاع بالأبدان ، و إضمار ترك العَوْد بالجَنَان ، ومهاجرة سيّء الخِلّان . وقال سفيان الثّورى : علامة التوبة النصوح أربعـة : القِلّة والعِـلّة والذِّلّة والغُرْبة . وقال الفُضَـيل بن عياض : هو أن يكون الذنب بين عينيـه ، فلا يزال كأنه ينظر إليه . ونحوه عن ابن السّماك : أن تَنْصب الذنب الذى أقللت فيه الحياء من الله أمام عينك وتستعدّ لمنتظرك . وقال أبو بكر الوَرّاق : هو أن تضيق عليك الأرض بما رَحُبَت ، وتضيق عليـك نفسك ؛ كالثلاثة الذين خُلِّفوا (١) . وقال أبو بكر الواسطى : هى توبة لا لفقد عِوضَ ؛ لأن من أذنب فى الدنيا لرَفَاهِية نفسـه ثم تاب طلبًا لرفاهيتها فى الآخرة ؛ فتوبتـه على حفظ نفسه لا لله . وقال أبو بكر الدّقاق المصرى : التـوبة النصوح هى ردّ المظالم ، واسـتحلال الخصوم ، و إدمان الطاعات . وقال رُوَيْم : هـو أن تكون لله وجهًا بلا قفًا ، كما كنت له عند المعصية قفًا بلا وجه . وقال ذو النُّون : علامة التـوبة النصوح ثلاث : قِلّة الكلام ، وقِلّة الطعام ، وقِـلّة المنام . وقال شقيق : هو أن يكثر صاحبها لنفسـه الملامة ، ولا ينفك من الندامة ؛ لينجُوَ من آفاتها بالسلامة . وقال سَرِىّ السَّقَطِىّ : لا تصلح التوبة النصوح إلا بنصـيحة النفس والمؤمنـين ؛ لأن من صحب توبتـه أحبّ أن يكون النـاس مثله . وقال الجُنَيْد : التوبة النصوح هو أن ينسى الذنب فلا يذكره أبدا ؛ لأن من صحّت توبته صـار مُحِبًّا لله ، ومن أحبّ الله نَسِىَ ما دون الله . وقال ذو الأُذُنَين (٢) : هو أن يكون

(١) الثلاثة الذين خلفوا هم : كعب بن مالك ، مرارة بن ربيعـة العامرى ، هلال بن أميـة الواقفى . راجع جـ ٨ ص ٢٨٢ وجـ ٢ ص ٩٠٧ من سيرة ابن هشام طبع أوربا .

(٢) ذو الأذنين : لقب أنس بن مالك رضى الله عنه ؛ قال له النبى صلى الله عليـه وسلم ذلك . قيـل : معناه الحض على حسن الاستماع والوعى . وقيل : إن هذا القول من جملة مزحه صلوات الله وسلامه عليه .

لصـاحبها دمعٌ مسفوح ، وقلبٌ عن المعاصي جَمُـوح . وقال فتح المَوْصِـلِيّ : علامتهـا ثلاث : مخـالفة الهوى ، وكثرة البكاء ، ومكابدة الجوع والظمأ . وقال سهل بن عبـد الله التُّسْتَرِيّ : هى التوبة لأهل السـنة والجماعة ؛ لأن المبتدع لا توبة له ؛ بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : "حجب الله على كل صاحب بدعة أن يتوب" . وعن حُذَيْفَة : بحسب الرجل من الشر أن يتوب من الذنب ثم يعود فيـه . وأصل التوبة النصوح من الخلوص ؛ يقال : هـذا عَسَلٌ ناصح إذا خَلَص من الشَّمْع . وقيل : هى مأخوذة من النَّصاحة وهى الخياطة . وفى أخذها منها وجهان : أحدهما — لأنها توبة قد أحكمت طاعته وأوثقتها كما يحكم الخيّاط الثوب بخياطته ويوثقه . والثانى — لأنها قد جمعت بينه وبين أولياء الله وألصقته بهم ؛ كما يجمع الخياط الثوب ويُلصق بعضـه ببعض . وقراءة العـامة « نَصُوحًا » بفتح النون ، على نعت التوبة ، مثل امرأة صبور ، أى توبة بالغة فى النصح . وقرأ الحسن وخارجة وأبو بكر عن عاصم بالضم ؛ وتأويله على هذه القراءة : توبةُ نصح لأنفسكم . وقيل : يجوز أن يكون « نُصُوحًا » ، جمع نُصح ، وأن يكون مصدرًا ، يقال : نصح نصاحة ونُصُوحا . وقد يتفق فعالة وفعول فى المصادر ، نحو الذَّهاب والذُّهوب . وقال المبرّد : أراد توبة ذات نُصح ، يقال : نصحت نصحًا ونَصاحة ونُصوحًا .

الثانيـــة — فى الأشياء التى يُتاب منها وكيف التّوبة منها . قال العلماء : الذنب الذى تكون منه التوبة لايخلو ، إما أن يكون حقًّا لله أو للآدميين . فإن كان حقًّا لله كترك صلاة فإن التوبة لا تصح منـه حتى ينضم إلى النّـدم قضاءُ ما فات منها . وهكذا إن كان ترك صوم أو تفريطًا فى الزكاة . وإن كان ذلك قتلَ نفس بغير حق فأن يُمَكِّن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوبًا به . وإن كان قذفًا يوجب الحدّ فيبذل ظهره للجلد إن كان مطلوبًا به . فإن عُفِىَ عنـه كفاه الندم والعزم على ترك العود بالإخلاص . وكذلك إن عُفِىَ عنه فى القتل بمال فعليه أن يؤدِّيَه إن كان واجدًا له ، قال الله تعالى : « فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ »[1] . وإن كان ذلك حَدًّا من حدود الله — كائنًا ما كان — فإنه

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥٣

إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه . وقد نصّ الله تعالى على سقوط الحدّ عن المحاربين إذا تابوا قبل القدرة عليهم . وفى ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم ؛ حسب ما تقدّم بيانه (١) . وكذلك الشُّرّاب والسُّراق والزُّناة إذا أصلحوا وتابوا وعُرف ذلك منهم ، ثم رفُعوا إلى الإمام فلا ينبغى له أن يحدّهم . وإن رفُعوا إليه فقالوا : تُبْنَا ، لم يتركوا ، وهم فى هذه الحالة كالمحاربين إذا غُلبوا . هذا مذهب الشافعىّ . فإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصحّ التوبة منه إلا بردّه إلى صاحبه والخروج عنه — عَيْنًا كان أو غيره — إن كان قادرًا عليه ، فإن لم يكن قادراً فالعزم أن يؤدّيَه إذا قدَر فى أعجل وقت وأسرعه . وإن كان أضرّ بواحد من المسلمين وذلك الواحد لا يشعر به أو لا يدرى من أين أتى ، فإنه يزيل ذلك الضرر عنه ، ثم يسأله أن يعفوَ عنه ويستغفر له ، فإذا عفا عنه فقد سقط الذنب عنه . وإن أرسل من يسأل ذلك له ، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه — عرَفه بعينه أو لم يعرفه — فذلك صحيح . وإن أساء رجل إلى رجل بأن فزّعه بغير حقّ ، أو غمّه أو لطمه ، أو صفعه بغير حقّ ، أو ضربه بسوط فآلمه ، ثم جاءه مستعفياً نادماً على ما كان منه ، عازماً على ألّا يعود ، فلم يزل يتذلّل له حتى طابت نفسه فعفا عنه ، سقط عنه ذلك الذنب . وهكذا إن كان شانَه بشتم لا حدّ فيه .

قوله تعالى : ﴿ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ « عَسَى » من الله واجبة . وهو معنى قوله عليه السلام : " التائب من الذنب كمن لاذنب له " . و « أن » فى موضع [رفع اسم عسى] (٢)

قوله تعالى : ﴿ وَيُدْخِلَكُمْ ﴾ معطوف على « يُكَفِّرَ » . وقرأ ابن أبى عَبْلة « وَيُدْخِلْكُمْ » مجزومًا ، عطفًا على محل عسى أن يكفّر . كأنه قيل : تُوبُوا يوجب تكفير سيئاتكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الأنهار . ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِى اللَّهُ النَّبِيَّ ﴾ العامل فى « يَوْمَ » : « يُدخلكم » أو فعل مضمر . ومعنى « يُخْزى » هنا يعذّب ، أى لا يعذّبه ولا يعذّب الذين آمنوا معه .

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧٤ (٢) مابين المربعين من ط . وبياض فيما عداها

﴿ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ تقدم فى سورة «الحديد»[(١)]. ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : هذا دعاء المؤمنين حين أطفأ الله نور المنافقين ؛ حسب ما تقدّم بيانه فى سورة « الحديد[(٢)] » .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٩﴾ .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ فيه مسألة واحدة — وهو التشديد فى دين الله . فأمره أن يجاهد الكفار بالسيف والمواعظ الحسنة والدعاء إلى الله . والمنافقين بالغلظة وإقامة الحجة، وأن يعرفهم أحوالهم فى الآخرة، وأنهم لا نور لهم يجوزون به الصراط مع المؤمنين . وقال الحسن : أى جاهدهم بإقامة الحدود عليهم؛ فإنهم كانوا يرتكبون موجبات الحدود . وكانت الحدود تقام عليهم . ﴿ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ يرجع إلى الصِّنفين . ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع .

قوله تعالى : ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾

ضرب الله تعالى هذا المَثَل تنبيهًا على أنه لا يُغْنِي أحدٌ فى الاخرة عن قريب ولا نسيب إذا فرق بينهما الدِّين . وكان اسم امرأة نوح والهة ، واسم امرأة لوط والعة ؛ قاله مقاتل . وقال الضحاك عن عائشة رضى الله عنها : إن جبريل نزل على النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره أن اسم امرأة نوح واغلة واسم امرأة لوط والهة . ﴿ فَخَانَتَاهُمَا ﴾ قال عكرمة

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٣ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٥

والضحاك : بالكفر . وقال سليمان بن رقية[1] عن ابن عباس : كانت امرأة نوح تقول للناس إنه مجنون . وكانت امرأة لوط تخبر بأضيافه . وعنه : ما بغت امرأة نبيّ قط . وهذا إجماع من المفسرين فيما ذكر القُشَيرى . إنما كانت خيانتهما فى الدِّين وكانتا مشركتين . وقيل : كانتا منافقتين . وقيل : خيانتهما النميمة إذا أوحى [الله] إليهما شيئاً أفشتاه إلى المشركين ؛ قاله الضحاك . وقيل : كانت امرأة لوط إذا نزل به ضيف دخّنت لتُعْلِم قومها أنه قد نزل به ضيف ؛ لما كانوا عليه من إتيان الرجال . ﴿ فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أى لم يدفع نوح ولوط مع كرامتهما على الله تعالى عن زوجتيهما — لمّا عصتا — شيئاً من عذاب الله ؛ تنبيهًا بذلك على أن العذاب يدفع بالطاعة لا بالوسيلة . ويقال : إن كفار مكة استهزءوا وقالوا : إن محمدًا صلى الله عليه وسلم يشفع لنا ؛ فبيّن الله تعالى أن شفاعته لا تنفع كفّار مكة وإن كانوا أقرباء ، كما لا تنفع شفاعة نوح لامرأته وشفاعةُ لوط لامرأته ، مع قربهما لهما لكفرهما . وقيل لهما : « ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ » فى الآخرة ؛ كما يقال لكفار مكة وغيرهم . ثم قيل : يجوز أن تكون « امرأة نوح » بدلا من قوله : « مَثَلًا » على تقدير حذف المضاف ؛ أى ضرب الله مثلًا مثلَ امرأة نوح . ويجوز أن يكونا مفعولين .

قوله تعالى : وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ ﴾ واسمها آسية بنت مزاحم . قال يحيى بن سلام : قوله « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا » مَثَلٌ ضربه الله يحذّر به عائشة وحفصة فى المخالفة حين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ضرب لهما مَثَلًا بامرأة فرعون ومريم بنت عمران ؛ ترغيباً فى التمسك بالطاعة والثبات على الدِّين .

(١) فى ل : « قتة » . وفى تفسير الطبرى : « قيس » .

وقيل : هـذا حَثٌّ للمؤمنين على الصبر فى الشدة، أى لا تكونوا فى الصبر عند الشدة أضعفَ من امرأة فرعون حين صَبَرت على أذى فرعون . وكانت آسية آمنت بموسى . وقيل : هى عمة موسى آمنت به . قال أبو العالية : اطّلع فرعون على إيمان امرأته فخرج على الملأ فقال لهم : ما تعلمون من آسية بنت مزاحم ؟ فأثنَوْا عليها . فقال لهم : إنها تعبد رَبًّا غيرى . فقالوا له : اقتلها . فأوْتَد لها أوتادًا وشدّ يديها ورجليها فقالت : ﴿ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ ﴾ ووافق ذلك حضور فرعون، فضحكت حين رأت بيتها فى الجنة . فقال فرعون : ألا تعجبون من جنونها ! إنا نعذبها وهى تضحك ؛ فقبض روحها . وقال سَلْمان الفارسى فيما روى عنه عثمان النَّهْدِى : كانت تعذَّب بالشمس، فإذا أذاها حَرُّ الشمس أظلّتها الملائكة بأجنحتها . وقيل : سمّر يديها ورجليها فى الشمس ووضع على ظهرها رَحًى، فأطلعها الله حتى رأت مكانها فى الجنة . وقيل : لما قالت : «رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ» أُرِيَت بيتها فى الجنة يُبْنَى . وقيل : إنه من دُرّة ؛ عن الحسن . ولما قالت : ﴿ وَنَجِّنِى ﴾ نجّاها الله أكرم نجاة ، فرفعها إلى الجنة ، فهى تأكل وتشرب وتتنعّم . ومعنى ﴿ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ ﴾ تعنى بالعمل الكفر . وقيل : من عمله من عذابه وظلمه وشماتته . وقال ابن عباس الجماع . ﴿ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ قال الكلبي : أهل مصر . مقاتل : القبط . قال الحسن وابن كَيْسان : نجاها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ؛ فهى فيها تأكل وتشرب .

قوله تعالى : وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَانَ ﴾ أى واذكر مريم . وقيل : هو معطوف على امرأة فرعون . والمعنى : وضرب الله مَثَلًا لمريم بنة عمران وصبّرها على أذى اليهود . ﴿ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ أى عن الفواحش . وقال المفسرون : إنه أراد بالفرج هنا الجيب ؛ لأنه قال : « فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا » وجبريل عليه السلام إنما نفخ فى جَيْبها ولم ينفخ فى فرجها . وهى

فى قراءة أُبَىّ » فنفخنا فى جَيْبها من رُوحنا » . وكل خرق فى الثوب يسمى جَيْبًا ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَالَهَا مِنْ فُرُوجٍ »(١) . ويحتمل أن تكون أحصنت فرجها ونفخ الروح فى جَيبها . ومعنى ﴿ فَنَفَخْنَا ﴾ أرسلنا جبريل فنفخ فى جيبها ﴿ مِنْ رُوحِنَا ﴾ أى روحًا من أرواحنا وهى روح عيسى . وقد مضى فى آخر سورة « النساء »(٢) بيانه مستوفًى والحمد لله . ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ قراءة العامة « وَصَدَّقَتْ » بالتشديد . وقرأ حُميد والأعمى « وَصَدَقَتْ » بالتخفيف . ﴿ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ قول جبريل لها : « إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ » الآية(٣) . وقال مقاتل : يعنى بالكلمات عيسى وأنه نبىّ وعيسى كلمة الله . وقد تقدم(٤) . وقرأ الحسن وأبو العالية « بِكَلِمَةِ رَبِّهَا وكِتَابِهِ » . وقرأ أبو عمرو وحفص عن عاصم « وكُتُبِه » جمعًا . وعن أبى رجاء « وكُتْبِه » مخفف التاء . والباقون « بِكِتَابِه » على التوحيد . والكتاب يراد به الجنس ؛ فيكون فى معنى كل كتاب أنزل الله تعالى . ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ أى من المطيعين . وقيل : من المصلّين بين المغرب والعشاء . وإنما لم يقل من القانتات ؛ لأنه أراد وكانت من القوم القانتين . ويجوز أن يرجع هذا إلى أهل بيتها ؛ فإنهم كانوا مطيعين لله . وعن مُعاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لخديجة وهى تجود بنفسها : "أتكرهين ما قد نزل بك ولقد جعل الله فى الكره خيرًا فإذا قدمت على ضَرّاتك(٥) فأقرئيهن منى السلام مريم بنْت عمران وآسية بنت مزاحم وكليمة(٦) — أو قال حكيمة(٧) — بنت عمران أخت موسى بن عمران" . فقالت : بالرفاء والبنين يارسول الله . وروى قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "حسبك من نساء العالمين أربع مريم بنة عمران وخديجة بنت خُوَيلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون بنت مزاحم" . وقد مضى فى "آل عمران" الكلام فى هذا مستوفى والحمد لله .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٦ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٢

(٣) راجع جـ ١١ ص ٩١ (٤) راجع جـ ٤ ص ٨٣

(٥) أخرج الطبرانى عن سعد بن جنادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله زوجنى فى الجنة مريم بنت عمران وامرأة فرعون وأخت موسى » . (٦) فى ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ : « كلمة » .

(٧) فى ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ : « حليمة » .

سورة الملك

مكيّةٌ فى قول الجميع . وتُسَمَّى الواقية والمُنْجِيَة . وهى ثلاثون آية

روى الترمذى عن ابن عباس قال : ضرب رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خِباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « المُلْك » حتى ختمها ، فأتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هى المانعة هى المُنْجِية تنجيه من عذاب القبر" . قال : حديث حسن غريب . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وددت أن « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ » فى قلب كل مؤمن" ذكره الثعلبى . وعن أبى هريرة قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إن سورة من كتاب الله ما هى إلا ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة وهى سورة « تبارك »" . خرّجه الترمذى بمعناه ، وقال فيه : حديث حسن . وقال ابن مسعود : إذا وُضع الميّت فى قبره فيؤتَى من قِبَل رجليه ، فيقال : ليس لكم عليه سبيل ، فإنه كان يقوم بسورة « الملك » على قدميه . ثم يؤتى من قِبل رأسه ، فيقول لسانه : ليس لكم عليه سبيل ، إنه كان يقرأ بى سورة « الملك » ثم قال : هى المانعة من عذاب الله ، وهى فى التوراة سورة « الملك » من قرأها فى ليلة فقد أكثر وأطيب . وروى أن من قرأها كل ليلة لم يضره الفَتّان .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ (١)

﴿ تَبَارَكَ ﴾ تفاعل من البركة . وقد تقدّم . وقال الحسن : تقدّس . وقيل دام . فهو الدائم الذى لا أول لوجوده ولا آخر لدوامه . ﴿ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ أى ملك السموات

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢٣

والأرض فى الدنيا والآخرة . وقال ابن عباس : بيده الملك يُعِزّ من يشاء ويُذِلّ من يشاء ، ويُحيي ويُميت ، ويُغنى ويُفقِر ، ويُعطى ويمنع . وقال محمد بن إسحاق : له ملك النبوّة التى أعزّ بها من اتبعه وذلّ بها من خالفه . ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من إنعام وانتقام .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾

فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قيل : المعنى خلقكم للموت والحياة ؛ يعنى للموت فى الدنيا والحياة فى الآخرة وقدّم الموت على الحياة ؛ لأن الموت إلى القهر أقرب ؛ كما قدّم البنات على البنين فقال : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا »[1] . وقيل : قدّمه لأنه أقدم ؛ لأن الأشياء فى الابتداء كانت فى حكم الموت كالنُّطْفَة والتراب ونحوه . وقال قتادة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله تعالى أذلّ بنى آدم بالموت وجعل الدنيا دار حياة ثم دار مَوْت وجعل الآخرة دار جزاء ثم دار بقاء " . وعن أبى الدَّرْدَاء أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لولا ثلاث ما طاطأ ابن آدم رأسه الفقر والمرض والموت وإنه مع ذلك لَوَثّاب"

المسألة الثانية : ﴿ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قدّم الموت على الحياة ، لأن أقوى الناس داعياً إلى العمل مَن نَصب موته بين عينيه ؛ فقدّم لأنه فيما يرجع إلى الغرض المسوق له الآية أهمّ[2] قال العلماء : الموت ليس بعدم مَحْض ولا فناء صِرْف ، وإنما هو انقطاعُ تعلّق الروح بالبدن ومفارقته ، وحيلولةٌ بينهما ، وتبدّلُ حال وانتقالٌ من دار إلى دار . والحياة عكس ذلك . وحُكى عن ابن عباس والكَلْبِي ومُقاتل : أن الموت والحياة جسمان ، فجعل الموت فى هيئة كبش لا يمر بشىء ولا يجد ريحه إلا مات ، وخلق الحياة على صورة فرس أنثى بلقاء — وهى التى كان جبريل والأنبياء عليهم السلام يركبونها — خطوتها مدّ البصر ، فوق الحمار ودون البغل ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ٤٨ (٢) هذه عبارة الكشاف أيضا . وعبارة الخطيب الشربينى فى تفسيره : « وقيل إنما قدم الموت على الحياة لأن من نصب الموت بين عينيه كان أقوى الدواعى إلى العمل .

لا تمر بشيء يجد ريحها إلا حَيِيَ ، ولا تطأ على شيء إلا حَيِيَ . وهى التى أخذ السَّامِرِيّ من أثرها فألقاه على العجل فَحَيِيَ[(١)] . حكاه الثعلبيّ والقُشَيرى عن ابن عباس . والمَاوَرْدِى معناه عن مقاتل والكلبيّ .

قلت : وفى التنزيل « قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ[(٢)] » ، « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ[(٣)] » ثم « تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا[(٤)] » ، ثم قال : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا[(٥)] » . فالوسائط ملائكة مكرَّمون صلوات الله عليهم . وهو سبحانه المميت على الحقيقة ، وإنَّما يُمَثَّل الموت بالكبش فى الآخرة ويذبح على الصراط ؛ حسب ما ورد به الخبر الصحيح . وما ذُكر عن ابن عباس يحتاج إلى خبر صحيح يقطع العذر . والله أعلم . وعن مقاتل أيضا : خلق الموت ؛ يعنى النُّطْفَة والعَلَقَة والمُضْغَة ، وخلق الحياة ؛ يعنى خلق إنساناً ونفخ فيه الروح فصار إنساناً .

قلت : وهذا قول حسن ؛ يدل عليه قوله تعالى : ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ وتقدّم الكلام فيه فى سورة « الكهف[(٦)] » . وقال السدّىّ فى قوله تعالى : « الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » أى أكثركم للموت ذكراً وأحسن استعداداً ، ومنه أشدّ خوفاً وحذراً . وقال ابن عمر : تلا النبيّ صلى الله عليه وسلم « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ — حتى بلغ — أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » فقال : "أورع عن محارم الله وأسرع فى طاعة الله" . وقيل : معنى « لِيَبْلُوَكُمْ » ليعاملكم معاملة المختبر ؛ أى ليبلُوَ العبد بموت من يَعِزّ عليه ليبيّن صبره ، وبالحياة ليبيّن شكره . وقيل : خلق الله الموت للبعث والجزاء ، وخلق الحياة للابتلاء . فاللام فى « لِيَبْلُوَكُمْ » تتعلق بخلق الحياة لا بخلق الموت ؛ ذكره الزجاج . وقال الفرّاء والزجاج أيضا : لم تقع البَلْوَى على « أىّ » لأن فيما بين البلوى و « أىّ » إضمار فعل ؛ كما تقول : بلوتكم لأنظر أيّكم أطوع . ومثله قوله تعالى : « سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ[(٧)] » أى سلهم ثم انظر أيهم . فـ « أيُّكم » رفع بالابتداء و « أَحْسَنُ » خبره . والمعنى : ليبلوكم فيعلم أو فينظر [أيكم] أحسن عملا . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ ﴾ فى انتقامه ممن عصاه . ﴿ الْغَفُورُ ﴾ لمن تاب .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٣٩ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٩٣ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٨ (٤) راجع جـ ٧ ص ٧ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٠ (٦) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٥ (٧) راجع ص ٢٤٧ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ۖ مَّا تَرَىٰ فِى خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ ۖ فَٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴾ أى بعضها فوق بعض . والمطارق منها أطرافها، كذا روى عن ابن عباس . و « طِبَاقًا » نعت لـ « سَبْعَ » فهو وصف بالمصدر . وقيل : مصدر بمعنى المطابقة ؛ أى خلق سبع سموات وطبّقها تطبيقاً أو مطابقة . أو على طُوبقت طِباقًا . وقال سيبويه : نصب « طباقًا » لأنه مفعول ثان .

قلت : فيكون « خَلَقَ » بمعنى جعل وصيّر. وطباق جمع طَبَق؛ مثل جَمَل و جِمال. وقيل: جمع طبقة. وقال أبان بن تَغْلِب: سمعت بعض الأعراب يذم رجلًا فقال: شرّه طباق، وخيره غير باق . ويجوز فى غير القرآن سبع سموات طباقٍ؛ بالخفض على النعت لسموات . ونظيره « وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ »[1] . ﴿ مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِنْ تَفَاوُتٍ ﴾ قراءة حمزة والكسائى « مِن تَفَوُّتٍ » — بغير ألف — مشدّدة . وهى قراءة ابن مسعود وأصحابه . الباقون « مِنْ تَفَاوُتٍ» بألف . وهما لغتان، مثل التعاهد والتعهّد، والتحمّل والتحامل، والتظهّر والتظاهر، وتصاغر وتصغّر، وتضاعف وتضعّف ، وتباعد وتبعّد ؛ كلّه بمعنًى . واختار أبو عبيد « من تَفَوُّت » واحتج بحديث عبد الرحمن بن أبى بكر : « أمثلى يُتَفَوَّتُ عليه فى بنَاتِه »[2] : النحاس ، وهذا أمر مردود على أبى عبيد، لأن يتفوّت يُفتات بهم . « وتفاوت » فى الآية أشبه . كما يقال تباين يقال : تفاوت الأمر إذا تباين وتباعد ؛ أى فات بعضها بعضا . ألا ترى أن قبله قوله تعالى: «الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا» . والمعنى: ما ترى فى خلق الرحمن من اعوجاج ولا تناقض ولا تباين — بل هى مستقيمة مستوية دالة على خالقها — وإن اختلفت صُوَره وصفاته . وقيل : المراد بذلك السموات خاصة ؛ أى ما ترى فى خلق السموات من عَيْب . وأصله من الفَوْت، وهو أن يفوت شيء شيئًا فيقع الخلل لقلة استوائها؛

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٠١ (٢) أى يجعل فى شأنهن شيء بغير أمره . قال هذا عند ما علم أن أخته السيدة عائشة زوجت ابنه وهو غائب من المنذر بن الزبير . والرواية فى الحديث : «أمثلى يفتات» بدل «يفوت» .

يدلّ عليه قول ابن عباس رضى الله عنه : من تفرّق . وقال أبو عبيدة : يقال : تفوّت الشيء أى فات . ثم أمر بأن ينظروا فى خلقه ليعتبروا به فيتفكروا فى قدرته فقال : ﴿ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴾ أى اردد طرفك إلى السماء . ويقال : قلّب البصر فى السماء . ويقال : اجْهَدْ بالنظر إلى السماء . والمعنى متقارب . وإنما قال : « فَارْجِعِ » بالفاء وليس قبله فعل مذكور ؛ لأنه قال : « ما تَرَى » . والمعنى انظر ثم ارجع البصر هل ترى من فطور ؛ قاله قتادة . والفطور : الشقوق ، عن مجاهد والضحاك . وقال قتادة : من خَلَل . السُّدّى : من خروق . ابن عباس : من وَهْن . وأصله من التفطُّر والانفطار وهو الانشقاق . قال الشاعر :

بَنَى لَكُمُ بِلا عَمَدٍ سَمَاءً * وَزَيَّنَهَا فَمَا فِيهَا فُطُورُ

وقال آخر :

شَقَقْتِ القلب ثم ذَرَرْتِ فيه * هَوَاكِ فَلِيمَ فَالْتَأَمَ الفُطُورُ

تغلغل حيث لم يبلغ شرابٌ * ولا سكر ولم يبلغ سرور

قوله تعالى : ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ﴾ « كرتين » فى موضع المصدر ؛ لأن معناه رجعتين ، أى مرّة بعد أخرى . وإنما أمر بالنظر مرتين لأن الإنسان إذا نظر فى الشيء مرةً لا يرى عَيْبَه ما لم ينظر إليه مرةً أخرى . فأخبر تعالى أنه وإن نظر فى السماء مرتين لا يرى فيها عيبًا بل يتحيّر بالنظر إليها ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ﴾ أى خاشعًا صاغرًا متباعدًا عن أن يرى شيئًا من ذلك . يقال : خسأت الكلبَ أى أبعدته وطردته . وخسأ الكلبُ بنفسه ، يتعدّى ولا يتعدّى . وانخسأ الكلبُ أيضا . وخسأ بصرُه خَسْئًا وخسوءًا أى سَدِر[1] ، ومنه قوله تعالى : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا » . وقال ابن عباس :

(١) لم يكد يبصر .

الخاسىء الذى لم ير ما يهوى . ﴿ وَهُوَ حَسِيرٌ ﴾ أى قد بلغ الغاية فى الإعياء . فهو بمعنى فاعل ؛ من الحسور الذى هو الإعياء . ويجوز أن يكون مفعولًا من حسره بُعْدُ الشىء، وهو معنى قول ابن عباس . ومنه قول الشاعر :

مَن مَدّ طرفًا إلى ما فوق غايتـه * ارْتدّ خَسْآنَ منه الطَّرْفُ قد حَسرا

يقال : قد حَسَر بَصَرُه يَحْسِر حُسورًا، أى كَلّ وانقطع نظره من طول مَدّى وما أشبه ذلك، فهو حَسير ومحسورٌ أيضًا . قال :

نظرت إليها بالمُحَصَّبِ من مِنًى * فعاد إلىّ الطَّرْف وهو حسير

وقال آخر يصف ناقة :

* فشَطْرَهَا نَظَرُ العينين محسور (١) *

نصب « شطرها » على الظرف ، أى نحوها . وقال آخر :

والخيل شُعْثٌ ما تزال جيادُها * حَسْرَى تغادر بالطريق سخالَها

وقيل : إنه النادم . ومنه قول الشاعر :

ما أنا اليومَ على شىءٍ خَـلَا * يابنـة القين تَوَلَّى يَحْسِرْ

والمراد بـ« كَرَّتَيْنِ » هاهنا التكثير . والدليل على ذلك : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ » وذلك دليل على كثرة النظر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ ۝٥ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٦

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ جمع مصباح وهو السراج . وتُسَمَّى الكواكب مصابيح لإضاءتها . ﴿ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا ﴾ أى جعلنا شُهُبَها ؛ فحذف المضاف .

(١) هذا عجز بيت لقيس بن خويلد الهذلى . وصدره : * إن العسير بها داء مخامرها *
والعسير : الناقة التى لم ترض (لم تذلل) .

دليله « إلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ »[1] . وعلى هذا فالمصابيح لا تزول ولا يرجم بها . وقيل : إن الضمير راجع إلى المصابيح على أن الرجم من أنفس الكواكب، ولا يسقط الكوكب نفسه إنما ينفصل منه شيء يرجم به من غير أن ينقص ضوءه ولا صورته. قاله أبو علىّ جواباً لمن قال : كيف تكون زينة وهى رجوم لا تبقى . قال المهدَوِىّ : وهذا على أن يكون الاستراق من موضع الكواكب . والتقدير الأول على أن يكون الاستراق من الهوى الذى هو دون موضع الكواكب . القُشَيْرِىّ : وأمثل من قول أبى علىّ أن نقول : هى زينة قبل أن يرجم بها الشياطين . والرجوم جمع رجم؛ وهو مصدر سُمِّى به ما يرجم به . قال قتادة : خلق الله تعالى النجوم لثلاث : زينة للسماء، ورجوما للشياطين، وعلامات يُهتَدى بها فى البر والبحر والأوقات . فمن تأول فيها غير ذلك فقد تكلّف مالا علم له به ، وتعدّى وظلم . وقال محمد بن كعب : والله ما لأحد من أهل الأرض فى السماء نجم، ولكنهم يتخذون الكهانة سبيلاً[2] ويتخذون النجوم علّة . ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴾ أى أعتدنا للشياطين أشدّ الحريق ؛ يقال : سعرت النار فهى مسعورة وسعير؛ مثل مقتولة وقتيل . ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ .

قوله تعالى : إِذَآ أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا وَهِىَ تَفُورُ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا أُلْقُوا فِيهَا ﴾ يعنى الكفار . ﴿ سَمِعُوا لَهَا شَهِيقاً ﴾ أى صوتاً . قال ابن عباس : الشهيق لهنم عند إلقاء الكفار فيها؛ تَشْهَق إليهم شهقة البغلة للشعير، ثم تَزفِر زفرةً لا يبقى أحد إلا خاف . وقيل : الشَّهِيق من الكفار عند إلقائهم فى النار؛ قاله عطاء[3] . والشَّهيق فى الصدر ، والزَّفير فى الحَلْق . وقد مضى فى سورة « هود » . ﴿ وَهِىَ تَفُورُ ﴾ أى تَغْلِى ؛ ومنه قول حسان :

تركتم قِدْرَكُم لا شىءَ فيها * وقِدْرُ القوم حاميةً تفورُ

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٦٦ (٢) كلمة « سبيلا » ساقطة من ح ، ز ، س ، ل ، هـ .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٩٨

قال مجاهد : تفور بهم كما يفور الحَبّ القليلُ فى الماء الكثير . وقال ابن عباس : تَغْلى بهم على المِرْجَل ؛ وهذا من شدّة لَهَب النار من شدّة الغضب ؛ كما تقول فلان يفور غَيْظاً .

قوله تعالى : تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۖ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ يعنى تتقطّع و ينفصل بعضها من بعض؛ قاله سعيد ابن جُبَير . وقال ابن عباس والضحاك وابن زيد : تتفرق . « مِنَ الْغَيْظِ » من شدّة الغيظ على أعداء الله تعالى . وقيل : « مِنَ الْغَيْظِ » من الغليان . وأصل « تميز » تتميز . ﴿ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ ﴾ أى جماعة من الكفار . ﴿ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا ﴾ على جهة التوبيخ والتقريع . ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾ أى رسول فى الدنيا ينذركم هذا اليوم حتى تحذروا . ﴿ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ ﴾ أنذرنا وخوّفنا . ﴿ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى على ألسنتكم . ﴿ إِنْ أَنْتُمْ ﴾ يامعشر الرسل . ﴿ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ﴾ اعترفوا بتكذيب الرسل، ثم اعترفوا بجهلهم فقالوا وهم فى النار: ﴿ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ ﴾ من النذر — يعنى الرسل — ما جاءوا به ﴿ أَوْ نَعْقِلُ ﴾ عنهم . قال ابن عباس : لو كنا نسمع الهدى أو نعقله ، أو لو كنا نسمع سماع من يَعِى و يفكّر، أو نعقل عقل من يميّز و ينظر . ودلّ هذا على أن الكافر لم يُعْطَ من العقل شيئًا . وقد مضى فى « الطُّور » بيانه والحمد لله . ﴿ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ يعنى ما كنا من أهل النار. وعن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لقد ندم الفاجر يوم القيامة قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا

(١) راجع جـ ١٧ ص ٧٣

فى أصحاب السعير فقال الله تعالى فاعترفوا بذنبهم". أى بتكذيبهم الرسل. والذنب هاهنا بمعنى الجمع؛ لأن فيه معنى الفعل. يقال: خرج عطاء الناس أى أعطيتهم. ﴿ فَسُحْقًا لِّأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ أى فبُعْدًا لهم من رحمة الله. وقال سعيد بن جُبَير وأبو صالح: هو وادٍ فى جهنم يقال له السَّحْق. وقرأ الكسائى وأبو جعفر «فَسُحُقًا» بضم الحاء، ورُوِيَت عن علىّ. الباقون بإسكانها، وهما لغتان مثل السُّحْتُ والرُّعْبُ. الزجاج: وهو منصوب على المصدر؛ أى أسحقهم الله سُحْقًا؛ أى باعدهم بُعْدًا. قال امرؤ القيس:

يحول بأطراف البلاد مُغَرِّبًا * وتَسْحَقُه رِيح الصَّبَا كُلَّ مَسْحَقِ

وقال أبو علىّ: القياس إسحاقًا؛ فجاء المصدر على الحذف؛ كما قيل:

* وإن أهلك فذلك كان قدرى *

أى تقديرى. وقيل: إن قوله تعالى: «إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَالٍ كَبِيرٍ» من قول خزنة جهنم لأهلها.

قوله تعالى: إِنَّ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ ﴾ نظيره: «مَن خَشِىَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ» وقد مضى الكلام[1] فيه. أى يخافون الله ويخافون عذابه الذى هو بالغيب؛ وهو عذاب يوم القيامة. ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم ﴿ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ وهو الجنة.

قوله تعالى: وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا بِهِۦ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى: ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ﴾ اللفظ لفظ الأمر والمراد به الخبر؛ يعنى إن أخفيتم كلامكم فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم أو جهرتم به فـ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٠

يعنى بما فى القلوب من الخير والشر . ابن عباس : نزلت فى المشركين كانوا ينالون من النبىّ صلى الله عليه وسلم فيخبره جبريل عليه السلام ؛ فقال بعضهم لبعض : أسرّوا قولكم كى لا يسمع ربّ محمد ؛ فنزلت : « وأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ » . يعنى : أسرُّوا قولكم فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل فى سائر الأقوال . أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ؛ أعلنوه . ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ذات الصدور ما فيها ؛ كما يسمّى ولد المرأة وهو جنين « ذا بطنها » . ثم قال : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ يعنى ألا يعلم السرّ من خلق السرّ . يقول أنا خلقت السرّ فى القلب أفلا أكون عالمًا بما فى قلوب العباد . وقال أهل المعانى : إن شئت جعلت « مَن » اسمًا للخالق جلّ وعزّ ؛ ويكون المعنى : ألا يعلم الخالق خلقه . وإن شئت جعلته اسما للخلوق ، والمعنى : ألا يعلم الله مَن خلق . ولا بدّ أن يكون الخالق عالمًا بما خلقه وما يخلقه . قال ابن المسيّب : بينما رجل واقف بالليل فى شجر كثير وقد عَصَفت الريح فوقع فى نفس الرجل : أترى الله يعلم ما يسقط من هذا الورق ؟ فنودى من جانب الغَيْضة[1] بصوت عظيم : ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ! . وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى : من أسماء صفات الذات ما هو للعلم ؛ منها « العَلِيمُ » ومعناه تعميم جميع المعلومات . ومنها «الْخَبِيرُ» ويختص بأن يعلم ما يكون قبل أن يكون . ومنها « الْحَكِيم » ويختص بأن يعلم دقائق الأوصاف . ومنها « الشهيد » ويختص بأن يعلم الغائب والحاضر ، ومعناه ألا يغيب عنه شىء . ومنها « الحافظ » ويختص بأنه لا ينسى . ومنها « المُحْصِى » ويختص بأنه لا تشغله الكثرة عن العلم ؛ مثل ضوء النور واشتداد الريح وتساقط الأوراق ؛ فيعلم عند ذلك أجزاء الحركات فى كل ورقة . وكيف لا يعلم وهو الذى يخلق ! وقد قال : «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا ﴾ أى سهلة تستقرّون عليها . والذَّلُول المنقاد الذى يَذِلّ لك ؛ والمصدر الذُّل وهو اللين والانقياد . أى لم يجعل الأرض بحيث يمتنع

(١) الغيضة : الشجر الكثير الملتف .

المشى فيها بالحزونة والغلظة . وقيل : أى ثبتها بالجبال لئلا تزول بأهلها ؛ ولوكانت تتكفأ متمايلة لما كانت منقادة لنا . وقيل : أشار إلى التمكن من الزرع والغرس وشق العيون والأنهار وحفر الآبار . ﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ هو أمر إباحة ، وفيه إظهار الامتنان . وقيل : هو خبر بلفظ الأمر ؛ أى لكى تمشوا فى أطرافها ونواحيها وآكامها وجبالها . وقال ابن عباس وقتادة وبشير بن كعب : « فِي مَنَاكِبِهَا » فى جبالها . وروى أن بشير بن كعب كانت له سُرِّيَة فقال لها : إن أخبرتنى ما مناكب الأرض فأنت حرة ؟ فقالت : مناكبها جبالها . فصارت حرة ، فأراد أن يتزوجها فسأل أبا الدرداء فقال : دَعْ ما يريبك إلى ما لا يريبك . مجاهد : فى أطرافها . وعنه أيضًا : فى طرقها وفجاجها . وقاله السُّدى والحسن . وقال الكَلْبى : فى جوانبها . ومَنْكِبَا الرجل : جانباه . وأصل المَنْكِب الجانب ؛ ومنه مَنْكِب الرجل . والريح النكباء . وتَنَكَّب فلان عن فلان . يقول : آمشوا حيث أردتم فقد جعلتها لكم ذلولاً لاتمتنع . وحكى قتادة عن أبى الجلد : أن الأرض أربعة وعشرون ألف فرسخ ؛ فللسودان اثنا عشر ألفا ، وللروم ثمانية آلاف ، وللفرس ثلاثة آلاف ، وللعرب ألف . ﴿ وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ أى مما أحلّه لكم ؛ قاله الحسن . وقيل : مما أتيته لكم . ﴿ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ المرجع . وقيل : معناه أن الذى خلق السماء لا تفاوت فيها ، والأرضَ ذلولاً قادرٌ على أن ينشركم .

قوله تعالى : ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾

قال ابن عباس : أأمنتم عذاب من فى السماء إن عصيتموه . وقيل : تقديره أأمنتم من فى السماء قدرته وسلطانُه وعرشُه ومملكتُه . وخصّ السماء و إن عَمّ مُلْكُه تنبيهاً على أن الإله الذى تنفذ قدرته فى السماء لامن يعظّمونه فى الأرض . وقيل : هو إشارة إلى الملائكة . وقيل : إلى جبريل وهو المَلَك المُوَكّل بالعذاب (١) .

(١) كلمة « العذاب » ساقطة من ح ، س ، هـ .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى : أأمنتم خالق مَن فى السماء أن يخسف بكم الأرض كما خسفها بقارون . ﴿ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ أى تذهب وتجىء . والمَوْر : الاضطراب بالذهاب والمجىء . قال الشاعر :

رَمَيْنَ فأقْصَدْنَ القلوبَ ولن ترى * دمًا ماثِرًا إلا جَرَى فى الحَيَازِمِ

جمع حَيْزوم وهو وسط الصدر . وإذا خُسف بإنسان دارت به الأرض فهو المَوْر . وقال المحققون : أمنتم مَن فَوق السماء ؛ كقوله : « فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ »(١) أى فوقها لا بالمماسّة والتحيّز لكن بالقهر والتدبير . وقيل : معناه أمنتم مَن على السماء ؛ كقوله تعالى : « وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ »(٢) أى عليها . ومعناه أنه مديرها ومالكها ؛ كما يقال : فلان على العراق والحجاز ؛ أى واليها وأميرها . والأخبار فى هذا الباب كثيرة صحيحة منتشرة ، مشيرة إلى العلو ، لا يدفعها إلا مُلْحِدٌ أوجاهل معاند . والمراد بها توقيره وتنزيهه عن السّفل والتّحت . ووصفه بالعلو والعظمة لا بالأماكن والجهات والحدود لأنها صفات الأجسام . وإنما ترفع الأيدى بالدعاء إلى السماء لأن السماء مهبط الوحى ، ومنزل القطر ، ومحل القُدس ، ومعدن المطهرين من الملائكة ، وإليها ترفع أعمال العباد ، وفوقها عرشه وجنته ؛ كما جعل الله الكعبة قِبلةً للدعاء والصلاة ، ولأنه خلق الأمكنة وهو غير محتاج إليها ، وكان فى أزله قبل خلق المكان والزمان ولا مكان له ولا زمان . وهو الآن على ما عليه كان . وقرأ قُنْبل عن ابن كَثير « النشور وامنتم » بقلب الهمزة الأولى واوًا وتخفيف الثانية . وقرأ الكوفيون والبصريون وأهل الشام سوى أبى عمرو وهشام بالتخفيف فى الهمزتين ، وخفّف الباقون . وقد تقدم جميعه .

قوله تعالى : أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۚ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٦٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٢٤

قوله تعالى : ﴿ أَمْ أَمِنتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِباً ﴾ أى حجارة من السماء كما أرسلها على قوم لوط وأصحاب الفيل . وقيل : ريح فيها حجارة وحَصْباء . وقيل : سحاب فيه حجارة . ﴿ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴾ أى إنذارى . وقيل : النذير بمعنى المنذر . يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم فستعلمون صدقه وعاقبة تكذيبكم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى كفار الأمم ؛ كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وأصحاب مَدْيَن وأصحاب الرَّسّ وقوم فرعون . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ أى إنكارى (١) وقد تقدم . وأثبت وَرْش الياء فى « نذيرى ، ونكيرى » فى الوصل . وأثبتها يعقوب فى الحالين . وحذف الباقون اتباعاً للمصحف .

قوله تعالى : أَوَ لَمْ يَرَوْا إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ ۚ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱلرَّحْمَٰنُ ۚ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍۭ بَصِيرٌ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ ﴾ أى كما ذلّل الأرض للآدمى ذلّل الهواء للطيور . و « صَافّات » أى باسطات أجنحتهن فى الجوّ عند طيرانها ؛ لأنهن إذا بسطنها صَفَفْن قوائمها صَفًّا . ﴿ وَيَقْبِضْنَ ﴾ أى يضربن بها جُنُوبَهُنَّ . قال أبو جعفر النحاس : يقال للطائر إذا بسط جناحيه : صافٌّ ، وإذا ضَمّهما فأصابا جَنْبَه : قابض ؛ لأنه يقبضهما . قال أبو خِرَاش :

يبادر جُنْحَ الليل فهو مُوائل (٢) * يَحُثّ الجناح بالتبسُّط والقَبْض

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٣ (٢) كذا فى نسخ الأصل . وواءل الطائر : لجأ وخلص . والى المكان : بادر . والذى فى ديوان أشعار الهذليين وكتب اللغة : « فهو مهابذ » والمهابذة : الإمراع .

وقيل : و يقبضن أجنحتهن بعد بسطها إذا وقفن من الطيران . وهو معطوف على «صَافَّاتٍ» عطف المضارع على اسم الفاعل ؛ كما عطف اسم الفاعل على المضارع فى قول الشاعر :

بات يُعَشِّيها بعَضْب باتر * يَقْصِدُ فى أسْوُقها وجائِرِ (١)

﴿ مَا يُمْسِكُهُنَّ ﴾ أى ما يمسك الطير فى الجو وهى تطير إلا الله عز وجل . ﴿ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ۚ إِنِ ٱلْكَٰفِرُونَ إِلَّا فِى غُرُورٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هَـٰذَا الَّذِى هُوَ جُنْدٌ لَّكُمْ ﴾ قال ابن عباس : حزب ومنعة لكم . ﴿ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ فيدفع عنكم ما أراد بكم إن عصيتموه . ولفظ الجُنْد يُوَحَّد ؛ ولهذا قال : « هَذَا الَّذِى هُوَ جُنْدٌ لَّكُمْ » وهو استفهام إنكار ؛ أى لا جند لكم يدفع عنكم عذاب الله ﴿ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ أى من سوى الرحمن . ﴿ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِى غُرُورٍ ﴾ من الشياطين ؛ تغرهم بأن لا عذاب ولا حساب .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَـٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ۚ بَل لَّجُّوا فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هَـٰذَا الَّذِى يَرْزُقُكُمْ ﴾ أى يعطيكم منافع الدنيا . وقيل المطر من آلهتكم . ﴿ إِنْ أَمْسَكَ ﴾ يعنى الله تعالى رزقه ﴿ بَلْ لَجُّوا ﴾ أى تمادوا وأصروا . ﴿ فِى عُتُوٍّ ﴾ طغيان ﴿ وَنُفُورٍ ﴾ عن الحق .

---

(١) لم يعلم قائله ، وهو من الرجز المسدس . و « يعشيها » أى يطعمها العشاء . و يروى : « يغشيها » بالغين المعجمة من الغشاء كالغطاء ، أى يشملها و يعمها . وضمير المؤنث للإبل ، وهو فى وصف كريم بادر بمقر إبله لضيوفه . والعضب : السيف . و « يقصد » : من القصد وهو ضد الجور . و « أسوقها » : جمع ساق ، وهو ما بين الركبة إلى القدم . و « جائر » من جار إذا ظلم . أى يجور . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد السادس والخمسين بعد الثلثمائة) .

قوله تعالى : أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ أَهْدَىٰٓ أَمَّن يَمْشِى سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: ﴿ أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ ﴾ [ضرب الله مثلاً للمؤمن والكافر](١) « مُكِبًّا » أى منكّسًا رأسه لا ينظر أمامه ولا يمينه ولا شماله ؛ فهو لا يأمن من العثور والانكباب على وجهه . كمن يمشى سويًّا معتدلاً ناظراً ما بين يديه وعن يمينه وعن شماله . قال ابن عباس : هذا فى الدنيا ؛ ويجوز أن يريد به الأعمى الذى لا يهتدى إلى الطريق فيعتسف(٢) ؛ فلا يزال ينكبّ على وجهه . وأنه ليس كالرجل السوىّ الصحيح البصير الماشى فى الطريق المهتدى له . وقال قتادة : هو الكافر أكبّ على معاصى الله فى الدنيا فحشره الله يوم القيامة على وجهه . وقال ابن عباس والكلبى : عنى بالذى يمشى مُكِبًّا على وجهه أبا جهل ، وبالذى يمشى سويًّا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . وقيل أبو بكر . وقيل حمزة . وقيل عمّار بن ياسر ؛ قاله عكرمة . وقيل : هو عام فى الكافر والمؤمن ؛ أى أن الكافر لا يدرى أعلى حقّ هو أم على باطل . أى أهذا الكافر أهدى أو المسلم الذى يمشى سويًّا معتدلاً يُبصر للطريق وهو ﴿ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ وهو الإسلام . ويقال : أكبّ الرجل على وجهه ؛ فيما لا يتعدّى بالألف . فإذا تعدى قيل : كبّه الله لوجهه ؛ بغير ألف .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۖ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِى أَنْشَأَكُمْ ﴾ أمر نبيه أن يعرّفهم قبح شركهم مع اعترافهم بأن الله خلقهم . ﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ﴾ يعنى القلوب ﴿ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ ﴾ أى لا تشكرون هذه النعم ، ولا توحّدون الله تعالى . تقول : قلّما أفعل كذا ؛ أى لا أفعله .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلَّذِى ذَرَأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٥﴾

(١) ما بين المربعين ساقط من س ، ه . (٢) الاعتساف : ركوب المفازة وقطعها بغير قصد ولا هداية ، ولا توخى قصد ولا طريق مسلوك .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى خلقكم فى الأرض ؛ قاله ابن عباس . وقيل : نشركم فيها وفرقكم على ظهرها ؛ قاله ابن شجرة . ﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ حتى يجازى كُلًّا بعمله . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أى متى يوم القيامة ! ومتى هذا العذاب الذى تعدوننا به ؟ وهذا استهزاء منهم . وقد تقدّم[1] .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى قل لهم يا محمد علم وقت قيام الساعة عند الله ؛ فلا يعلمه غيره . نظيره : « قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي »[2] الآية . ﴿ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ أى مخوف ومعلم لكم .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدَّعُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً ﴾ مصدر بمعنى مُزْدَلَفًا ، أى قريبًا ؛ قاله مجاهد . الحسن عِيانًا . وأكثر المفسرين على أن المعنى : فلما رأوه يعنى العذاب ، وهو عذاب الآخرة . وقال مجاهد : يعنى عذاب بَدْر . وقيل : أى رأوا ما وُعِدوا من الحشر قريباً منهم . ودلّ عليه « تُحْشَرُونَ » . وقال ابن عباس : لما رأوا عملهم السّيّء قريباً . ﴿ سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى فُعل بها السوء . وقال الزجاج : تُبُيِّن فيها السوء ؛ أى ساءهم ذلك العذاب وظهر على وجوههم سِمَةٌ تدلّ على كفرهم ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ »[3] . وقرأ نافع وابن مُحَيْصِن وابن عامر والكسائىّ « سئت » بإشمام الضم . وكسر الباقون بغير إشمام طلبًا للخفّة . ومن ضمّ لاحظ الأصل . ﴿ وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدَّعُونَ ﴾ قال الفرّاء : « تَدَّعُونَ » تفتعلون من الدعاء ؛ وهو قول أكثر العلماء ؛ أى تتمنّون وتسألون .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤٩ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٣٥

(٣) راجع جـ ٤ ص ١٦٦

وقال ابن عباس : تكذبون ؛ وتأويله : هذا الذى كنتم من أجله تدعون الأباطيل والأحاديث ؛ قاله الزجاج . وقراءة العامة « تدعون » بالتشديد، وتأويله ما ذكرناه . وقرأ قتادة وابن أبي إسحاق والضحاك ويعقوب « تَدْعون » مخففة . قال قتادة : هو قولهم « رَبَّنا عَجِّلْ لَنا قِطَّنا »[1] . وقال الضحاك : هو قولهم « اللَّهُمَّ إنْ كانَ هذا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ »[2] الآية . وقال أبو العباس : « تَدعُونَ » تستعجلون ؛ يقال : دعوت بكذا إذا طلبته ؛ وادّعيت افتعلت منه . النحاس : « تَدَّعُونَ وتَدْعُون » بمعنى واحد ؛ كما يقال : قدر واقتدر، وعدى واعتدى ؛ إلا أن فى « افتعل » معنى شيء بعد شيء، و « فَعَل » يقع على القليل والكثير .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِيَ ٱللَّهُ وَمَن مَّعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَن يُجِيرُ ٱلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِيَ اللَّهُ ﴾[3] أى قل لهم يا محمد — يريد مشركى مكة، وكانوا يتمنّون موتَ محمد صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال تعالى : « أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ »[4] — : أرأيتم إن متنا أو رحمنا فأخّرت آجالُنا فمن يجيركم من عذاب الله ؛ فلا حاجة بكم إلى التربّص بنا ولا إلى استعجال قيام الساعة . وأسكن الياء فى « أهلكنى » ابنُ مُحَيْصن والمُسَيّبى وشيبة والأعمش وحمزة . وفتحها الباقون . وكلهم فتح الياء فى « ومَنْ معىَ » إلا أهل الكوفة فإنهم سكّنوها . وفتحها حفص كالجماعة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِۦ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسَتَعْلَمُونَ ﴾ قرأ الكسائىّ بالياء على الخبر ؛ ورواه عن علىّ . الباقون بالتاء على الخطاب . وهو تهديد لهم . ويقال : لم أخرّ مفعول

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٥٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨
(٣) كلمة « أى » ساقطة من ح ، س . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٧١

«آمَنَّا» وقدّم مفعول «تَوَكَّلْنَا» فيقال: لِوُقوع «آمَنَّا» تعريضًا بالكافرين حين ورد عقيب ذكرهم. كأنه قيل: آمنّا ولم نكفر كما كفرتم. ثم قال ﴿وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ خصوصًا لم نتكّل على ما أنتم متكّلون عليه من رجالكم وأموالكم؛ قاله الزَّمَخْشَرِيّ.

قوله تعالى: قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ﴾ يا معشر قريش ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ أى غائرًا ذاهبًا فى الأرض لا تناله الدلاء. وكان ماؤهم من بئرين: بئر زمزم و بئر ميمون. ﴿فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ أى جارٍ؛ قاله قتادة والضحاك. فلابدّ لهم من أن يقولوا لا يأتينا به إلا الله؛ فقل لهم لِمَ تشركون به من لا يقدر على أن يأتيكم. يقال: غار الماء يَغُور غورًا؛ أى نَضَب. والغَوْر: الغائر؛ وُصِف بالمصدر للمبالغة؛ كما تقول: رجل عَدْلٌ ورِضًا. وقد مضى فى سورة «الكهف»[1] ومضى القول فى المعنى فى سورة «المؤمنون»[2] والحمد لله. وعن ابن عباس: «بِمَاءٍ مَعِينٍ» أى ظاهر تراه العيون؛ فهو مفعول. وقيل: هو من مَعَن الماءُ أى كثُر؛ فهو على هذا فعيل. وعن ابن عباس أيضا: أن المعنى فمن يأتيكم بماء عَذْب. والله أعلم[3].

تفسير سورة «ن وَالْقَلَمِ»

مَكِّيَّةٌ فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وقال ابن عباس وقتادة: من أوّلها إلى قوله تعالى: «سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ»[4] مكّىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»[5] مدنىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله: «يَكْتُبُونَ»[6] مكّىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «مِنَ الصَّالِحِينَ»[7] مدنىّ، وما بقى مكّىّ؛ قاله الماوردىّ.

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٩ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٢ (٣) فى ه: «ختمت السورة والحمد لله رب العالمين». (٤) آية ١٦ (٥) آية ٣٣ (٦) آية ٤٧ (٧) آية ٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿نٓ وَالْقَلَمِ﴾ أدغم النون الثانية فى هجائها فى الواو أبو بكر والمفضل وهُبَيرة ووَرْش وابن مُحَيْصن وابن عامر والكسائى ويعقوب . والباقون بالإظهار . وقرأ عيسى ابن عمر بفتحها ؛ كأنه أضمر فعلا . وقرأ ابن عباس ونصر وابن أبى إسحاق بكسرها على إضمار حرف القسم . وقرأ هارون ومحمد بن السَّمَيْقَع بضمها على البناء . واختلف فى تأويله ؛ فروى معاوية بن قُرّة عن أبيه يرفعه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نٓ لَوْح من نور " . وروَى ثابت البُنَانىّ أن « ن » الدواة . وقاله الحسن وقتادة . وروى الوليد بن مسلم قال : حدّثنا مالك بن أنس عن سُمَىٍّ مولى أبى بكر عن أبى صالح السّمان عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أول ما خلق الله القلم ثم خلق النُّون وهى الدواة وذلك قوله تعالى : « نٓ والْقَلَمِ » ثم قال له اكتب قال وما أكتب قال ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة من عمل أو أجل أو رزق أو أثر فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة — قال — ثم خُتم فَمُ القلم فلم ينطق ولا ينطق إلى يوم القيامة . ثم خلق العقل فقال الجبّار ما خَلقتُ خلقًا أعجب إلىّ منك وعِزّتى وجلالى لأُكَمِّلنّك فيمن أحببت ولأنقصنّك فيمن أبغضت " قال : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكمل الناس عقلا أطوعهم لله وأعملهم بطاعته " .

وعن مجاهد قال : « نٓ » الحوت الذى تحت الأرض السابعة . قال : « وَالْقَلَمِ » الذى كُتب به الذِّكر . وكذا قال مقاتل ومُرّة الهَمْدانىّ وعطاء الخراسانى والسُّدّى والكَلْبى : إن النون هو الحوت الذى عليه الأرضون . وروى أبو ظَبيان عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله القلم فجرى بما هو كائن ، ثم رفع بخار الماء فخلق منه السماء ، ثم خلق النون فبسط الأرض

على ظهره، فمادت الأرض فأثبتت بالجبال، وإن الجبال لتفخر على الأرض. ثم قرأ ابن عباس « نَ وَالْقَلَمِ » الآية . وقال الكلبي ومقاتل : اسمه البَهْمُوت (١) . قال الراجز :

مالى أراكم كلكم سكوتا * والله ربّى خالق البَهْمُوتا

وقال أبو اليقظان والواقدى : ليوثا . وقال كعب : لوثوثا . وقال : بلهموثا (٢) . قال كعب : إن إبليس تغلغل إلى الحوت الذى على ظهره الأرضون فوسوس فى قلبه ، وقال : أتدرى ما على ظهرك يا لوثوثا من الدواب والشجر والأرضين وغيرها، لو لفظتهم ألقيتهم عن ظهرك أجمع ؛ فهمّ ليوثا أن يفعل ذلك، فبعث الله إليه دابّة فدخلت مَنْخِره ووصلت إلى دماغه ، فضجّ الحوت إلى الله عز وجل منها فأذن الله لها فخرجت . قال كعب : فو الله إنه لينظر إليها وتنظر إليه إن هم بشىء من ذلك عادت كما كانت . وقال الضحاك عن ابن عباس : إن « نَ » آخر حروف من حروف الرحمن . قال : الر ، وحم ، ون ؛ الرحمن تعالى متقطعة . وقال ابن زيد : هو قسم أقسم الله تعالى به . وقال ابن كَيْسان : هو فاتحة السورة . وقيل : اسم السورة . وقال عطاء وأبو العالية : هو افتتاح اسمه نصير ونور وناصر . وقال محمد بن كعب : أقسم الله تعالى بنصره للمؤمنين ؛ وهو حقّ . بيانه قوله تعالى : « وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣) » . وقال جعفر الصادق : هو نهر من أنهار الجنة يقال له نون . وقيل : هو المعروف من حروف المعجم، لأنه لو كان غير ذلك لكان مُعْرَباً ؛ وهو اختيار القُشَيْرِىّ . أبو نصر عبد الرحيم فى تفسيره . قال : لأن « نَ » حرف لم يُعْرَب ، فلو كان كلمة تامة أعرِب كما أعرب القلم ، فهو إذًا حرف هجاء كما فى سائر مفاتيح السور . وعلى هذا قيل : هو اسم السورة، أى هذه سورة «ن» . ثم قال : « وَالْقَلَمِ » أقسم بالقلم لما فيه من البيان

(١) ضبطه الألوسى فى تفسيره فقال : « البهموت بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الهاء » .

(٢) اضطربت الأصول والمراجع التى بين أيدينا فى هذه الأسماء . وقد خرج المؤلف رحمه الله عما اشترطه فى مقدمة كتابه (ص ٣) حيث قال : « ... وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ... » الخ .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٣

كاللسان ؛ وهو واقع على كل قلم مما يكتب به من فى السماء ومن فى الأرض ؛ ومنه قول أبى الفتح البُستيّ .

إذا أقسم الأبطال يومًا بسيفهم * وعدُّوه مما يكسِبُ المجدَ والكَرَمْ
كَفَى قلم الكُتَّابِ عزًّا ورفعةً * مَدَى الدهرِ أن الله أقسم بالقلمْ

وللشعراء فى تفضيل القلم على السيف أبيات كثيرة ؛ ما ذكرناه أعلاها . وقال ابن عباس : هذا قسم بالقلم الذى خلقه الله ؛ فأمره بجرى بكتابة جميع ما هو كائن إلى يوم القيامة . قال : وهو قلم من نورٍ طوله كما بين السماء والأرض . ويقال . خلق الله القلم ثم نظر إليه فانشق نصفين ؛ فقال : اجرِ ؛ فقال : ياربّ بِمَ أجرى ؟ قال بما هو كائن إلى يوم القيامة ؛ فجرى على اللوح المحفوظ . وقال الوليد بن عبادة بن الصامت : أوصانى أبى عند موته فقال : يا بُنَىّ ، اتق الله ، واعلم أنك لن تتقى ولن تبلغ العلم حتى تؤمن بالله وحده ، والقدر خيره وشرّه ، سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فقال يارب وما أكتب فقال اكتب القدر فجرى القلم فى تلك الساعة بما كان وما هو كائن إلى الأبد " وقال ابن عباس : أول ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما هو كائن ؛ فكتب فيما كتب « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ » . وقال قتادة : القلم نعمة من الله تعالى على عباده . قال غيره : لخلق الله القلم الأول فكتب ما يكون فى الذكر ووضعه عنده فوق عرشه ، ثم خلق القلم الثانى ليكتب به فى الأرض ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ أى وما يكتبون . يريد الملائكة يكتبون أعمال بنى آدم ؛ قاله ابن عباس : وقيل : وما يكتبون [أى] الناس ويتفاهمون به . وقال ابن عباس : ومعنى « وَمَا يَسطُرونَ » وما يعلمون . و « ما » موصولة أو مصدرية ؛ أى ومسطوراتهم أو وسطرهم ، ويراد به كل من يسطر أو الحفظة ؛ على الخلاف . ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾ هذا جواب القسم وهو نفى ؛ وكان المشركون يقولون للنبىّ صلى الله عليه وسلم إنه مجنون ، به شيطان .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١١٧ .

وهو قولهم : « يَأَيُّهَا الَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ »[1] فأنزل الله تعالى ردّا عليهم وتكذيباً لقولهم « مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ » أى برحمة ربك . والنعمة ها هنا الرحمة . ويحتمل ثانيا — أن النعمة هاهنا قَسَم ، وتقديره : ما أنت ونعمةِ ربك بمجنون ؛ لأن الواو والباء من حروف القسم . وقيل هو كما تقول : ما أنت بمجنون ، والحمد لله . وقيل : معناه ما أنت بمجنون ، والنعمة لربك ؛ كقولهم : سبحانك اللهم وبحمدك ؛ أى والحمد لله . ومنه قول لبيد :

وأفردْتُ فى الدنيا بفقد عشيرتى * وفارقنى جارٌ بأَرْبَدَ نافعُ

أى وهو أربد[2] . وقال النابغة :

لم يُحْرِمُوا حُسْنَ الغِذاء وأُمُّهم * طَفَحتْ عليك بناتق مِذْكارِ

أى هو ناتق . والباء فى « بِنِعْمَةِ رَبِّكَ » متعلقة « بمجنون » منفيًّا ، كما يتعلق بغافل مثبتاً . كما فى قولك : أنت بنعمة ربك غافل . ومحله النصب على الحال ؛ كأنه قال : ما أنت بمجنون مُنْعَماً عليك بذلك . ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا ﴾ أى ثواباً على ماتحملت من أثقال النبوّة . ﴿ غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ أى غير مقطوع ولا منقوص ، يقال : منتت الحبل إذا قطعته . وحبل منين إذا كان غير متين . قال الشاعر :

* غُبْسًا كواسِبَ لا يُمَنّ[3] طعامُها *

أى لا يقطع . وقال مجاهد : « غَيْرَ مَمْنُونٍ » محسوب . الحسن : « غَيْرَ مَمْنُونٍ » غير مكدّر بالمَنّ . الضحاك : أجرًا بغير عمل . وقيل : غير مقدر وهو التفضل ؛ لأن الجزاء مقدّر والتفضل غير مقدر ؛ ذكره الماوَرْدِىّ ، وهو معنى قول مجاهد .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤ .

(٢) الربدة (بضم فسكون) : الغبرة . ورواية الديوان فى هذا البيت :

وقد كنت فى أكناف جار مضنة * ففارقنى ..... الخ .

و « جار مضنة » : جار يضن به .

(٣) هذا عجز بيت لليد . واختلف فى صدره . راجع مادة (منن) فى اللسان . والغبسة : لون الرماد .

قوله تعالى : وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾

فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد: على خُلُقٍ، على دينٍ عظيم من الأديان ، ليس دين أحبّ إلى الله تعالى ولا أرضى عنده منه. وفى صحيح مسلم عن عائشة : أن خُلُقه كان القرآن. وقال علىّ رضى الله عنه وعَطِيّة : هو أدب القرآن. وقيل : هو رِفْقُه بأمته وإكرامُه إيّاهم . وقال قتادة : هو ما كان يأتمر به من أمر الله وينتهى عنه مما نهى الله عنه . وقيل : أى إنك على طبع كريم . الماوردىّ : وهو الظاهر. وحقيقة الخُلُق فى اللغة : هو ما يأخذ به الإنسانُ نفسَه من الأدب يُسَمَّى خُلُقًا ؛ لأنه يصير كالخِلْقة فيه . وأما ما طُبع عليه من الأدب فهو الخِيم (بالكسر) : السَّجِيَّة والطبيعة، لا واحد له من لفظه . وخِيم : اسم جبل . فيكون الخُلُق الطبعَ المتكلَّف . والخِيم الطبع الغريزى . وقد أوضح الأعشى ذلك فى شعره فقال :

وإذا ذُو الفضول ضَنَّ على المَوْ * لَى وعادت لخيمها الأخلاقُ

أى رجعت الأخلاق إلى طبائعها .

قلت : ما ذكرته عن عائشة فى صحيح مسلم أصحّ الأقوال . وسئلت أيضا عن خُلُقه عليه السلام ؛ فقرأت « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »(١) إلى عشر آيات ، وقالت : ما كان أحد أحسن خُلُقًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال لَبَّيْك، ولذلك قال الله تعالى « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ » . ولم يُذكر خُلُقٌ محمود إلا وكان للنبىّ صلى الله عليه وسلم منه الحظّ الأوفر. وقال الجُنَيْد: سُمِّىَ خلقه عظيمًا لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى . وقيل سُمِّىَ خلقه عظيمًا لاجتماع مكارم الأخلاق فيه ؛ يدلّ عليه قوله عليه السلام : " إن الله بعثنى لأتمم مكارم الأخلاق " . وقيل: لأنه امتثل تأديب الله تعالى إياه بقوله تعالى: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ»(٢). وقد روى عنه عليه السلام

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠٣ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٤٣ .

أنه قال : " أَدَّبَنِي رَبِّي تأديبًا حسنًا إذ قال : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » فلما قبلت ذلك منه قال : « إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ » " .

الثانيـــة — روى الترمذى عن أبى ذَرٍّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تَمْحُها وخالق الناس بخُلُق حَسَن " . قال حديث حسن صحيح . وعن أبى الدَّرْدَاء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ماشىءٌ أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من خُلُق حَسَن وإن الله تعالى لَيُبْغِض الفاحش البذىء " . قال : حديث حسن صحيح . وعنه قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من شىء يوضع فى الميزان أثقل من حُسْنِ الخُلُق وإن صاحب حُسنِ الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصلاة والصوم " . قال : حديث غريب من هذا الوجه . وعن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يُدْخِل الناسَ الجنة ؟ فقال : " تقوى الله وحسن الخُلُق " . وسئل عن أكثر ما يُدْخِل الناس النار ؟ فقال : " الفَم والفَرْج " قال : هـذا حديث صحيح غريب . وعن عبد الله ابن المبارك أنه وصف حُسْن الخُلُق فقال : هو بسط الوجه ، وبذل المعروف ، وكَفّ الأذى . وعن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنّ من أحبكم إلىّ وأقربكم منّى مجلسًا يوم القيامة أحسنكم أخلاقًا — قال — وإنّ أبغضكم إلىّ وأبعدكم منى مجلسًا يوم القيامة الثرثارون والمتشدّقون والمُتَفَيْهِقُون " . قالوا : يارسول الله ، قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون ، فما المتفيهقون ؟ قال : " المتكبرون " . قال : وفى الباب عن أبى هريرة وهـذا حديث حسن غريب [من هذا الوجه] .

قوله تعالى : فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴿٥﴾ بِأَيِّيكُمُ الْمَفْتُونُ ﴿٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٧﴾

---

(١) المتشدق : الذى يتطاول على الناس فى الكلام و يبذو عليهم .

(٢) زيادة عن صحيح الترمذى .

قوله تعالى : ﴿ فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴾ قال ابن عباس : معناه فستعلم و يعلمون يوم القيامة . وقيل : فسترى و يرون يوم القيامة حين يتبين الحق والباطل . ﴿ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ ﴾ الباء زائدة ؛ أى فستبصر و يبصرون أيكم المفتون . أى الذى فُتِن بالجنون ؛ كقوله تعالى : « تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ »(١) و « يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ »(٢) . وهذا قول قتادة وأبى عُبيد والأخفش . وقال الراجز :

نحن بنو جَعْدَةَ أصحاب الفَلَج * نضرب بالسيف ونرجو بالفرج(٣)

وقيل : الباء ليست بزائدة ؛ والمعنى : « بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ » أى الفتنة . وهو مصدر على وزن المفعول ، و يكون معناه الفُتُون ؛ كما قالوا : ما لفلان مجلود ولا معقول ؛ أى عقل ولا جلادة . وقاله الحسن والضحاك وابن عباس . وقال الراعى :

حتى إذا لم يتركوا لعظامه * لحمًا ولا لفؤاده معقولا

أى عقلًا . وقيل فى الكلام تقدير حذف مضاف ؛ والمعنى : بأيكم فتنة المفتون . وقال الفراء : الباء بمعنى فى ؛ أى فستبصر و يبصرون فى أى الفريقين المجنون ؛ أبا لفرقة التى أنت فيها من المؤمنين أم بالفرقة الأخرى . والمفتون : المجنون الذى فتنه الشيطان . وقيل : المفتون المعذَّب . من قول العرب : فتنت الذهب بالنار إذا حَمّيته . ومنه قوله تعالى : « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ »(٤) أى يعذّبون .

ومعظم السورة نزلت فى الوليد بن المغيرة وأبى جهل . وقيل : المفتون هو الشيطان ؛ لأنه مفتون فى دينه . وكانوا يقولون : إن به شيطاناً ، وعَنَوْا بالمجنون هذا ؛ فقال الله تعالى : فسيعلمون غدًا بأيهم المجنون ؛ أى الشيطان الذى يحصل من مسّه الجنون واختلاط العقل .

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٤ (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤

(٣) الفلج (بفتح الفاء واللام) : مدينة بأرض اليمامة لبنى جعدة . ويجوز فيه : * نحن بنى ... * بالنصب على الاختصاص . (راجع الشاهد التاسع والثمانين بعد السبعمائة فى خزانة الأدب) .

(٤) راجع جـ ١٧ ص ٣١

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى إن الله هو العالم بمن حاد عن دينه . ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ أى الذين هم على الهدى فيجازى كُلًّا غدًا بعمله .

قوله تعالى : فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٨﴾

نهاه عن مُمايلة[1] المشركين ؛ وكانوا يدعونه إلى أن يكُفّ عنهم ليكفُّوا عنه ، فبيّن الله تعالى أن مُمايلتهم كفر . وقال تعالى : « وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا[2] » . وقيل : أى فلا تطع المكذبين فيما دَعَوْك إليه من دينهم الخبيث . نزلت فى مشركى قريش حين دَعَوْه إلى دين آبائه .

قوله تعالى : وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾

قال ابن عباس وعطية والضحاك والسُّدّىّ : ودّوا لو تكفر فيتَمادَوْن على كفرهم . وعن ابن عباس أيضا : ودّوا لو تُرَخِّص لهم فَيُرخِّصون لك . وقال الفرّاء والكَلْبىّ : لو تلين فيلينون لك . والإدهان : التَّلين لمن لا ينبغى له التَّلين ؛ قاله الفرّاء . وقال مجاهد : المعنى ودّوا لو رَكَنْتَ إليهم وتركت الحقّ فيُمالئونك . وقال الربيع بن أنس : ودّوا لو تكذب فيكذبون . وقال قتادة : ودّوا لو تذهب عن هذا الأمر فيذهبون معك . الحسن : ودّوا لو تصانعهم فى دينك فيصانعونك فى دينهم . وعنه أيضاً : ودّوا لو ترفض بعض أمرك فيرفضون بعض أمرهم . زيد بن أسلم : لو تنافق وترائى فينافقون ويراءون . وقيل : ودّوا لو تضعف فيضعفون ؛ قاله أبو جعفر . وقيل ؛ ودّوا لو تداهن فى دينك فيداهنون فى أديانهم ؛ قاله القُتَبىّ . وعنه : طلبوا منه أن يعبد آلهتهم مدّة ويعبدوا إلهه مدّة . فهذه اثنا عشر قولاً . ابن العربىّ : ذكر المفسرون فيها نحو عشرة أقوال كلّها دعاوَى على اللغة والمعنى . أمثلها قولهم : ودّوا لو تكذب فيكذبون ، ودّوا لو تكفر فيكفرون .

---

(١) مايله مماية : ماله .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٠

قلت : كلها إن شاء الله تعالى صحيحة على مقتضى اللغة والمعنى؛ فإن الآدهان : اللينُ والمصانعة . وقيل : مجاملة العدُوّ مما يلتمه . وقيل : المقاربة فى الكلام والتَّليين فى القول . قال الشاعر :

لبعض الغَشْم أحزم فى أمور * تنوبك من مداهنة العِده

وقال المفضل : النفاق وترك المناصحة . فهى على هذا الوجه مذمومة ، وعلى الوجه الأول غير مذمومة ، وكل شيء منها لم يكن . قال المبرد : يقال أدهن فى دينه وداهن فى أمره ؛ أى خان فيه وأظهر خلاف ما يضمر . وقال قوم : داهنت بمعنى واريت ، وأدهنت بمعنى غششت ؛ قاله الجوهرىّ . وقال : « فَيُدْهِنُونَ » فساقه على العطف ، ولو جاء به جواب النهى لقال فيدهنوا . وإنما أراد : إن تمنوا لوفعلت فيفعلون مثل فعلك ؛ عطفًا لا جزاءً عليه ولا مكافأة ، وإنما هو تمثيل وتنظير .

قوله تعالى : وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾

يعنى الأخنس بن شَرِيق ؛ فى قول الشعبىّ والسُّدىّ وآبن إسحاق . وقيل : الأسود آبن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ؛ قاله مجاهد . وقيل : الوليد بن المغيرة ، عرض على النبىّ صلى الله عليه وسلم مالًا وحلف أن يعطيه إن رجع عن دينه ؛ قاله مقاتل . وقال آبن عباس : هو أبو جهل بن هشام . والحلّاف : الكثير الحَلِف . والمَهين : الضعيف القلب ؛ عن مجاهد . آبن عباس : الكذاب . والكذاب مهين . وقيل : المكثار فى الشَّر ؛ قاله الحسن وقتادة . وقال الكلبىّ : المَهين الفاجر العاجز . وقيل : معناه الحقير عند الله . وقال آبن شجرة : إنه الذليل . الرُّمّانى : المهين الوضيع لإكثاره من القبيح . وهو فعيل من المهانة بمعنى القلة . وهى هنا القلة فى الرأى والتمييز . أو هو فعيل بمعنى مُفْعَل ؛ والمعنى مُهان . ﴿ هَمَّازٍ ﴾ قال ابن زيد : الهمّاز الذى يهمز الناس بيده ويضربهم . واللماز باللسان . وقال

الحسن : هو الذى يهمز ناحية فى المجلس ؛ كقوله تعالى : « هُمَزَة » . وقيل : الهَمّاز الذى يذكر الناس فى وجوههم . واللّماز الذى يذكرهم فى مغيبهم ؛ قاله أبو العالية وعطاء ابن أبى رباح والحسن أيضا . وقال مقاتل ضدّ هذا الكلام : إن الهُمَزَة الذى يغتاب بالغيبة . واللُّمَزَة الذى يغتاب فى الوجه . وقال مرّة : هما سواء . وهو القَتّات الطّعّان للمرء إذا غاب . ونحوه عن ابن عباس وقتادة . قال الشاعر :

تُدْلِى بودّ إذا لاقيتنى كذبًا * وإنْ أُغِبْ فأنت الهامز اللُّمَزَهْ

﴿ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ أى يمشى بالنميمة بين الناس ليفسد بينهم . يقال : نَمّ يَنِمّ نَمًّا ونَمِيمًا ونَمِيمَةً ؛ أى يمشى ويسعى بالفساد . وفى صحيح مسلم عن حُذيفة أنه بلغه أن رجلًا ينمّ الحديث ، فقال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يدخل الجنة نمّام " . وقال الشاعر :

ومولًى كبيت النمل لا خير عنده * لمولاه إلا سَعْيُه بنميم

قال الفرّاء : هما لغتان . وقيل : النَّمِيم جمع نَمِيمة . ﴿ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ ﴾ أى للمال أن ينفق فى وجوهه . وقال ابن عباس : يمنع عن الإسلام ولده وعشيرته . وقال الحسن : يقول لهم من دخل منكم فى دين محمد لا أنفعه بشىء أبدًا . ﴿ مُعْتَدٍ ﴾ أى على الناس فى الظلم ، متجاوز للحدّ ، صاحب باطل . ﴿ أَثِيمٍ ﴾ أى ذى إثم ، ومعناه أَأْثُوم[1] ، فهو فَعِيل بمعنى فعول . ﴿ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴾ العُتُلّ الجافى الشديد فى كفره . وقال الكلبىّ والفراء : هو الشديد الخصومة بالباطل . وقيل : إنه الذى يعتِل الناس فيجرّهم إلى حبس أو عذاب . مأخوذ من العَتْل وهو الجرّ ؛ ومنه قوله تعالى : « خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ »[2] . وفى الصّحاح : وعتلت الرجل أعْتِله وأعْتُله إذا جذبته جذبًا عنيفًا[3] . ورجل مِعْتَل (بالكسر) . وقال يصف فرسا :

* نَفْرعه فرعًا ولسنا نَعْتِله *

قال ابن السكيت : عَتَله وعَتَنه ، باللام والنون جميعًا . والعُتُلّ الغليظ الجافى . والعُتُلّ أيضًا :

(١) فى الأصول : « مأثوم » .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥
(٣) هو أبو النجم الراجز . وفرع فرسه فرعا : كبحه وكفه .

الرمح الغليظ . ورجل عَتِلٌّ (بالكسر) بَيِّن العَتَل ؛ أى سريع إلى الشر . ويقال : لا أعتل معك ؛ أى لا أبرح مكانى . وقال عُبيد بن عمير : العُتُلّ الأكول الشروب القوىّ الشديد يوضع فى الميزان فلا يزن شعيرة ؛ يدفع المَلَك من أولئك فى جهنم بالدُّفعة الواحدة سبعين ألفًا . وقال علىّ بن أبى طالب والحسن : العُتُلّ الفاحش السيئ الخلق . وقال مَعْمَر : هو الفاحش اللئيم . قال الشاعر :

بُعُتُلّ من الرجال زَنِيم * غير ذى نجدة وغير كريم

وفى صحيح مسلم عن حارثة بن وهب سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "ألا أخبركم بأهل الجنة — قالوا بلى قال — كلُّ ضعيف مُتَضَعَّف[1] لو أقسم على الله لأبرّه . ألا أخبركم بأهل النار — قالوا بلى قال — كلُّ عُتُلّ جَوّاظ مُسْتَكْبِر". فى رواية عنه "كلُّ جوّاظ زَنِيم متكبّر". الجوّاظ : قيل هو الجموع المنوع . وقيل الكثير اللحم المختال [فى مشيته] . وذكر الماوردى عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبد الرحمن بن غنم ، ورواه ابن مسعود أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا يدخل الجنة جَوّاظ ولا جَعْظَرِىّ ولا العُتُلّ الزَّنِيم". فقال رجل : ما الجوّاظ وما الجَعْظَرِىّ وما العُتُلّ الزَّنِيم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجوّاظ الذى جَمَع ومَنَع . والجَعْظَرِىّ الغليظ . والعُتُلّ الزَّنِيم الشديد الخَلْق الرحيب الجوف المصَحَّح الأكول الشروب الواجد للطعام الظلوم للناس" . وذكره الثعلبى عن شدّاد بن أوس : "لا يدخل الجنة جَوّاظ ولا جَعْظَرِىّ ولا عُتُلّ زنيم" سمعتهن من النبىّ صلى الله عليه وسلم قلت : وما الجوّاظ ؟ قال : الجمّاع المنّاع . قلت : وما الجعظَرِىّ ؟ قال : الفَظّ الغليظ . قلت : وما العُتُلّ الزنيم ؟ قال : الرحيب الجوف الوبير الخَلْق الأكول الشروب الغشوم الظلوم .

قلت : فهذا التفسير من النبىّ صلى الله عليه وسلم فى العُتُل قد أربى على أقوال المفسرين ووقع فى كتاب أبى داود فى تفسير الجوّاظ أنه الفظّ الغليظ . ذكره من حديث حارثة بن وهب

(١) روى بكسر العين وفتحها . والمشهور الفتح . ومعناه : يستضعفه الناس ويحتقرونه ويجبرون عليه لضعف حاله فى الدنيا . ورواية الكسر معناها : متواضع متذلل خامل واضع من نفسه . قال القاضى : وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان .

الخزاعى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجَعْظَرِىّ " قال : والجوّاظ الفظّ الغليظ . ففيه تفسيران مرفوعان حسب ماذكرناه أوّلا . وقد قيل : إنه الجافى القلب . وعن زيد بن أسلم فى قوله تعالى : « عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ » قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تبكى السماء من رجل أصحّ الله جِسْمَه ورحّب جَوْفَه وأعطاه من الدنيا بعضًا فكان للناس ظلومًا فذلك العُتُلّ الزنيم . وتبكى السماء من الشيخ الزانى ما تكاد الأرض تُقِلّه " . والزّنيم المُلْصَق بالقوم الدّعىّ ؛ عن ابن عباس وغيره . قال الشاعر :

زَنِيمٌ تداعاه الرجال زيادةً * كما زيد فى عَرْضِ الأديم الأكارعُ

وعن ابن عباس أيضا : أنه رجل من قريش كانت له زَنَمة كزنمة الشاة . وروى عنه ابن جُبَير : أنه الذى يُعرف بالشر كما تُعرف الشاة بزنمتها . وقال عِكرِمة : هو اللئيم الذى يُعرف بلؤمه كما تُعرف الشاة بزنمتها . وقيل : إنه الذى يعرف بالأُبْنَة . وهو مروى عن ابن عباس أيضًا . وعنه أنه الظلوم . فهذه ستة أقوال . وقال مجاهد : زَنِيم كانت له ستة أصابع فى يده، فى كل إبهام له إصبع زائدة . وعنه أيضًا وسعيد بن المسيّب وعكرمة : هو ولد الزّنى الملحق فى النسب بالقوم . وكان الوَلِيد[1] دَعِيًّا فى قريش ليس من سِنْخهم[2] ؛ ادّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة من مولده . قال الشاعر :

زنِيمٌ ليس يُعرف مَن أبوه * بغىّ الأُمّ ذو حسب لئيم

وقال حَسّان :

وأنت زَنِيم نِيط فى آل هاشِم * كما نِيط خَلْفَ الراكب القَدَحُ الفَرْدُ

قلت : وهذا هو القول الأول بعينه . وعن علىّ رضى الله تعالى عنه أنه الذى لا أصل له ؛ والمعنى واحد . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة وَلَدُ زنًى ولا ولده ولا ولد ولده " . وقال عبد الله بن عمر : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن أولاد الزنى يحشرون يوم القيامة فى صورة القردة والخنازير" . وقالت ميمونة : سمعت النبىّ

(١) هو الوليد بن المغيرة المخزومى . (٢) السنخ (بالكسر والخاء المعجمة) : الأصل .

صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تزال أمتى بخير ما لم يَفْشُ فيهم ولدُ الزِّنَى فإذا فَشَا فيهم ولد الزنى أو شكَ أن يعمهم الله بعقاب " . وقال عكرمة : إذا كثر ولد الزنى قحط المَطَرُ .

قلت : أما الحديث الأول والثانى فما أظن لهما سنداً يصح ، وأما حديث ميمونة وما قاله عكرمة ففى صحيح مسلم عن زينب بنت جَحْش زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قالت : خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم يوماً فزِعاً مُحْمَرًّا وَجْهُهُ يقول : " لا إله إلا الله . ويلٌ للعرب من شرّ قد اقترب . فُتح اليومَ من رَدْم يأجوج ومأجوج مثلُ هذه " وحلّق بإصبعيه الإبهام والتى تليها . قالت فقلت : يا رسول الله ، أنَهْلِك وفينا الصالحون؟ قال : "نعم إذا كثُرَ الخَبَث" خرّجه البخارىّ . وكثرة الخبث ظهور الزنى وأولاد الزنى ؛ كذا فسّره العلماء . وقول عكرمة «قحط المطر» تبيينٌ لما يكون به الهلاك . وهذا يحتاج إلى توقيف ، وهو أعلم من أين قاله . ومعظم المفسرين على أن هذا نزل فى الوليد بن المغيرة ، وكان يُطعم أهلَ مِنًى حَيْسًا[1] ثلاثة أيام ، وينادى ألا لا يوقدنّ أحد تحت بُرْمَة ، ألا لا يدخّن أحد بكُراع ، ألا ومن أراد الحَيْس فليأت الوليد بن المغيرة . وكان ينفق فى الحجة الواحدة عشرين ألفا وأكثر ، ولا يعطى المسكين درهمًا واحدًا فقيل : «مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ» . وفيه نزل : « وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ»[2] . وقال محمد بن إسحاق : نزلت فى الأَخْنَس بن شَريق ، لأنه حليف مُلْحق فى بنى زُهْرة ، فلذلك سُمِّىَ زَنِيمًا . وقال ابن عباس : فى هذه الآية نُعت ، فلم يعرف حتى قُتل فعُرف ، وكان له زَنَمة فى عنقه معلّقة يُعرف بها . وقال مُرّة الهَمْدانىّ : إنما ادّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة .

قوله تعالى : أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٥﴾

(١) الحيس : الطعام المتخذ من التمر والأقط (الجبن المتخذ من اللبن الحامض) والسمن .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٠

قوله تعالى : ﴿ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وأبو حَيْوة والمغيرة والأعرج « آن كان » بهمزة واحدة ممدودة على الاستفهام . وقرأ المُفَضّل وأبو بكر وحمزة « أأن كان » بهمزتين مُحَقّقتين . وقرأ الباقون بهمزة واحدة على الخبر ؛ فمن قرأ بهمزة مطولة أو بهمزتين محققتين فهو استفهام والمراد به التوبيخ ، ويحسن له أن يقف على « زنيم » ، ويبتدئ « أَنْ كَانَ » على معنى ألأن كان ذا مال وبنين تطيعه . ويجوز أن يكون التقدير : ألأن كان ذا مال وبنين يقول إِذَا تُتْلَى عليه آيَاتُنَا : أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ! ! ويجوز أن يكون التقدير : ألأن كان ذا مال وبنين يكفر ويستكبر . ودلّ عليه ما تقدم من الكلام فصار كالمذكور بعد الاستفهام . ومن قرأ « أَنْ كَانَ » بغير استفهام فهو مفعول من أجله والعامل فيه فعل مضمر ، والتقدير : يكفر لأن كان ذا مال وبنين . ودل على هذا الفعل : « إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » . ولا يعمل فى « أَنْ » : « تُتْلَى » ولا « قَالَ » لأن ما بعد « إِذَا » لا يعمل فيما قبلها ؛ لأن « إِذَا » تضاف إلى الجمل التى بعدها ، ولا يعمل المضاف إليه فيما قبل المضاف . و « قَالَ » جواب الجزاء ولا يعمل فيما قبل الجزاء ؛ إذ حكم العامل أن يكون قبل المعمول فيه ، وحكم الجواب أن يكون بعد الشرط فيصير مقدماً مؤخراً فى حال . ويجوز أن يكون المعنى لا تطعه لأن كان ذا يسار وعدد . قال ابن الأنبارى : ومن قرأ بلا استفهام لم يحسن أن يقف على « زَنِيم » لأن المعنى لأن كان ، و بأن كان ، فـ « أن » متعلقة بما قبلها . قال غيره : يجوز أن يتعلق بقوله : « مَشَّاءٍ بِنَمِيم » والتقدير يمشى بنميم لأن كان ذا مال وبنين . وأجاز أبو علىّ أن يتعلق بـ « عُتُلٍّ » . وأساطير الأولين : أباطيلهم وتُرهاتهم وخرافاتهم (١) . وقد تقدم (٢) .

قوله تعالى : سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ ﴿١٦﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَنَسِمُهُ ﴾ قال ابن عباس : معنى « سَنَسِمُهُ » سَنَخْطِمه بالسيف . قال : وقد خُطِم الذى نزلت فيه يوم بدر بالسيف ؛ فلم يزل مخطوماً إلى أن مات .

(١) فى الأصول : « وخزار بقهم » بالقاف . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠٥

وقال قتادة : سنسمه يوم القيامة على أنفه سِمَةً يُعرف بها ؛ يقال : وسَمْته وسْمًا وسِمَةً إذا أثرت فيه بِسِمَةٍ وَكَيّ . وقد قال تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ »(١) فهذه علامة ظاهرة. وقال تعالى : « وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا »(٢) وهذه علامة أخرى ظاهرة . فأفادت هذه الآية علامة ثالثة وهى الوسم على الأنف بالنار ؛ وهذا كقوله تعالى : « يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ »(٣) قاله الكلبي وغيره . وقال أبو العالية ومجاهد : « سنسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ » أى على أنفه ، ونسوّد وجهه فى الآخرة فيُعْرف بسواد وجهه . والخرطوم : الأنف من الإنسان. ومن السباع : موضع الشَّفَة . وخراطيم القوم : ساداتهم . قال الفراء : وإن كان الخُرْطُوم قد خُصّ بالسِّمة فإنه فى معنى الوجه ؛ لأن بعض الشيء يعبّر به عن الكل . وقال الطبرى : نبيّن أمره تبياناً واضحاً حتى يعرفوه فلا يخفى عليهم كما لاتخفى السِّمة على الخراطيم . وقيل : المعنى سَنُلْحِقُ به عارًا وسُبَّةً حتى يكون كمن وُسم على أنفه . قال القُتَبيّ : تقول العرب للرجل يُسَبّ سُبَّةَ سوء قبيحة باقية : قد وُسِم مِيسَم سوء ؛ أى أُلْصِق به عارٌ لا يفارقه ؛ كما أن السِّمة لايُمْحَى أثرها » قال جرير :

لمّا وضعتُ على الفَرَزْدَق مِيسَمِى * وعلى البَعِيث(٤) جَدَعْتُ أنفَ الأخْطَلِ

أراد به الهجاء . قال : وهذا كله نزل فى الوليد بن المغيرة. ولا نعلم أن الله تعالى بلغ من ذكر عيوب أحدما بلغه منه ؛ فألحقه به عارًا لا يفارقه فى الدنيا والآخرة ؛ كالوَسْم على الخرطوم. وقيل : هو ما ابتلاه الله به فى الدنيا فى نفسه وماله وأهله من سوء وذُلّ وصَغار ؛ قاله ابن بحر . واستشهد بقول الأعشى :

فدعها وما يغنيك وآمْدُد لغيرها * بشعرك وأعْلُبْ(٥) أنف من أنت واسم

---

(١) راجع جـ ٤ ص ١٦٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٤ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٧٥

(٤) البعيث : هو خداش بن بشر (ويقال بشير) من بنى مجاشع ؛ كان يهاجى جريرا .

(٥) علبه يعلبه علبا وعلوبا : أثر فيه ووسمه أو خدشه .

وقال النَّضر بن شُمَيل : المعنى سنحُدّه على شرب الخمر ، والخرطوم : الخمر ، وجمعه خراطيم ، قال الشاعر :

تَظَلُّ يومك فى لَهْوٍ وفى طَرَب * وأنت بالليل شَرّاب الخراطيم

قال الراجز[1] :

* صَهْباء خُرْطومًا عُقارًا قَرْقَفَا[2] *

وقال آخر :

أبا حاضر من يَزْنِ يُعرف زناؤه * ومن يشرب الخُرْطوم يُصبح مسكرا

الثانية — قال ابن العربى : « كان الوسم فى الوجه لذى المعصية قديمًا عند الناس ، حتى أنه روى — كما تقدم — أن اليهود لما أهملوا رَجْم الزانى اعتاضوا منه بالضرب وتحميم[3] الوجه ؛ وهذا وضع باطل . ومن الوسم الصحيح فى الوجه : ما رأى العلماء من تسويد وجه شاهد الزور ، علامةً على قُبْح المعصية وتشديدًا لمن يتعاطاها لغيره ممن يرجى تجنبه بما يرجى من عقوبة شاهد الزور وشهرته[4] ؛ فقد كان عزيزًا بقول الحق وقد صار مَهينًا بالمعصية . وأعظم الإهانة [إهانةُ الوجه] . وكذلك كانت الاستهانة به فى طاعة الله سببًا[5] لخيرة الأبد والتحريم له على النار ؛ فإن الله تعالى قد حرم على النار أن تأكل من آبن آدم أثَرَ السجود ؛ حسب ما ثبت فى الصحيح .

قوله تعالى : إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا۟ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾

(١) هو العجاج . (٢) كل هذا من أسماء الخمر . وقبله : * فضمها حولين ثم استودفا *
وغممت الشيء : غطيته . واستودف اللبن : صبه فى الإناء . (٣) تحميم الوجه : تسخيمه بالفحم .
(٤) عبارة آبن العربى فى أحكامه : « ... لغيره لمن يرجى تجنبه بمن يرى من عقوبة ... » .
(٥) فى ابن العربى : « سببا لحياة الأبد »

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ ﴾ يريد أهل مكة . والابتلاء الاختبار . والمعنى أعطيناهم أموالًا ليشكروا لا ليَبْطَروا ؛ فلما بَطِروا وعادَوْا محمدا صلى الله عليه وسلم ابتليناهم بالجوع والقَحْط كما بلونا أهل الجنة المعروف خبرها عندهم . وذلك أنها كانت بأرض اليمن بالقرب منهم على فراسخ من صنعاء — ويقال بفرسخين — وكانت لرجل يؤدى حق الله تعالى منها ؛ فلما مات صارت إلى ولده ، فمنعوا الناس خيرها و بَخِلُوا بحقّ الله فيها ؛ فأهلكها الله من حيث لم يمكنهم دفع ما حلّ بها . قال الكلبي : كان بينهم و بين صنعاء فرسخان ؛ ابتلاهم الله بأن أحرق جنتهم . وقيل : هى جنة بضَوْران ، وضوران على فرسخ من صنعاء ، وكان أصحاب هذه الجنة بعد رفع عيسى عليه السلام بيسير — وكانوا بخلاء — فكانوا يَجُذّون التمر ليلًا من أجل المساكين ، وكانوا أرادوا حصاد زرعها وقالوا : لا يدخلها اليوم عليكم مسكين ، فغدَوْا عليها فإذا هى قد اقْتُلِعَت من أصلها فأصبحت كالصَّرِيم ؛ أى كالليل . ويقال أيضا للنهار صريم . فإن كان أراد الليل فلا سوداد موضعها . وكأنهم وجدوا موْضِعَها حَمْأة . و إن كان أراد بالصَّريم النهار فلذهاب الشجر والزرع ونقاء الأرض منه . وكان الطّائف الذى طاف عليها جبريل عليه السلام فاقتلعها . فيقال : إنه طاف بها حَوْل البيت ثم وضعها حيث مدينة الطائف اليوم ؛ ولذلك سُمِّيت الطائف . وليس فى أرض الحجاز بلدة فيها الشجر والأعناب والماء غيرها . وقال البكرى فى المُعْجَم : سُمِّيت الطائف لأن رجلا من الصَّدَف[1] يقال له الدَّمُون ، بنى حائطًا وقال : قد بَنَيْتُ لكم طائفًا حول بلدكم ؛ فسُمِّيت الطائف . والله أعلم .

الثانية — قال بعض العلماء : على من حصد زَرْعًا أوجَدّ ثمرة أن يواسى منها من حضره ؛ وذلك معنى قوله : « وَآتوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » وأنه غير الزكاة[2] على ما تقدّم فى « الأنعام »[3] بيانه . وقال بعضهم : وعليه ترك ما أخطأه الحصّادون . وكان بعض العباد يتحرّون أقواتهم

(١) الصدف (بالفتح ثم الكسر) : مخلاف من اليمن منسوب إلى القبيلة .

(٢) فى ط : « عين » . (٣) راجع جـ ٧ ص ٩٩ .

من هذا . وروى أنه نُهى عن الحصاد بالليل . فقيل: إنه لما ينقطع عن المساكين فى ذلك من الرفق . وتأوّل من قال هذا الآية التى فى سورة « نٓ وَالْقَلَمِ » . وقيل : إنما نهى عن ذلك خشية الحيّات وهوامّ الأرض .

قلت : الأوّل أصح ؛ والثانى حسن . و إنما قلنا الأول أصح لأن العقوبة كانت بسبب ما أرادوه من منع المساكين كما ذكر الله تعالى . روى أسباط عن السُّدّى قال : كان قوم باليمن وكان أبوهم رجلًا صالحًا ، وكان إذا بلغ ثمارُه أتاه المساكين فلم يمنعهم من دخولها وأن يأكلوا منها و يتزوّدوا ؛ فلما مات قال بَنُوه بعضهم لبعض : عَلَامَ نُعطى أموالنا هؤلاء المساكين ! تعالَوْا فلْنَدْلج فنصرمنّها قبل أن يعلم المساكين ؛ ولم يستثنوا ؛ فأطلقوا و بعضهم يقول لبعض خُفْتًا[1] : لا يدخلنّها اليوم عليكم مسكين ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَقْسَمُوا ﴾ يعنى حلفوا فيما بينهم ﴿ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴾ يعنى لنجذّنها وقت الصبح قبل أن تخرج المساكين ؛ ولا يستثنون ؛ يعنى لم يقولوا إن شاء الله . وقال ابن عباس : كانت تلك الجنة دون صنعاء بفرسخين ، غرسها رجل من أهل الصلاح وكان له ثلاثة بنين ، وكان للمساكين كل ما تعدّاه المِنْجل فلم يجذّه من الكَرْم ، فإذا طُرح على البساط فكل شىء سقط عن البساط فهو أيضًا للمساكين ، وإذا حصدوا زرعهم فكل شىء تعدّاه المِنْجل فهو للمساكين ، فإذا دَرَسُوا كان لهم كل شىء انتثر ؛ فكان أبوهم يتصدّق منها على المساكين ، وكان يعيش فى ذلك فى حياة أبيهم اليتامى والأرامل والمساكين ، فلما مات أبوهم فعلوا ماذكر الله عنهم . فقالوا : قلّ المالُ وكثر العيال ؛ فتحالفوا بينهم ليغدُون غدوة قبل خروج الناس ثم لَيَصْرِمنها ولا تعرف المساكين . وهو قوله : « إِذْ أَقْسَمُوا » أى حلفوا « لَيَصْرِمُنَّهَا » ليقطعن ثمر نخيلهم إذا أصبحوا بِسُدْفة[2] من الليل لئلا ينتبه المساكين لهم . والصرم القطع . يقال : صرم العِذق عن النخلة . وأصرم النخلُ أى حان وقت صِرامه . مثل أرْكَبَ المهرُ وأحصدَ الزرعُ ، أى حان ركوبه وحَصاده . ﴿ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴾ أى ولم يقولوا إن شاء الله . « فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ » ينادى بعضهم بعضًا .

(١) الخفت (بوزن السبت) : إسرار المنطق .

(٢) السدفة : الظلمة ، والضوء . وطائفة من الليل . وقيل : اختلاط الضوء والظلمة جميعا .

« أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ » عازمين على الصّرام والجداد . قال قتادة : حاصدين زرعكم . وقال الكلبي : ما كان فى جنتهم من زرع ولا نخيل . وقال مجاهد : كان حرثهم عِنَبًا ولم يقولوا إن شاء الله . وقال أبو صالح : كان استثناؤهم قولهم سبحان الله رَبّنا . وقيل : معنى « وَلَا يَسْتَثْنُونَ » أى لا يستثنون حق المساكين ؛ قاله عكرمة . فجاءوها ليلًا فرأوا الجنة مسودّة قد طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون . قيل : الطائف جبريل عليه السلام ؛ على ما تقدّم ذكره . وقال ابن عباس : أمْرٌ من ربك . وقال قتادة : عذاب من ربّك . ابن جريج : عُنُق من نار خرج من وادى جهنم . والطائف لا يكون إلا بالليل ؛ قاله الفرّاء .

الثالثة — قلت : فى هذه الآية دليل على أن العزم مما يؤاخذ به الإنسان ؛ لأنهم عزموا على أن يفعلوا فعوقبوا قبل فعلهم . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ »[1] . وفى الصحيح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار" قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : "إنه كان حريصًا على قتل صاحبه" . وقد مضى مبيّنًا فى سورة « آل عمران » عند قوله تعالى : « وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا »[2] .

قوله تعالى : فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ أى كالليل المظلم ؛ عن ابن عباس والفرّاء وغيرهما . قال الشاعر :

تطاول ليلك الجَوْنُ البَهِيمُ * فما ينجاب عن صبح بهيم[3]

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٤ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢١٥ (٣) فى اللسان مادة صرم :

* فما ينجاب عن ليل صريم *

أى احترقت فصارت كالليل الأسود . وعن ابن عباس أيضا : كالرَّماد الأسود . قال : الصريم الرماد الأسود بلغة خُزَيمة . الثورِىّ : كالزرع المحصود . فالصريم بمعنى المصروم أى المقطوع ما فيه . وقال الحسن : صُرِم عنها الخير أى قطع ؛ فالصريم مفعول أيضًا . وقال المؤرّج : أى كالرملة انصرمت من معظم الرمل . يقال : صريمة وصرائم ؛ فالرّملة لا تنبت شيئًا يُنتفع به . وقال الأخفش : أى كالصبح انصرم من الليل . وقال المبرد : أى كالنهار ؛ فلا شيء فيها . قال شَمِر : الصَّريم الليل والصَّريم النهار ؛ أى ينصرم هذا عن ذاك وذاك عن هذا . وقيل : سُمِّىَ الليل صريمًا لأنه يقطع بظلمته عن التصرف ؛ ولهذا يكون فعيل بمعنى فاعل . قال القُشَيْرِىّ : وفى هذا نظر ؛ لأن النهار يسمَّى صريماً ولا يقطع عن تصرّف .

قوله تعالى : فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ قَـٰدِرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ ﴾ أى يتسارّون ؛ أى يُخفون كلامهم ويسرونه لئلا يعلم بهم أحد ؛ قاله عطاء وقتادة . وهو من خَفَت يَخْفِت إذا سكن ولم يبيّن . كما قال دُرَيد بن الصِّمَّة :

وإنّى لم أهلك سُلالًا ولم أمت * خُفَاتا وكُلًّا ظَنُّه بِىَ عُوَّدِى

وقيل : يخفون أنفسهم من الناس حتى لا يروهم . وكان أبوهم يخبر الفقراء والمساكين فيحضروا وقت الحصاد والصِّرام . ﴿ وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ قَـٰدِرِينَ ﴾ أى على قَصْد وقدرة فى أنفسهم ويظنون أنهم تمكنوا من مرادهم . قال معناه ابن عباس وغيره . والحَرْد القصدُ . حَرَد يَحْرِد (بالكسر) حَرْدًا قصد . تقول : حَرَدْتُ حَرْدَك ؛ أى قصدت قصدك . ومنه قول الراجز :

أقبل سَيْلٌ جاء من عند الله * يَحْرِدُ حَرْدَ الجنة المُغِلَّهْ

أنشده النحاس :

قد جاء سيل جاء من أمر الله * يحرد حرد الجنة المغله

قال المبرد : المُغِلّة ذات الغَلّة . وقال غيره : المغِلّة التي يجرى الماء فى غللها[1] أى فى أصولها . ومنه تغلّلت بالغالية . ومنه تغلّيت ، أبدل من اللام ياء . ومن قال تَغَلْفَت فمعناه عنده جعلتها غِلافًا . وقال قتادة ومجاهد : « عَلَى حَرْدٍ » أى على جِدّ . الحسن : على حاجة وفاقة . وقال أبو عبيدة والقُتَبِيّ : على حَرْد على منع ؛ من قولهم حَارَدَتِ الإبلُ حِرادًا أى قلّت ألبانها . والحَرُود من النُّوق القليلة الدَّرّ . وحاردَتِ السَّنَةُ قلّ مطرها وخيرها . وقال السدّى وسفيان : « عَلَى حَرْدٍ » على غضب . والحرد الغضب . قال أبو نصر أحمد بن حاتم صاحب الأصمعى : وهو مخفف ؛ وأنشد شعراً :

إذا جياد الخيل جاءت تَرْدِى * مملوءةً من غَضَبٍ وحَرَدِ

وقال ابن السِّكّيت : وقد يحرّك ؛ تقول منه : حَرِد (بالكسر) حَرَدًا ، فهو حارد وحَرْدان . ومنه قيل : أسَدٌ حارِدٌ ، ولُيُوثٌ حوارد . وقيل : « عَلَى حَرْدٍ » على انفراد . يقال : حَرَد يَحْرِد حُرُودًا ؛ أى تنحّى عن قومه ونزل منفردا ولم يخالطهم . وقال أبو زيد : رجل حرِيد من قوم حرداء . وقد حَرَد يَحْرِد حُرودًا ؛ إذا ترك قومه وتحوّل عنهم . وكوكب حَرِيد ؛ أى معتزل عن الكواكب . قال الأصمعىّ : رجل حَرِيد ؛ أى فريد وحيد . قال : والمُنْحرِد المنفرد فى لغة هُذَيل . وأنشد لأبى ذؤيب :

* كأنه كوكب فى الجَوّ مُنْحَرِد *

ورواه أبو عمرو بالجيم ، وفسّره : منفرد . قال : وهو سهيل . وقال الأزهرىّ : حَرْد اسم قريتهم . السُّدىّ : اسم جنتهم ؛ وفيه لغتان : حَرْدٌ وحَرَد . وقرأ العامة بالإسكان . وقرأ أبو العالية وابن السَّمَيْقَع بالفتح ؛ وهما لغتان . ومعنى « قادِرِين » قد قدروا أمرهم وبَنَوْا عليه ؛ قاله الفرّاء . وقال قتادة : قادرين على جنتهم عند أنفسهم . وقال الشعبىّ : « قَادِرِينَ » بمعنى على المساكين . وقيل : معناه من الوجود ؛ أى منعوا وهم واجدون .

(١) الذى فى كتب اللغة : الغلل : الماء الذى يجرى فى أصول الشجر ، أو الماء الظاهر الجارى .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى لما رأوها محترقة لا شىء فيها قد صارت كالليل الأسود ينظرون إليها كالرماد، أنكروها وشكُّوا فيها . وقال بعضهم لبعض : ﴿ إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى ضللنا الطريق إلى جَنَّتِنَا ؛ قاله قتادة . وقيل : أى إنا لضالون عن الصواب فى غدوّنا على نية منع المساكين ؛ فلذلك عوقبنا . ﴿ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴾ أى حُرِمنا جنتنا بما صنعنا . روى أسباط عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إياكم والمعاصى إن العبد ليُذْنِبُ الذَّنْبَ فيُحْرَم به رزقاً كان هُيِّئَ له — ثم تلا — « فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ » " الآيتين .

قوله تعالى : قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴿٣١﴾ عَسَىٰ رَبُّنَا أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ أى أمثلهم وأعدلهم وأعقلهم . ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ أى هلا تستثنون . وكان استثناؤهم تسبيحًا ؛ قاله مجاهد وغيره . وهذا يدل على أن هذا الأوسط كان أمرهم بالاستثناء فلم يطيعوه . قال أبو صالح : كان استثناؤهم سبحان الله . فقال لهم : هَلَّا تسبحون الله ؛ أى تقولون سبحان الله وتشكرونه على ما أعطاكم . قال النحاس : أصل التسبيح التنزيهُ لله عز وجل ؛ فجعل مجاهد التسبيح فى موضع إن شاء الله ؛ لأن المعنى تنزيه الله عز وجل أن يكون شىء إلا بمشيئته . وقيل : هَلَّا تستغفرونه من فعلكم وتتوبون إليه من خُبْث نيّتكم ؛ فإن أوسطهم قال لهم حين عزموا على ذلك وذكّرهم انتقامه من المجرمين ﴿ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا ﴾ اعترفوا بالمعصية ونزّهوا الله عن أن يكون ظالمًا فيما فعل . قال ابن عباس فى قولهم : « سُبْحَانَ رَبِّنَا » أى نستغفر الله من ذنبنا . ﴿ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ لأنفسنا

فى منعنا المساكين . ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴾ أى يلوم هذا هذا فى القسم ومنع المساكين، ويقول : بل أنت أشرت علينا بهذا . ﴿ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴾ أى عاصين بمنع حق الفقراء وترك الاستثناء . وقال ابن كَيْسَان : طغينا نعم الله فلم نشكرها كما شكرها آباؤنا من قبل . ﴿ عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِنْهَا ﴾ تعاقدوا وقالوا : إن أبدلنا الله خيراً منها لنصنعنّ كما صنعت آباؤنا؛ فدعوا الله وتضرعوا فأبدلهم الله من ليلتهم ما هو خير منها، وأمر جبريلَ أن يقتلع تلك الجنة المحترقة فيجعلها بزُغر[1] من أرض الشام ، ويأخذ من الشام جنة فيجعلها مكانها . وقال ابن مسعود : إن القوم أخلصوا وعرف الله منهم صدقهم فأبدلهم جنة يقال لها الحيوان ، فيها عنب يحمل البغل منها عنقودًا واحدًا . وقال اليمانىّ أبو خالد : دخلت تلك الجنة فرأيت كل عنقود منها كالرجل الأسود القائم . وقال الحسن : قول أهل الجنة « إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ » لا أدرى إيماناً كان ذلك منهم ، أو على حدّ ما يكون من المشركين إذا أصابتهم الشدة ؛ فيوقف فى كونهم مؤمنين . وسئل قتادة عن أصحاب الجنة : أهم من أهل الجنة أم من أهل النار ؟ فقال : لقد كلفتنى تعبًا . والمعظم يقولون : إنهم تابوا وأخلصوا؛ حكاه القشيرىّ . وقراءة العامة « يُبْدِلَنَا » بالتخفيف . وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو بالتشديد، وهما لغتان . وقيل : التبديل تغيير الشىء أو تغيير حاله وعين الشىء قائم، والإبدال رفع الشىء ووضع آخر مكانه . وقد مضى فى سورة « النساء » القول فى هذا[2] .

قوله تعالى : كَذَٰلِكَ ٱلْعَذَابُ ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ الْعَذَابُ ﴾ أى عذاب الدنيا وهلاك الأموال ؛ عن ابن زيد . وقيل : إن هذا وَعْظٌ لأهل مكة بالرجوع إلى الله لما ابتلاهم بالجَدْب لدعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم ، أى كفِعْلنا بهم نفعل بمن تعدّى حدودنا فى الدنيا ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ

(١) زغر : بضم الزاى وفتح الغين المعجمة وآخرها راء .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٤٥

لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ وقال ابن عباس : هذا مَثَلٌ لأهل مكة حين خرجوا إلى بَدْرٍ وحلفوا ليقتلن محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وليرجعُنَّ(١) إلى مكة حتى يطوفوا بالبيت ويشربوا الخمر ، وتضرب القَيْنات على رءوسهم ؛ فأخلف الله ظنهم وأُسِرُوا وقُتلوا وانهزموا كأهل هذه الجنة لما خرجوا عازمين على الصِّرام فخابوا . ثم قيل : إن الحق الذى منعه أهل الجنة المساكين يحتمل أنه كان واجبًا عليهم ، ويحتمل أنه كان تطوعا ؛ والأول أظهر، والله أعلم . وقيل : السورة مَكِّية ؛ فَبُعْدَ حمل الآية على ما أصاب أهل مكة من القَحْط ، وعلى قتال بَدْر .

قوله تعالى : إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٣٤﴾ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَٰبٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ تقدم القول فيه ؛ أى إن للتقين فى الآخرة جنات ليس فيها إلا التنعم الخالص ، لا يشوبه ما ينغصه كما يشوب جنات الدنيا . وكان صناديد قريش يرون وفور حظّهم من الدنيا وقلّة حظوظ المسلمين منها ؛ فإذا سمعوا بحديث الآخرة وما وعد الله المؤمنين قالوا : إن صَحّ أنا نبعث كما يزعم محمد ومن معه لم يكن حالنا وحالهم إلا مثل ما هى فى الدنيا ، وإلا لم يزيدوا علينا ولم يفضلونا ، وأقصى أمرهم أن يساوونا . فقال : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴾ أى كالكفار . وقال ابن عباس وغيره : قالت كفار مكة : إنا نُعطى فى الآخرة خيرًا مما تُعطَوْن ؛ فنزلت «أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ» ثم وبخهم فقال : ﴿ مَالَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ هذا الحكم الأعوج ؛ كأن أمر الجزاء مفوض إليكم حتى تحكموا فيه بما شئتم أن لكم من الخير ما للمسلمين . ﴿ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴾ أى ألكم كتاب تجدون فيه المطيع كالعاصى . ﴿ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴾ تختارون وتشتهون . والمعنى : أنّ لكم (بالفتح) ولكنه كسر لدخول اللام ؛ تقول علمت أنك عاقل (بالفتح) ، وعلمت

(١) فى ح ، ز ، ط ، ل ، م « وليرجعوا » .

إنك لعاقل (بالكسر) . فالعامل فى « إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ » « تَدْرُسُونَ » فى المعنى . ومنعت اللامُ من فتح « إن ». وقيل : تم الكلام عند قوله : « تَدْرُسُونَ » ثم ابتدأ فقال: «إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ» أى إن لكم فى هذا الكتاب إذًا ما تخيرون ؛ أى ليس لكم ذلك . والكناية فى «فيه» الأولى والثانية راجعة إلى الكتاب . ثم زاد فى التوبيخ فقال : (أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ) أى عهود ومواثيق . (عَلَيْنَا بَالِغَةٌ) مؤكدة . والبالغة المؤكدة بالله تعالى . أى أم لكم عهود على الله تعالى استوثقتم بها فى أن يدخلكم الجنة . (إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ) كُسرت « إن » لدخول اللام فى الخبر. وهى من صلة «أيمان» ، والموضع النصب ولكن كسرت لأجل اللام ؛ تقول : حلفت إن لك لكذا . وقيل : تم الكلام عند قوله : « إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ » ثم قال : « إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ » إذًا ؛ أى ليس الأمر كذلك . وقرأ ابن هُرْمُز « أَيْنَ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تخيرون » « أين لكم لَمَا تحكمون » ؛ بالاستفهام فيهما جميعا . وقرأ الحسن البصرى « بالغةً » بالنصب على الحال ؛ إما من الضمير فى « لكم » لأنه خبر عن « أيمان » ففيه ضمير منه . وإما من الضمير فى « عَلَيْنَا » إن قدرت « علينا » وصفًا للأيمان لا متعلقاً بنفس الأيمان ؛ لأن فيه ضميرًا منه ، كما يكون إذا كان خبرًا عنه . ويجوز أن يكون حالا من «أيمان» وإن كانت نكرة ، كما أجازوا نصب « حقًّا » على الحال من « متاع » فى قوله تعالى : « مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ »(١) . وقرأ العامة « بالغةٌ » بالرفع نعت لـ « أيمان » .

قوله تعالى : سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِن كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : (سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ) أى سل يا محمد هؤلاء المتقولين علىّ : أيُّهم كفيل بما تقدم ذكره . [وهو أن لهم من الخير] ما للمسلمين . والزعيم : الكفيل والضمين ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وقال ابن كيسان : الزعيم هنا القائم بالحجة والدعوى . وقال الحسن :

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٢٨ . (٢) زيادة يقتضيها السياق .

الزعيم الرسول . ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ ﴾ أى ألهم والميم صلة . « شُرَكَاء » أى شهداء . ﴿ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ ﴾ يشهدون على ما زعموا . ﴿ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ فى دعواهم . وقيل : أى فليأتوا بشركائهم إن أمكنهم ؛ فهو أمر معناه التعجيز .

قوله تعالى : يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ يجوز أن يكون العامل فى « يَوْمَ » « فَلْيَأْتُوا » أى فليأتوا بشركائهم يوم يكشف عن ساق ليشفع الشركاء لهم . ويجوز أن ينتصب بإضمار فعل ، أى اذكر يوم يكشف عن ساق ؛ فيوقف على « صَادِقِينَ » ولا يوقف عليه على التقدير الأول . وقرئ « يوم نكشف » بالنون . « وقرأ » ابن عباس « يوم تكشف عن ساق » بتاء مسمّى الفاعل ؛ أى تكشف الشدة أو القيامة عن ساقها ؛ كقولهم : شَمّرت الحرب عن ساقها . قال الشاعر :

فتى الحرب إن عضّت به الحربُ عَضّها * وإن شمّرت عن ساقها الحَرْبُ شَمّرا (١)

وقال الراجز :

قد كشفت عن ساقها فشُدُّوا * وجَدّت الحربُ بكم فجِدُّوا

وقال آخر :

عجبت من نفسى ومن إشفاقها * ومن طِرَاد الطير عن أرزاقها
فى سَنة قد كشفت عن ساقها * حمراء تَبرى اللحمَ عن عُرَاقها (٢)

وقال آخر :

كشفت لهم عن ساقها * وبدا من الشر الصُّرَاح

(١) البيت لحاتم الطائى . ويروى : أخو الحرب وأخا الحرب

(٢) العراق بضم العين : العظم بغير لحم ؛ فإن كان عليه لحم فهو عرق بفتحها .

وعن ابن عباس أيضًا والحسن وأبي العالية «تُكْشَفُ» بتاء غير مسمّى الفاعل . وهذه القراءة راجعة إلى معنى «يُكْشَف» وكأنه قال : يوم تكشف القيامة عن شدة . وقرئ «يَوْمَ تُكْشِف» بالتاء المضمومة وكسر الشين ؛ من أكشف إذا دخل في الكشف . ومنه : أكشف الرجل فهو مُكْشِف ؛ إذا انقلبت شَفَتُه العليا . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا أسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : « يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ » قال: عن كرب وشدة. أخبرنا ابن جُريج عن مجاهد قال : شدّة الأمر وجِدّه . وقال مجاهد: قال ابن عباس هي أشد ساعة في يوم القيامة . وقال أبو عبيدة : إذا اشتد الحرب والأمر قيل : كشف الأمرُ عن ساقه . والأصل فيه أن من وقع في شيء يحتاج فيه إلى الجِدّ شمّر عن ساقه ؛ فاستعير الساق والكشف عنها في موضع الشدة . وقيل : ساقُ الشيء أصله الذي به قِوامه ؛ كساق الشجرة وساق الإنسان . أي يوم يكشف عن أصل الأمر فتظهر حقائق الأمور وأصلها . وقيل : يكشف عن ساق جهنم . وقيل : عن ساق العرش . وقيل : يريد وقت اقتراب الأجل وضعف البدن ؛ أي يكشف المريض عن ساقه ليبصر ضعفه ، ويدعوه المؤذن إلى الصلاة فلا يمكنه أن يقوم ويخرج . فأما ما رُوِي أن الله يكشف عن ساقه فإنه عز وجل يتعالى عن الأعضاء والتبعيض وأن يكشف ويتغطى . ومعناه أن يكشف عن العظيم من أمره . وقيل : يكشف عن نوره عز وجل . وروى أبو موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : «عَنْ سَاقٍ» قال : "يكشف عن نور عظيم يخرون له سجدًا". وقال أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيّ في تفسيره : حدّثنا الخليل بن أحمد قال حدّثنا ابن منيع قال حدّثنا هُدْبة قال حدّثنا حماد بن سلمة عن عدي بن زيد عن عمارة القرشي عن أبي بُردة عن أبي موسى قال حدّثني أبي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إذا كان يوم القيامة مُثِّل لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا فيذهب كلُّ قوم إلى ما كانوا يعبدون ويبقى أهل التوحد فيقال لهم ما تنتظرون وقد ذهب الناس فيقولون إن لنا ربًّا كنا نعبده في الدنيا ولم نره — قال — وتعرفونه إذا رأيتموه فيقولون نعم فيقال فكيف تعرفونه ولم تروه قالوا إنه لا شبيه له

فيكشف لهم الحجاب فينظرون إلى الله تعالى فيخرون له سجدًا وتبقى أقوام ظهورهم مثل صَيَاصِي(١) البقر فينظرون إلى الله تعالى فيريدون السجود فلا يستطيعون فذلك قوله تعالى : « يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ » فيقول الله تعالى عبادى ارفعوا رءوسكم فقد جعلت بدل كل رجل منكم رجلًا من اليهود والنصارى فى النار " .

قال أبو بردة : فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال : آللهِ الذى لا إله إلا هو لقد حدّثك أبوك بهذا الحديث ؟ فحلف له ثلاثةَ أيمان، فقال عمر : ما سمعت فى أهل التوحيد حديثًا هو أحبّ إلىّ من هذا . وقال قيس بن السَّكَن : حَدّث عبد الله بن مسعود عند عمر بن الخطاب فقال : إذا كان يوم القيامة قام الناس لربّ العالمين أربعين عامًا شاخصةً أبصارهم إلى السماء، حُفاةً عُراةً يُلْجمهم العرق، فلا يكلّمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عامًا، ثم ينادى منادٍ : أيها الناس، أليس عدلًا من ربكم الذى خلقكم وصوّركم وأماتكم وأحياكم ثم عبدتم غيره أن يُوَلِّىَ كلّ قوم ما تولّوْا؟ قالوا : نعم . قال : فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتبعونها حتى تقذفهم فى النار، فيبقى المسلمون والمنافقون فيقال لهم : ألا تذهبون قد ذهب الناس ؟ فيقولون حتى يأتينا ربنا ، فيقال لهم : أوَ تعرفونه ؟ فيقولون : إن اعترف لنا عَرفناه(٢) . قال فعند ذلك يكشف عن ساق ويتجلّى لهم فيخر من كان يعبده مخلصًا ساجدًا، ويبقى المنافقون لا يستطيعون كأن فى ظهورهم السفافيد(٣) ، فيذهب بهم إلى النار، ويدخل هؤلاء الجنة، فذلك قوله تعالى : ﴿ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾. ﴿ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ ﴾ أى ذليلةً متواضعةً، ونصبها على الحال . ﴿ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ﴾ وذلك أن المؤمنين يرفعون رءوسهم ووجوهُهم أشدّ بياضًا من الثلج . وتسودّ وجوه المنافقين والكافرين حتى ترجع أشدّ سوادًا من القار .

قلت : معنى حديث أبى موسى وابن مسعود ثابت فى صحيح مسلم من حديث أبى سعيد الخدرىّ وغيره .

(١) صياصى البقر : قرونها . (٢) أى إذا وصف نفسه بصفة نحققه بها .
(٣) السفافيد : جمع السفود (وزن التنور) : الحديدة التى يشوى بها اللحم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ أى فى الدنيا . ﴿ وَهُمْ سَالِمُونَ ﴾ مُعَافَوْن أصحاء . قال إبراهيم التَّيْمىّ : أى يدعون بالأذان والإقامة فيأبونه . وقال سعيد ابن جُبَير : كانوا يسمعون حىّ على الفلاح فلا يجيبون . وقال كعب الأحبار : والله ما نزلت هذه الآية إلا فى الذين يتخلّفون عن الجماعات . وقيل : أى بالتكليف المُوَجَّه عليهم فى الشرع ؛ والمعنى متقارب . وقد مضى فى سورة « البقرة » الكلام فى وجوب صلاة الجماعة[1] . وكان الربيع بن خَيْثَم قد فُلِج وكان يُهَادَى[2] بين الرجلين إلى المسجد ؛ فقيل : يا أبا يزيد ، لو صلّيتَ فى بيتك لكانت لك رخصة . فقال : من سمع حىّ على الفلاح فلْيُجب ولو حَبْوًا . وقيل لسعيد بن المسيّب : إن طارقًا يريد قتلك فتغيّب . فقال : أبحيث لا يَقْدِر الله علىّ ؟ فقيل له : اجلس فى بيتك . فقال : أسمع حىّ على الفلاح ، فلا أجيب !

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿٤٥﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْنِي ﴾ أى دَعْنِي . ﴿ وَمَنْ يُكَذِّبُ ﴾ « مَنْ » مفعول معه أو معطوف على ضمير المتكلم . ﴿ بِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾ يعنى القرآن ؛ قاله السدّىّ . وقيل : يوم القيامة . وهذا تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى فأنا أجازيهم وأنتقم منهم . ثم قال : ﴿ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ معناه سنأخذهم على غفلة وهم لا يعرفون ؛ فعُذّبوا يوم بَدْر . وقال سفيان الثَّورىّ : نُسبغ عليهم النعم ونُنسيهم الشكر . وقال الحسن : كم مستدرَج بالإحسان إليه ، وكم مفتون بالثناء عليه ، وكم مغرور بالسّتر عليه . وقال أبو رَوْق : أى كلّما أحدثوا خطيئة جدّدنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار . وقال ابن عباس : سنمكر بهم . وقيل : هو أن نأخذهم قليلًا ولا نباغتهم . وفى حديث " أن رجلًا من بنى إسرائيل قال يارب كم أعصيك

(١) راجع جـ ١ ص ٣٤٨ .

(٢) أى يمشى بينهما معتمدا عليهما لضعفه وتمايله ؛ من « تهادت المرأة فى مشيتها » : إذا تمايلت .

وأنت لا تعاقبنى — قال — فأوحى الله إلى نبىّ زمانهم أن قل له كم من عقوبة لى عليك وأنت لا تشعر . إن جمود عينيك وقَسَاوَةَ قلبك استدراجٌ منّى وعقوبةٌ لو عَقَلت " . والاستدراج : ترك المعاجلة . وأصله النقل من حال إلى حال كالتدرّج . ومنه قيل درجة ؛ وهى منزلة بعد منزلة . واستدرج فلان فلاناً ؛ أى استخرج ما عنده قليلًا . ويقال : درّجه إلى كذا واستدرجه بمعنًى ؛ [أى] أدناه منه على التدريج فتدرّج هو . ﴿ وَأُمْلِى لَهُمْ ﴾ أى أمهلهم وأطيل لهم المدّة . والملاوة : المُدة من الدهر . وأملى الله له أى أطال له . والمَلَوان : الليل والنهار . وقيل : « وأُمْلِى لَهُمْ » أى لا أعاجلهم بالموت ؛ والمعنى واحد . وقد مضى فى « الأعراف » بيان هذا . ﴿ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴾ أى إن عذابى لقوىّ شديد فلا يفوتنى أحد .

قوله تعالى : أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ ﴿٤٦﴾

عاد الكلام إلى ما تقدّم من قوله تعالى : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ » . أى أم تلتمس منهم ثواباً على ما تدعوهم إليه من الإيمان بالله ؟ فهم من غرامة ذلك مثقلون لما يشقّ عليهم من بذل المال ؛ أى ليس عليهم كُلْفة ، بل يستولون بمتابعتك على خزائن الأرض ويَصلون إلى جنات النعيم .

قوله تعالى : أَمْ عِندَهُمُ ٱلْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ عِندَهُمُ الْغَيْبُ ﴾ أى علم ما غاب عنهم . ﴿ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴾ وقيل : أينزل عليهم الْوَحْىُ بهذا الذى يقولون . وعن ابن عباس : الغيب هنا اللوح المحفوظ ؛ فهم يكتبون مما فيه يخاصمونك به ، ويكتبون أنهم أفضل منكم ، وأنهم لا يعاقبون . وقيل : « يَكْتُبُونَ » يحكمون لأنفسهم بما يريدون .

قوله تعالى : فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾

(١) مثلث الميم . (٢) راجع ٧ ص ٣٢٩

قوله تعالى : ﴿ فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ أى لقضاء ربك . والحكم هنا القضاء . وقيل : فاصبر على ما حكم به عليك ربك من تبليغ الرسالة . وقال ابن بحر : فاصبر لنصر ربك . قال قتادة : أى لا تعجل ولا تغاضب فلا بد من نصرك . وقيل : إنه منسوخ بآية السيف . ﴿ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ ﴾ يعنى يونس عليه السلام . أى لا تكن مثله فى الغضب والضَّجَر والعَجَلة . وقال قتادة : إن الله تعالى يُعَزِّى نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويأمره بالصبر ولا يعجل كما عَجِل صاحب الحُوت ؛ وقدمضى خبره فى سورة « يونس »(١) ، والأنبياء(٢) ، والصافات(٣) والفرق بين إضافة ذى وصاحب فى سورة « يونس » فلا معنى للإعادة . ﴿ إِذْ نَادَىٰ ﴾ أى حين دعا فى بطن الحوت فقال : « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » . ﴿ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ أى مملوء غمًّا . وقيل : كربًا . الأول قول ابن عباس ومجاهد . والثانى قول عطاء وأبى مالك . قال الماوردى : والفرق بينهما أن الغم فى القلب ، والكرب فى الأنفاس . وقيل : مكظوم محبوس . والكظم الحبس ؛ ومنه قولهم : فلان كَظَم غيظه ، أى حبس غضبه ؛ قاله ابن بحر . وقيل : إنه المأخوذ بكظمه وهو مجرى النفس ؛ قاله المبرد . وقد مضى هذا وغيره فى « يوسف »(٤) .

قوله تعالى : لَوْلَآ أَن تَدَٰرَكَهُۥ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩﴾ فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَن تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِ ﴾ قراءة العامة « تَدَارَكَهُ » . وقرأ ابن هُرْمُز والحسن « تَدَّاركه » بتشديد الدال ، وهو مضارع أدغمت التاء منه فى الدال . وهو على تقدير حكاية الحال ؛ كأنه قال : لولا أن كان يقال فيه تتداركه نعمة . ابن عباس وابن مسعود : « تداركته » وهو خلاف المرسوم . و « تَدَارَكَهُ » فعلٌ ماضٍ مذكر حُمل على معنى

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٨٣ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٢١
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٥٩

النعمة؛ لأن تأنيث النعمة غير حقيقي . و « تداركته » على لفظها . واختلف فى معنى النعمة هنا؛ فقيل النُّبوّة؛ قاله الضحاك . وقيل عبادته التى سلفت؛ قاله ابن جُبير . وقيل: ندائه « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ »؛ قاله ابن زيد . وقيل : نعمة الله عليه إخراجه من بطن الحوت؛ قاله ابن بحر . وقيل : أى رحمة من ربه؛ فرَحِمه وتاب عليه . ﴿ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴾ أى لَنُبِذ مذمومًا ولكنه نُبذ سقيمًا غير مذموم . ومعنى « مَذْمُومٌ » فى قول ابن عباس : مُلِيم . قال بكر بن عبد الله : مذنب . وقيل : «مذموم» مُبْعَدٌ من كلّ خير . والعَرَاء : الأرض الواسعة الفضاء التى ليس فيها جبل ولا شجر يستر . وقيل : ولولا فضل الله عليه لبقِيَ فى بطن الحوت إلى يوم القيامة، ثم نُبذ بعراء القيامة مذمومًا. يدلّ عليه قوله تعالى : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ . لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ »[1] . ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ ﴾ أى اصطفاه واختاره . ﴿ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ قال ابن عباس : ردّ الله إليه الوَحْى ، وشفّعه فى نفسه وفى قومه ، وقبِل توبته ، وجعله من الصالحين بأن أرسله إلى مائة ألف أو يزيدون .

قوله تعالى : وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ «إنْ» هى المخففة من الثقيلة. ﴿ لَيُزْلِقُونَكَ ﴾ أى يعتانونك . ﴿ بِأَبْصارِهِم ﴾ أخبر بشدّة عداوتهم النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وأرادوا أن يصيبوه بالعين فنظر إليه قوم من قريش وقالوا : ما رأينا مثله ولا مثل حُجَجِه . وقيل : كانت العين فى بنى أسد ، حتى إن البقرة السمينة أو الناقة السمينة تمرّ بأحدهم فيعاينها ثم يقول : ياجارية، خذى المِكْحَل[2] والدرهم فأتينا بلحم هذه الناقة ، فما تبرح حتى تقع للموت

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٢٣

(٢) المكحل : زبيل يعمل من الخوص يحمل فيه التمر وغيره .

فتُنحر . وقال الكلبي : كان رجل من العرب يمكث لا يأكل شيئاً يومين أو ثلاثة ، ثم يرفع جانب الخباء فتمرّ به الإبل أو الغنم فيقول : لم أر كاليوم إبلا ولا غنماً أحسن من هذه ! فما تذهب إلا قليلاً حتى تسقط منها طائفة هالكة . فسأل الكفار هذا الرجل أن يصيب لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بالعين فأجابهم ؛ فلما مرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أنشد :

قد كان قومك يحسبونك سيّدًا * وإخال أنك سيّدٌ معيُونُ

فعصم الله نبيّه صلى الله عليه وسلم ونزلت : « وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ » . وذكر نحوه الماوردى . وأن العرب كانت إذا أراد أحدهم أن يصيب أحدًا — يعنى فى نفسه وماله — تجوّع ثلاثة أيام ، ثم يتعرض لنفسه وماله فيقول : تالله ما رأيت أقوى منه ولا أشجع ولا أكثر منه ولا أحسن ؛ فيصيبه بعينه فيهلك هو وماله ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . قال القُشَيْرِى : وفى هذا نظر ؛ لأن الإصابة بالعين إنما تكون مع الاستحسان والإعجاب لا مع الكراهية والبغض ؛ ولهذا قال : ﴿ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴾ أى ينسبونك إلى الجنون إذا رأوك تقرأ القرآن .

قلت : أقوال المفسرين واللغويّين تدلّ على ما ذكرنا ، وأن مرادهم بالنظر إليه قتلُه . ولا يمنع كراهة الشيء من أن يصاب بالعين عداوة حتى يهلك . وقرأ ابن عباس وابن مسعود والأعمش وأبو وائل ومجاهد « ليزهقونك » أى ليهلكونك . وهذه قراءة على التفسير ؛ من زهقت نفسه وأزهقها . وقرأ أهل المدينة « لَيَزْلِقُونَكَ » بفتح الياء . وضمها الباقون ؛ وهما لغتان بمعنًى ؛ يقال : زَلَقه يَزْلِقه وأزلقه يُزلقه إزلاقًا إذا نحّاه وأبعده . وزَلَق رأسه يَزْلِقه زلقًا إذا حلقه . وكذلك أزْلقه وزَلّقه تزليقًا . ورجل زَلِق وزُمَلِق — مثال هُدَبِد — وزُمالق وزُمْلِق — بتشديد الميم — وهو الذى يُنزِل قبل أن يجامع ؛ حكاه الجوهرى وغيره . فمعنى الكلمة إذًا التنحية والإزالة ؛ وذلك لا يكون فى حقّ النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا بهلاكه وموته . قال الهَرَوِىّ : أراد ليَعتانونك بعيونهم فيزيلونك عن مقامك الذى أقامك الله فيه عداوةً لك . وقال ابن عباس : ينفذونك بأبصارهم ؛ يقال : زَلَق السهمُ وزهَق إذا نفذ ؛

وهو قول مجاهد . أى يَنْفذونك من شدّة نظرهم . وقال الكلبي : يَصْرَعونك . وعنه أيضًا والسُّدّى وسيعد بن جُبَير : يصرفونك عما أنت عليه من تبليغ الرسالة . وقال العَوْفِيّ : يَرْمُونك . وقال المُؤَرِّج : يُزيلونك . وقال النَّضْر بن شُميل والأخفش : يفتنونك . وقال عبد العزيز ابن يحيى : ينظرون إليك نظرًا شزرًا بتحديق شديد . وقال ابن زيد : يَمَسُّونك . وقال جعفر الصادق : ليأكلونك . وقال الحسن وابن كَيْسان : ليقتلونك . وهذا كما يقال : صرعنى بطرفه ، وقتلنى بعينه . قال الشاعر :

ترميك مَزْلَقَةُ العيون بطرفها * وتَكِلُّ عنك نصالُ نَبْلِ الرامى

وقال آخر :

يتقارضون إذا التقَوْا فى مجلس * نَظَرًا يُزِلّ[1] مواطئ الأقدام

وقيل : المعنى أنهم ينظرون إليك بالعداوة حتى كادوا يسقطونك . وهذا كله راجع إلى ما ذكرنا ، وأن المعنى الجامع : يصيبونك بالعين . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٥٢﴾

أى وما القرآن إلا ذكر للعالمين . وقيل : أى وما محمد إلا ذكر للعالمين يتذكّرون به . وقيل : معناه شَرَفٌ ؛ أى القرآن . كما قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ[2] » والنبيّ صلى الله عليه وسلم شرف للعالمين أيضًا . شَرُفوا باتباعه والإيمان به صلى الله عليه وسلم .

سورة الحاقّة

مَكّيّةٌ فى قول الجميع . وهى إحدى وخمسون آية

روى أبو الزاهرية عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ إحدى عشرة آية من سورة الحاقة أُجير من فتنة الدّجال . ومن قرأها كانت له نورًا يوم القيامة من فوق رأسه إلى قدمه " .

---

(١) فى اللسان « يزبل » وكلاهما صحيح .

(٢) راجع ١٦ جـ ص ٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ۝٣ ﴾

قوله تعالى : ﴿ الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ ﴾ يريد القيامة ، سُميت بذلك لأن الأمور تُحقق فيها ، قاله الطبرى . كأنه جعلها من باب « ليل نائم » . وقيل : سُميت حاقه لأنها تكون من غير شك . وقيل : سُميت بذلك لأنها أحقت لأقوام الجنة ، وأحقت لأقوام النار . وقيل : سُميت بذلك لأن فيها يصير كل إنسان حقيقًا بجزاء عمله . وقال الأزهرى : يقال حاققته فحققته أحقه ، أى غالبته فغلبته . فالقيامة حاقة لأنها تحق كل محاق فى دين الله بالباطل ، أى كل مخاصم . وفى الصحاح : وحاقه أى خاصمه واذعى كل واحد منهما الحق ، فإذا غلبه قيل حقه . ويقال للرجل إذا خاصم فى صغار الأشياء : إنه لنزق الحقاق . ويقال : ماله فيه حق ولا حقاق ، أى خصومة . والتحاق التخاصم . والاحتقاق : الاختصام . والحاقة والحقة والحق ثلاث لغات بمعنى . وقال الكسائى والمؤرج : الحاقة يوم الحق . وتقول العرب : لما عرف الحقة منى هرب . والحاقة الأولى رفع بالابتداء ، والخبر المبتدأ الثانى وخبره وهو « مَا الْحَاقَّةُ » لأن معناها ما هى . واللفظ استفهام ، معناه التعظيم والتفخيم لشأنها ، كما تقول : زيد ما زيد ! على التعظيم لشأنه . ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ﴾ استفهام أيضا ، أى أى شىء أعلمك ما ذلك اليوم . والنبى صلى الله عليه وسلم كان عالما بالقيامة ولكن بالصفة . فقيل تفخيما لشأنها : وما أدراك ما هى ، كأنك لست تعلمها إذ لم تعاينها . وقال يحيى بن سلام : بلغنى أن كل شىء فى القرآن « وَمَا أَدْرَاكَ » فقد أدراه إياه وعلمه . وكل شىء قال : « وَمَا يُدْرِيكَ » فهو مما لم يعلمه . وقال سفيان بن عيينة : كل شىء قال فيه : « وَمَا أَدْرَاكَ » فإنه أخبر به ، وكل شىء قال فيه : « وَمَا يُدْرِيكَ » فإنه لم يخبر به .

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ۝٤ ﴾

ذكر من كذب بالقيامة . والقارعة القيامة ، سُميت بذلك لأنها تقرع الناس بأهوالها . يقال : أصابتهم قوارع الدهر ، أى أهواله وشدائده . ونعوذ بالله من قوارع فلان ولواذعه

وقوارص لسانه ؛ جمع قارصة وهى الكلمة المؤذية . وقوارع القرآن : الآيات التى يقرؤها الإنسان إذا فزع من الجن أو الإنس ، نحو آية الكرسى ؛ كأنها تقرع الشيطان . وقيل : القارعة مأخوذة من القُرْعة فى رفع قوم وحطّ آخرين ؛ قاله المبرد . وقيل : عنى بالقارعة العذاب الذى نزل بهم فى الدنيا ؛ وكان نبيّهم يخوّفهم بذلك فيكذبونه . وثمود قوم صالح ؛ وكانت منازلهم بالحِجْر فيما بين الشام والحجاز . قال محمد بن إسحاق : وهو وادى القُرَى ؛ وكانوا عُرْبًا . وأما عاد فقوم هود ؛ وكانت منازلهم بالأحقاف . والأحقاف : الرمل بين عُمَان إلى حضرموت واليمن كله ؛ وكانوا عُرْبًا ذوى خَلْق وبَسْطة ؛ ذكره محمد بن إسحاق . وقد تقدم (١) .

قوله تعالى : فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ﴿٥﴾

فيه إضمار ؛ أى بالفعلة الطاغية . وقال قتادة : أى بالصيحة الطاغية ؛ أى المجاوزة للحدّ ؛ أى لحدّ الصيحات من الهول . كما قال : « إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ » (٢) . والطغيان : مجاوزة الحدّ ؛ ومنه : « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ » أى جاوز الحدّ . وقال الكلبىّ : بالطاغية بالصاعقة . وقال مجاهد : بالذنوب . وقال الحسن : بالطغيان ؛ فهى مصدر كالكاذبة والعاقبة والعافية . أى أهلكوا بطغيانهم وكفرهم . وقيل : إن الطاغية عاقرُ الناقة ؛ قاله ابن زيد . أى أهلكوا بما أقدم عليه طاغيتهم من عَقْر الناقة ، وكان واحدًا ، وإنما هلك الجميع لأنهم رَضُوا بفعله ومالئوه . وقيل له طاغية كما يقال : فلان راوية الشعر ، وداهية وعلّامة ونسّابة .

قوله تعالى : وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٦﴾ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴿٧﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٤٢

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ ﴾ أى باردة تحرق ببردها كإحراق النار، مأخوذ من الصِّر وهو البرد ؛ قاله الضحاك . وقيل : إنها الشديدة الصوت . وقال مجاهد: الشديدة السَّموم. ﴿ عَاتِيَةٍ ﴾ أى عَتت على خُزَّانها فلم تطعهم، ولم يطيقوها من شدّة هبوبها ؛ غضبت لغضب الله . وقيل : عَتَت على عاد فقهرتهم . روى سفيان الثورى عن موسى ابن المسيّب عن شَهْر بن حَوْشَب عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أرسل الله من نَسَمة[1] من ريح إلا بمكيال ولا قطرة من ماء إلا بمكيال إلا يوم عاد و يوم نوح فإن الماء يوم نوح طغى على الخُزَّان فلم يكن لهم عليه سبيل — ثم قرأ — « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ » والريح لما كان يوم عاد عَتَت على الخُزَّان فلم يكن لهم عليها سبيل — ثم قرأ — « بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ » " . ﴿ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ ﴾ أى أرسلها وسلّطها عليهم . والتسخير : استعمال الشيء بالاقتدار . ﴿ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ أى متتابعة لا تفتر ولا تنقطع ؛ عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما . قال الفرّاء : الحُسُوم التّباع ، من حَسْم الدّاء إذا كُوِىَ صاحبُه ، لأنه يُكْوَى بالمِكواة ثم يُتابَع ذلك عليه . قال عبد العزيز بن زُرارة الكلابىّ :

ففرّق بين بينهم[2] زمان * تتابع فيه أعوامٌ حسومُ

وقال المبرّد : هو من قولك حَسَمْتُ الشيء إذا قطعته وفصلته عن غيره . وقيل : الحَسْم الاستئصال . ويقال للسيف حُسام ؛ لأنه يَحْسِم العدوّ عما يريده من بلوغ عداوته . وقال الشاعر :

حُسامٌ إذا قمتُ مُعْتَضِدًا به * كَفَى العَوْدَ منه البَدْءُ ليس بمِعْضَدِ[3]

والمعنى أنها حسمتهم ، أى قطعتهم وأذهبتهم . فهى القاطعة بعذاب الاستئصال . قال ابن زيد : حسمتهم فلم تُبق منهم أحداً . وعنه أنها حَسَمت الليالى والأيام حتى استوعبتها،

(١) وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل : « نسفة » بالفاء . والذى فى الزمخشرى : « سفية » .

(٢) البين : من الأضداد ، يطلق على الوصل وعلى الفرقة .

(٣) المعضد والمعضاد (بكسر الميم) : من السيوف الخمين فى قطع الشجر .

لأنها بدأت طلوعَ الشمس من أوّل يومٍ وانقطعت غروبَ الشمس من آخر يوم . وقال اللّيث : الحسوم الشؤم . ويقال : هذه ليالى الحسوم ، أى تَحْسِم الخير عن أهلها ، وقاله فى الصحاح . وقال عكرمة والربيع بن أنس : مشائيم ، دليله قوله تعالى : « فِى أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ »(١) . عطية العَوْفِى : «حُسُومًا» أى حَسَمت الخير عن أهلها . واختلف فى أوّلها ، فقيل : غداة يوم الأحد ، قاله السدّى . وقيل : غداة يوم الجمعة ، قاله الربيع بن أنس . وقيل : غداة يوم الأربعاء ، قاله يحيى بن سلام ووهب بن مُنَبِّه . قال وهب : وهذه الأيام هى التى تسمّيها العرب أيام العجوز ، ذات برد وريح شديدة ، وكان أوّلها يوم الأربعاء وآخرها يوم الأربعاء ؛ ونُسبت إلى العجوز لأن عجوزًا من عادٍ دخلت سَرَبًا فتبعتها الريح فقتلتها فى اليوم الثامن . وقيل : سُمّيت أيام العجوز لأنها وقعت فى عجز الشتاء . وهى فى آذار من أشهر السُّرْيانيّين . ولها أسامٍ مشهورةٌ ، وفيها يقول الشاعر وهو ابن أحمر(٢) :

كُسِعَ(٣) الشتاءُ بسبعة غُبْرٍ * أيامِ شَهْلَتِنا(٤) من الشَّهْرِ

فإذا انقضت أيامها ومضت(٥) * صِنٌّ وصِنَّبْرٌ مع الوَبْرِ

وبآمرٍ وأخيه مُؤْتَمِرٍ(٦) * ومُعَلِّلٍ وبمُطْفِئِ الجَمْرِ

ذهب الشتاء مُوَلِّيًا عَجِلًا * وأتتك واقدة من النَّجْرِ(٧)

و « حُسُومًا » نصب على الحال . وقيل على المصدر . قال الزجاج : أى تَحْسِمهم حسومًا ، أى تُفنيهم ، وهو مصدر مؤكّد . ويجوز أن يكون مفعولًا له ؛ أى سَخَّرها عليهم هذه المدّة للاستئصال ؛ أى لقطعهم واستئصالهم . ويجوز أن يكون جمع حاسم . وقرأ السّدى « حَسُومًا » بالفتح ، حالًا من الريح ؛ أى سَخَّرها عليهم مستأصلة .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٦ (٢) فى اللسان مادة كسع أنه أبو شبل الأعرابى .

(٣) الكسع : شدّة المرّ . وكسعه بكذا وكذا إذا جعله تابعا له ومذهبا به . (٤) الشهلة : العجوز .

(٥) فى اللسان : فإذا انقضت أيام شهلتنا . (٦) فى اللسان : «هربا» . (٧) النجر : الحر .

قوله تعالى : ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا ﴾ أى فى تلك الليالى والأيام . ﴿ صَرْعَى ﴾ جمع صَرِيع ؛ يعنى موتى . وقيل : « فِيها » أى فى الريح . ﴿ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ ﴾ أى أصول . ﴿ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴾ أى بالية ؛ قاله أبو الطفيل . وقيل : خالية الأجواف لا شىء فيها . والنخل يذكّر ويؤنّث . وقد قال تعالى فى موضع آخر : « كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ »(١) فيحتمل أنهم شُبِّهوا بالنخل التى صرعت من أصلها ، وهو إخبار عن عِظَم أجسامهم . ويحتمل أن يكون المراد به الأصول دون الجذوع ؛ أى إن الريح قد قطعتهم حتى صاروا كأصول النخل خاوية . أى الريح كانت تدخل أجوافهم فتصرعهم كالنخلة الخاوية الجوف . وقال ابن شجرة : كانت الريح تدخل فى أفواههم فتُخرج ما فى أجوافهم من الحَشْو من أدبارهم ، فصاروا كالنخل الخاوية . وقال يحيى بن سلام ؛ إنما قال « خاوية » لأن أبدانهم خَوَت من أرواحهم مثل النخل الخاوية . ويحتمل أن يكون المعنى كأنهم أعجاز نخل خاوية عن أصولها من البقاع ؛ كما قال تعالى : « فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً »(٢) أى خَرِبة لا سُكّان فيها . ويحتمل الخاوية بمعنى البالية كما ذكرنا ؛ لأنها إذا بَلِيت خلت أجوافها . فشُبِّهوا بعد أن هلكوا بالنخل الخاوية .

قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ ﴿٨﴾ ﴾

أى من فِرقة باقية أو نفس باقية . وقيل : من بقيّة . وقيل : من بقاء . فاعلة بمعنى المصدر ؛ نحو العاقبة والعافية . ويجوز أن يكون اسماً ؛ أى هل تجد لهم أحداً باقياً . وقال ابن جُريج : كانوا سبع ليال وثمانية أيام أحياء فى عذاب الله من الريح ، فلما أمسوا فى اليوم الثامن ماتوا ، فاحتملتهم الريح فألقتهم فى البحر فذلك قوله عز وجل : « فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ »(٣) ، وقوله عز وجل : « فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ » .

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَن قَبْلَهُۥ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتُ بِٱلْخَاطِئَةِ ﴿٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائى « ومَن قِبَله » بكسر القاف وفتح الباء ؛ أى ومن معه وتبعه من جنوده . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم اعتباراً

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٣٧ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٨ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٧

بقراءة عبد الله وأبيّ « ومَن مَعَهُ » . وقرأ أبو موسى الأشعريّ « ومَن تلقاءه » . الباقون « قَبْلَه » بفتح القاف وسكون الباء ؛ أى ومن تقدّمه من القرون الخالية والأمم الماضية . ﴿ وَالْمُؤْتَفِكَاتُ ﴾ أى أهل قرى لوط . وقراءة العامة بالألف . وقرأ الحسن والجحْدَرِيّ « وَالْمُؤْتَفِكَة » على التوحيد . قال قتادة : إنما سُمِّيت قُرَى قوم لوط « مؤتفكات » لأنها ائتفكت بهم ، أى انقلبت . وذكر الطبرى عن محمد بن كعب القُرَظِيّ قال : خمس قرْيات : صبعة وصعرة وعمرة ودوما وسدوم ؛ وهى القرية العظمى (١) . ﴿ بِالْخَاطِئَةِ ﴾ أى بالفعلة الخاطئة وهى المعصية والكفر . وقال مجاهد : بالخطايا التى كانوا يفعلونها . وقال الجرجانيّ : أى بالخطأ العظيم ؛ فالخاطئة مصدر .

قوله تعالى : فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ ﴾ قال الكَلْبيّ : هو موسى . وقيل : هو لوط لأنه أقرب . وقيل : عنى موسى ولوطا عليهما السلام ؛ كما قال تعالى : « فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (٢) . وقيل : « رسول » بمعنى رسالة . وقد يعبّر عن الرسالة بالرسول ؛ قال الشاعر (٣) :

لقد كذب الواشون ما بُحْت عندهم * بِسِرٍّ ولا أرسلتهم برسول

﴿ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً ﴾ أى عالية زائدة على الأخذات وعلى عذاب الأمم . ومنه الربَا إذا أخذ فى الذهب والفضة أكثر مما أعطى . يقال : ربا الشىء يربو أى زاد وتضاعف . وقال مجاهد : شديدة . كأنه أراد زائدة فى الشدّة .

قوله تعالى : إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴿١١﴾ لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴿١٢﴾

(١) راجع تاريخ الطبرى ص ٣٤٣ من القسم الأول طبع أوربا .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٣) هو كثير عزة .

قوله تعالى : (إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ) أى ارتفع وعلاَ . وقال علىّ رضى الله عنه : طغى على خُزّانه من الملائكة غضبًا لربّه فلم يقدروا على حبسه . قال قتادة : زاد على كل شىء خمسة عشر ذراعًا . وقال ابن عباس : طغى الماء زمن نوح على خُزّانه فكثر عليهم فلم يَدْرُوا كم خرج . وليس من الماء قطرة تنزل قبله ولا بعده إلا بكيل معلوم غير ذلك اليوم . وقد مضى هذا مرفوعًا أوّل السورة . والمقصود من قصص هذه الأمم وذكر ما حلّ بهم من العذاب : زجر هذه الأمة عن الاقتداء بهم فى معصية الرسول . ثم مَنّ عليهم بأن جعلهم ذُرِّية من نجا من الغرق بقوله : « حَمَلْنَاكُمْ » أى حملنا آباءكم وأنتم فى أصلابهم . (فِي الْجَارِيَةِ) أى فى السفن الجارية . والمحمول فى الجارية نوح وأولاده ، وكلّ مَن على وجه الأرض من نسل أولئك . (لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً) يعنى سفينة نوح عليه الصلاة والسلام . جعلها الله تذكرة وعِظَة لهذه الأمة حتى أدركها أوائلهم ؛ فى قول قتادة . قال ابن جريج : كانت ألواحها على الجُودِىّ . والمعنى : أبقيت لكم تلك الخشبات حتى تذكروا ما حلّ بقوم نوح ، وإنجاء الله آباءكم ؛ وكم من سفينة هلكت وصارت ترابًا ولم يبق منها شىء . وقيل : لنجعل تلك الفعلة من إغراق قوم نوح وإنجاء من آمن معه موعظة لكم ؛ ولهذا قال الله تعالى : (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) أى تحفظها وتسمعها أُذُنٌ حافظة لما جاء من عند الله . والسفينة لا توصف بهذا . قال الزجاج : ويقال وَعَيْتُ كذا أى حفظته فى نفسى ، أَعِيه وَعْيًا . ووَعَيْتُ العلم ، ووَعَيْت ما قلت ؛ كلُّه بمعنًى . وأوعيت المتاع فى الوِعاء . قال الزجاج : يقال لكل ما حَفِظته فى غير نفسك : « أوعيته » بالألف ، ولِما حفظته فى نفسك « وعيته » بغير ألف . وقرأ طلحة وحُميد والأعرج « وتَعْيها » بإسكان العين ؛ تشبيها بقوله : « أَرْنَا »[1] . واختلف فيها عن عاصم وابن كثير . الباقون بكسر العين ؛ ونظير قوله تعالى : « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » ، « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ »[2] . وقال قتادة : الأذن الواعية أذن عقلت عن الله تعالى ، وانتفعت بما سمعت من

(١) فى قوله تعالى : « وأرنا مناسكنا » راجع جـ ٢ ص ١٢٧

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٣

كتاب الله عز وجل . وروى مكحول أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال عند نزول هذه الآية : "سألت ربّي أن يجعلها أذُنَ عليّ" . قال مكحول : فكان عليّ رضى الله عنه يقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا قطّ فنسيته إلا وحفظته . ذكره الماوردي . وعن الحسن نحوه ذكره الثعلبي قال: لما نزلت « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "سألت ربّي أن يجعلها أذنك يا عليّ" قال عليّ: فوالله ما نسيت شيئًا بعدُ، وما كان لي أن أنسى . وقال أبو برزة الأسلمي قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لعليّ : "يا عليّ إن الله أمرني أن أُدْنِيَك ولا أقصيَك وأن أعلمك وأن تَعِي وحقٌّ على الله أن تَعِيَ" .

قوله تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ نَفْخَةٌ وَٰحِدَةٌ ﴿١٣﴾

قال ابن عباس : هي النفخة الأولى لقيام الساعة، فلم يبق أحد إلا مات . وجاز تذكير « نُفِخَ » لأن تأنيث النفخة غير حقيقي . وقيل : إن هذه النفخة هي الأخيرة . وقال : « نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ » أي لا تُثَنّى . قال الأخفش : ووقع الفعل على النفخة إذ لم يكن قبلها اسم مرفوع فقيل : نفخة . ويجوز « نفخةً » نصبًا على المصدر . وبها قرأ أبو السّمال . أو يقال: اقتصر على الإخبار عن الفعل كما تقول : ضرب ضربًا . وقال الزجاج : « فِي الصُّورِ » يقوم مقام ما لم يسم فاعله .

قوله تعالى : وَحُمِلَتِ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَٰحِدَةً ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ ﴾ قراءة العامة بتخفيف الميم ؛ أي رفعت من أماكنها . ﴿فَدُكَّتَا﴾ أي فتتا وكسرتا . ﴿ دَكَّةً وَاحِدَةً ﴾ لا يجوز في « دَكَّةً » إلا النصب لارتفاع الضمير في « دُكَّتَا » . وقال الفراء : لم يقل فَدُكِّكْن لأنه جعل الجبال كلّها كالجملة الواحدة، والأرض كالجملة الواحدة . ومثله : « أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا »[1] ولم يقل كنّ . وهذا الدك كالزلزلة ؛ كما قال تعالى : « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا » . وقيل : «دُكَّتَا»

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢

أى بُسِطتَا بسطةً واحدة ؛ ومنه آندك سنام البعير إذا انفرش فى ظهره . وقد مضى فى سورة « الأعراف »[1] القول فيه . وقرأ عبد الحميد عن ابن عامر « وَحُمِّلَت الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ » بالتشديد على إسناد الفعل إلى المفعول الثانى . كأنه فى الأصل وَحَمَّلتُ قُدْرَتَنا أو مَلَكًا من ملائكتنا الأرضَ والجبال ؛ ثم أسند الفعل إلى المفعول الثانى فَبُنِيَ له . ولَوْ جِىء بالمفعول الأول لأسند الفعل إليه ؛ فكأنه قال : وَحُمِّلت قُدْرَتَنا الأرضَ . وقد يجوز بناؤه للثانى على وجه القلب فيقال : حُمِّلت الأرضُ المَلَك ؛ كقولك : أُلْبِس زيدٌ الجُبَّةَ ، وأُلْبِست الجبةُ زيدًا .

قوله تعالى : فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١٥﴾ وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴿١٦﴾ وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ۚ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴾ أى قامت القيامة . ﴿ وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ ﴾ أى انصدعتْ وتفطّرت . وقيل : تنشق لنزول مافيها من الملائكة ؛ دليله قوله تعالى : « وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » وقد تقدم[2] . ﴿ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴾ أى ضعيفة . يقال : وَهَى البناء يَهِى وَهْيًا فهو واهٍ إذا ضَعُف جدًّا . ويقال : كلامٌ وَاهٍ ؛ أى ضعيف . فقيل : إنها تصير بعد صلابتها بمنزلة الصوف فى الوَهْى ؛ ويكون ذلك لنزول الملائكة كما ذكرنا . وقيل : لهول يوم القيامة . وقيل : « وَاهِيَةٌ » أى متخرقة ؛ قاله ابن شجرة . مأخوذ من قولهم : وهَى السقاء إذا تخرق . ومن أمثالهم :

خَلِّ سبيلَ من وَهَى سِقاؤه * ومن هُرِيق بالفلاة ماؤه

أى من كان ضعيف العقل لا يحفظ نفسه . ﴿ وَالْمَلَكُ ﴾ يعنى الملائكة ؛ اسم للجنس . ﴿ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ﴾ أى على أطرافها حين تنشق ؛ لأن السماء مكانهم ؛ عن ابن عباس . الماوردى : ولعله قول مجاهد وقتادة . وحكاه الثعلبى عن الضحاك ، قال : على أطرافها مما لم ينشق منها .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٨ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٣

يريد أن السماء مكان الملائكة فإذا انشقت صاروا فى أطرافها . وقال سعيد بن جُبَير : المعنى والمَلَكُ على حافات الدنيا؛ أى ينزلون إلى الأرض ويحرسون أطرافها . وقيل : إذا صارت السماء قِطَعًا تقف الملائكة على تلك القطع التى ليست متشققة فى أنفسها . وقيل : إن الناس إذا رأوا جهنم هالتهم ، فَينِدُّوا كما تَنِدّ الإبل ، فلا يأتون قُطْرًا من أقطار الأرض إلا رأوا ملائكة فيرجعون من حيث جاءوا . وقيل : « على أَرْجَائِهَا » ينتظرون ما يؤمرون به فى أهل النار من السَّوق إليها ، وفى أهل الجنة من التحية والكرامة . وهذا كله راجع إلى معنى قول ابن جُبير . ويدل عليه : « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » وقوله تعالى : « يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »(١) على ما بيناه هناك . والأرجاء النواحى والأقطار بلغة هذيل ، واحدها رَجًا مقصور ، وتثنيته رَجَوان ؛ مثل عَصًا وعَصَوان . قال الشاعر :

فلا يُرْمَى بِيَ الرَّجَوَانِ أنّى * أقلُّ القومِ مَن يُغْنِي مكانِي

ويقال ذلك لحرف البئر والقبر .

قوله تعالى : ﴿ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾ قال ابن عباس : ثمانية صفوف من الملائكة لا يعلم عددهم إلا الله . وقال ابن زيد : هم ثمانية أملاك . وعن الحسن : الله أعلم كم هم ، ثمانية أم ثمانية آلاف . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم " أن حملة العرش اليوم أربعة فإذا كان يوم القيامة أيدهم الله تعالى بأربعة آخرين فكانوا ثمانية " . ذكره الثعلبىّ . وخرّجه الماوردىّ عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يحمله اليوم أربعة وهم يوم القيامة ثمانية " . وقال العباس بن عبد الملك : هم ثمانية أملاك على صورة الأوعال(٢) . ورواه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وفى الحديث " إن لكل مَلَك منهم أربعة أوجه وجه رجل ووجه أسد ووجه ثَوْر ووجه نَسْر وكل وجه منها يسأل الله الرزق لذلك الجنس " . ولما أنشد بين يدى النبىّ صلى الله عليه وسلم قولُ أُميّة بن أبى الصَّلْت :

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٩ (٢) الوعل — بكسر العين — التيس الجبلى .

رَجُلٌ وثَوْرٌ تحت رِجل يمينه * والنَّسْرُ للاخرى ولَيْثٌ مُرْصَدُ
والشمس تطلع كلّ آخر ليلة (١) * حمراء يُصبح لونُها (٢) يتوَرَّدُ
ليست بطالعة لهم فى رِسْلِها (٣) * إلّا مُعَذَّبةً وإلّا تُجْلَدُ

قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " صَدَق " . وفى الخبر " أن فوق السماء السابعة ثمانية أوعال بين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء إلى سماء وفوق ظهورهن العرش " . ذكره القشيريّ وخرّجه الترمذيّ من حديث العباس بن عبد المطلب . وقد مضى فى سورة « البقرة » بكماله (٤) . وذكر نحوه الثعلبيّ ولَفْظَه . وفى حديث مرفوع " أن حملة العرش ثمانية أملاك على صورة الأوعال ما بين أظلافها إلى ركبها مسيرة سبعين عامًا للطائر المسرع " . وفى تفسير الكلبيّ : ثمانية أجزاء من تسعة أجزاء من الملائكة . وعنه : ثمانية أجزاء من عشرة أجزاء من الملائكة . ثم ذكر عدّة الملائكة بما يطول ذكره . حكى الأوّل عنه الثعلبيّ والثانى القشيريّ . وقال الماوردىّ عن ابن عباس : ثمانية أجزاء من تسعة وهم الكَرُوبِيّون (٥) . والمعنى ينزل بالعرش . ثم إضافة العرش إلى الله تعالى كإضافة البيت ، وليس البيت للسكنى ، فكذلك العرش . ومعنى : «فَوْقَهُمْ» أى فوق رءوسهم . قال السُّدِّيّ : العرش تحمله الملائكة الحملة فوقهم ولا يحمل حملة العرش إلا الله . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى إن حملة العرش فوق الملائكة الذين فى السماء على أرجائها . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى فوق أهل القيامة .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ ﴾ أى على الله ؛ دليله : « وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا » وليس ذلك عرضًا يعلم به ما لم يكن عالمًا به ، بل معناه الحساب وتقرير الأعمال عليهم للمجازاة . وروى الحسن عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُعْرَض

(١) فى الأصول هنا : « تصبح » .
(٢) فى الأغانى جـ ٤ ص ١٣٠ طبعة دار الكتب المصرية :
* حمراء مطلع لونها متورد *
(٣) فى الأغانى : * تأبى فلا تبدو لنا فى رسلها *
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٥٩ (٥) الكروبيون : سادة الملائكة ، وهم المقربون ، مأخوذ من الكَرْب وهو القرب .

الناس يومَ القيامة ثلاث عَرْضات فأما عَرْضتان فجدال ومعاذير وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف فى الأيدى فآخذٌ بيمينه وآخذ بشماله " . خرجه الترمذى قال : ولا يصح من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبى هريرة . ﴿ لَا تَخْفَى مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴾ أى هو عالم بكل شىء من أعمالكم . فـ « خَافِيَةٌ » على هـذا بمعنى خَفِيّة ، كانوا يخفونها من أعمالهم ؛ قاله ابن شجرة. وقيـل : لايخفى عليـه إنسان ؛ أى لا يبقى إنسان لا يحاسب . وقال عبـد الله بن عمرو آبن العاص : لا يخفى المؤمن من الكافر ولا البَرُّ من الفاجر . وقيـل : لا تستتر منكم عَوْرَةٌ ؛ كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " يُحْشَر الناس حفاةً عُراةً " . وقرأ الكوفيون إلا عاصمًا «لَايَخْفَى» بالياء ؛ لأن تأنيث الخافية غير حقيق ؛ نحو قوله تعالى : «وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ»[1] واختاره أبو عبيد ؛ لأنه قد حال بين الفعل وبين الاسم المؤنث الجارُّ والمجرور . الباقون بالتاء . واختاره أبو حاتم لتأنيث الخافية .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَـٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَـٰقٍ حِسَابِيَهْ ﴿٢٠﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٢١﴾ فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَـٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَـٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَـٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنِّى مَالِيَهْ ﴿٢٨﴾ هَلَكَ عَنِّى سُلْطَـٰنِيَهْ ﴿٢٩﴾ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٣١﴾ ثُمَّ فِى سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿٣٤﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٦١ .

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ إعطاء الكتاب باليمين دليلٌ على النجاة . وقال ابن عباس : أوّلُ مَن يُعطَى كتابه بيمينه من هذه الأمة عمر بن الخطاب ، وله شعاع كشعاع الشمس . قيل له : فأين أبو بكر ؟ فقال هيهات هيهات ! ! زَفَّته الملائكة إلى الجنة . ذكره الثعلبي . وقد ذكرناه مرفوعًا من حديث زيد بن ثابت بلفظه ومعناه في كتاب «التذكرة» . والحمد لله . ﴿ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ ﴾ أي يقول ذلك ثقةً بالإسلام وسرورًا بنجاته ؛ لأن اليمين عند العرب من دلائل الفرح ، والشمال من دلائل الغمّ . قال الشاعر(١) :

أبِنِي أفِي يُمْنَى يَدَيْكِ جعلتِنِي * فأفرح أم صيَّرتِنِي في شمالِكِ

ومعنى : « هَاؤُمُ » تعالوا ؛ قاله ابن زيد . وقال مقاتل : هَلُمّ . وقيل : أي خذوا ؛ ومنه الخبر في الربا " إلا هَاءَ وَهَاءَ " أي يقول كلّ واحد لصاحبه : خذ . قال ابن السِّكِّيت والكسائي : العرب تقول هاءَ يارجلُ اقرأ ، وللاثنين هاؤما يارجلان ، وهاؤم يارجال ، وللمرأة هاءِ (بكسر الهمزة) وهاؤما وهاؤُمْنَ . والأصل هاكم فأبدلت الهمزة من الكاف ؛ قاله القتبي(٢) . وقيل : إن « هاؤم » كلمةٌ وضعت لإجابة الداعي عند النشاط والفرح . روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ناداه أعرابي بصوت عالٍ فأجابه النبيّ صلى الله عليه وسلم «هاؤم» يطوّل صوته . « وَكِتَابِيَهْ » منصوب بـ « هاؤم » عند الكوفيين . وعند البصريين بـ« اقرءوا » لأنه أقرب العاملين . والأصل « كتابي » فأدخلت الهاء لتبيّن فتحة الياء ، وكان الهاء للوقف ، وكذلك في أخواته : « حِسَابِيَهْ ، وماليه ، وسلطانيه » وفي القارعة « ماهيه » . وقراءة العامة بالهاء فيهن في الوقف والوصل معًا ؛ لأنهنّ وقعن في المصحف بالهاء فلا تترك . واختار أبو عبيد أن يتعمد الوقف عليها ليوافق اللغة في إلحاق الهاء في السَّكْت ويوافق الخط . وقرأ ابن مُحَيْصن ومجاهد وحميد ويعقوب بحذف الهاء في الوصل وإثباتها في الوقف فيهن جُمَع . ووافقهم حمزة في « ماليه وسلطانيه » ، و « ماهيه » في القارعة . وجملة هذه الحروف سبعة . واختار أبو حاتم قراءة يعقوب ومن معه اتباعًا للغة . ومن قرأهن في الوصل بالهاء

(١) هو ابن الدمينة . (٢) وفيها لغات أخرى فارجع إليها في كتب اللغة .

فهو على نية الوقف . ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ ﴾ أى أيقنت وعلمت ، عن ابن عباس وغيره . وقيل : أى إنى ظننت أن يؤاخذنى الله بسيئاتى عذبنى[1] فقد تفضل علىّ بعفوه ولم يؤاخذنى بها . قال الضحاك : كل ظَنٍّ فى القرآن من المؤمن فهو يقين . ومن الكافر فهو شكّ . وقال مجاهد : ظَنُّ الآخرة يقين ، وظَنُّ الدنيا شكّ . وقال الحسن فى هذه الآية : إن المؤمن أحسنَ الظن بربّه فأحسن العمل ، وإن المنافق أساء الظن بربّه فأساء العمل . ﴿ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ ﴾ أى فى الآخرة ولم أنكر البعث ؛ يعنى أنه مانجا إلا بخوفه من يوم الحساب ، لأنه تيقّن أن الله يحاسبه فعمل للآخرة . ﴿ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ أى فى عَيش يرضاه لا مكروه فيه . وقال أبو عبيدة والفرّاء : « رَاضِيَةٍ » أى مرضية ؛ كقولك : ماء دافق ؛ أى مدفوق . وقيل : ذات رِضًا ؛ أى يرضى بها صاحبها . مثل لابِن وتامِر ؛ أى صاحب اللبن والتمر . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " أنهم يعيشون فلا يموتون أبدًا ويصحّون فلا يَمْرَضون أبدًا ويَنْعَمون فلا يَرَوْن بؤسًا أبدًا ويَشِبّون فلا يَهْرَمُون أبدًا " . ﴿ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴾ أى عظيمة فى النفوس . ﴿ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴾[2] أى قريبة التناول ، يتناولها القائم والقاعد والمضطجع على مايأتى بيانه فى سورة « الإنسان » . والقُطُوف جمع قِطف (بكسر القاف) وهو ما يُقطف من الثمار . والقَطْف (بالفتح المصدر . والقِطاف (بالفتح والكسر) وقت القطف . ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ أى يقال لهم ذلك . ﴿ هَنِيئًا ﴾ لا تكدير فيه ولا تنغيص . ﴿ بِمَا أَسْلَفْتُمْ ﴾ قدمتم من الأعمال الصالحة . ﴿ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴾ أى فى الدنيا . وقال : « كُلُوا » بعد قوله : « فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » لقوله : « فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ » و « مَن » يتضمن معنى الجمع . وذكر الضحاك أن هذه الآية نزلت فى أبى سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومىّ ؛ وقاله مقاتل . والآية التى تليها فى أخيه الأسود بن عبد الأسد ؛ فى قول ابن عباس والضحاك أيضًا ؛ قاله الثعلبىّ . ويكون هذا الرجل وأخوه سبب نزول هذه الآيات . ويعمّ المعنى جميع أهل الشقاوة وأهل السعادة ؛ يدل عليه قوله تعالى : « كُلُوا وَاشْرَبُوا » . وقد قيل :

(١) كذا فى نسخ الأصل . ولعلها « فيعذبنى » وقد أورد الخطيب فى تفسيره هذا القول ولم يذكر فيه هذه الكلمة .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤ .

إن المراد بذلك كلُّ من كان متبوعًا فى الخير والشر . فإذا كان الرجل رأسًا فى الخير، يدعو إليه ويأمر به ويكثر تَبَعه عليه ، دُعىَ بآسمه وآسم أبيه فيتقدّم ، حتى إذا دنا أخرج له كتاب أبيض بخط أبيض ، فى باطنه السيئات وفى ظاهره الحسنات ؛ فيبدأ بالسيئات فيقرأها فيُشْفِق ويصفرّ وجهه ويتغيّر لونه ؛ فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد غفرت لك » فيفرح عند ذلك فرحًا شديدًا، ثم يقلب كتابَه فيقرأ حسناتِه فلا يزداد إلا فرحًا ؛ حتى إذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك قد ضُوعفت لك » فيبيض وجهه ويُؤْتى بتاج فيوضع على رأسه ، ويُكْسَى حُلَّتين، ويُحلّى كل مفصل منه ويطول ستين ذراعًا وهى قامة آدم عليه السلام ؛ ويقال له : انطلق إلى أصحابك فأخبرهم وبشّرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا . فإذا أدبر قال :هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ إِنِّى ظَنَنْتُ أَنِّى مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ . قال الله تعالى : « فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » أى مرضيّة قد رضيها « فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ » فى السماء « قُطُوفُهَا » ثمارها وعناقيدها . « دَانِيَةٌ » أدنيت منهم . فيقول لأصحابه : هل تعرفونى ؟ فيقولون : قد غمرتك كرامة ، من أنت ؟ فيقول : أنا فلان بن فلان أبشّر كلَّ رجلٍ منكم بمثل هذا . « كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِى الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ » أى قدّمتم فى أيام الدنيا . وإذا كان الرجل رأسًا فى الشر ، يدعو إليه ويأمر به فيكثر تبعه عليه ، نودى بآسمه وآسم أبيه فيتقدم إلى حسابه ، فيخرج له كتاب أسود بخط أسود فى باطنه الحسنات وفى ظاهره السيئات ، فيبدأ بالحسنات فيقرأها ويظن أنه سينجو ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك وقد رُدّت عليك» فيسودّ وجهه ويعلوه الحزن ويقنط من الخير، ثم يقلب كتابه فيقرأ سيئاته فلا يزداد إلا حزنا ، ولا يزداد وجهه إلّا سوادًا، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد ضوعفت عليك » أى يضاعف عليه العذاب . ليس المعنى أنه يزاد عليه ما لم يعمل — قال — فيعظم للنار وتزرقّ عيناه ويسودّ وجهه، ويكسى سرابيل القَطِران ويقال له : انطلق إلى أصحابك وأخبرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا ؛ فينطلق وهو يقول : « يَا لَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ. وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ» يتمنّى الموت .

« هَلَكَ عَنِّى سُلْطَانِيَهْ » تفسير ابن عباس : هلكت عنى حُجتى . وهو قول مجاهد وعكرمة والسدى والضحاك . وقال ابن زيد : يعنى سلطانيه فى الدنيا الذى هو المُلْك . وكان هذا الرجل مطاعًا فى أصحابه ؛ قال الله تعالى ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴾ قيل : يبتدره مائة ألف مَلَك ثم تجمع يده إلى عنقه وهو قوله عز وجل : «فَغُلُّوهُ» أى شدّوه بالأغلال ﴿ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ أى اجعلوه يَصْلَى الجحيم ﴿ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا ﴾ الله أعلم بأىّ ذراع، قاله الحسن . وقال ابن عباس : سبعون ذراعًا بذراع المَلَك . وقال نَوْف : كل ذراع سبعون باعًا، وكل باع أبعد ما بينك وبين مكة . وكان فى رحبة الكوفة . وقال مقاتل : لو أن حَلْقة منها وُضعت على ذُرْوة جبل لذاب كما يذوب الرصاص . وقال كعب : إن حَلْقة من السلسلة التى قال الله تعالى ذرعها سبعون ذراعًا — أن حلقة منها — مثل جميع حديد الدنيا . ﴿فَاسْلُكُوهُ﴾ قال سفيان : بلغنا أنها تدخل فى دبره حتى تخرج من فيه . وقاله مقاتل . والمعنى ثم اسلكوا فيه سلسلة . وقيل : تدخل عنقه فيها ثم يجر بها . وجاء فى الخبر : أنها تدخل من دبره وتخرج من مَنْخِرَيْه . وفى خبر آخر : تدخل من فيه وتخرج من دبره ، فينادى أصحابه هل تعرفونى ؟ فيقولون لا ، ولكن قد نرى ما بك من الخزى فمن أنت ؟ فينادى أصحابه أنا فلان بن فلان ، لكل إنسان منكم مثل هذا .

قلت : وهذا التفسير أصح ما قيل فى هذه الآية ، يدلّ عليه قوله تعالى : « يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ »(١) . وفى الباب حديث أبى هريرة بمعناه خرّجه الترمذىّ . وقد ذكرناه فى سورة « سبحان » فتأمله هناك . ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ أى على الإطعام ، كما يوضع العطاء موضع الإعطاء . قال الشاعر :

أُكُفْرًا بعد رَدّ الموت عنّى * وبعد عطائك المائةَ الرِّتَاعَا(٢)

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٦ (٢) البيت من قصيدة للقطامى مدح بها زفر بن الحارث الكلابى . قال ابن قتيبة فى الشعر والشعراء : « كان القطامى أسره زفر فى الحرب التى كانت بين قيس وتغلب فأرادت قيس قتله فمال زفر بينهم ومنّ عليه وأعطاه مائة من الإبل وأطلقه ؛ فقال : أكفرا الخ » . والرتاع (بكسر الراء) : التى ترتع . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد التاسع والتسعين بعد الخمسمائة) .

أراد بعد إعطائك . فبيّن أنه عُذّب على ترك الإطعام وعلى الأمر بالبخل، كما عُذّب بسبب الكفر . والحَضُّ : التحريض والحَثّ . وأصل « طعام » أن يكون منصوباً بالمصدر المقدّر . والطعام عبارة عن العين ، وأضيف للمسكين للملابسة التى بينهما . ومن أعمل الطعام كما يعمل الإطعام فوضع المسكين نصب . والتقدير على إطعام المُطْعِم المسكين ؛ فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى المفعول .

قوله تعالى : فَلَيْسَ لَهُ ٱلْيَوْمَ هَـٰهُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ ﴿٣٦﴾ لَّا يَأْكُلُهُۥٓ إِلَّا ٱلْخَـٰطِـُٔونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ لَهُ ٱلْيَوْمَ هَا هُنَا حَمِيمٌ ﴾ خبر «ليس» قوله : «له» ولا يكون الخبر قوله : « هَا هُنَا » لأن المعنى يصير : ليس ها هنا طعام إلا من غِسْلِين ، ولا يصح ذلك ؛ لأن ثَمّ طعاماً غيره . و « هَا هُنَا » متعلق بما فى « له » من معنى الفعل . والحميم ها هنا القريب . أى ليس له قريب يرقّ له ويدفع عنه . وهو مأخوذ من الحميم وهو الماء الحارّ ؛ كأنه الصديق الذى يرقّ ويحترق قلبه له . والغِسْلِين فِعْلِين من الغَسْل ؛ فكأنه ينغسل من أبدانهم ، وهو صَدِيدُ أهل النار السائلُ من جروحهم وفروجهم ؛ عن ابن عباس . وقال الضحاك والربيع بن أنس : هو شجر يأكله أهل النار . والغِسْل (بالكسر) : ما يغسل به الرأس من خطمىّ وغيره . الأخفش : ومنه الغسلين ، وهو ما انغسل من لحوم أهل النار ودمائهم . وزيد فيه الياء [والنون] كما زيد فى عِفْرِين . وقال قتادة : هو شر الطعام وأبشعه . ابن زيد : لا يُعلم ما هو ولا الزّقوم . وقال فى موضع آخر : « لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ »(١) يجوز أن يكون الضّريع من الغسلين . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فليس له اليوم ها هنا حميم إلا من غسلين ؛ ويكون الماء الحار . ﴿ وَلَا طَعَامٌ ﴾ أى وليس لهم طعام ينتفعون به . ﴿ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴾ أى المذنبون . وقال ابن عباس : يعنى المشركين . وقرئ

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٩

« الخاطيون » بإبدال الهمزة ياء، و « الخاطون » بطرحها . وعن ابن عباس: ما الخاطون: كلنا نخطو . وروى عنه أبو الأسود الدُّؤَلي: ما الخاطون؟ إنما هو الخاطئون. ما الصابون! إنما هو الصابئون . ويجوز أن يراد الذين يتخطّون الحق إلى الباطل ويتعدّون حدود الله عز وجل .

قوله تعالى : فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ . وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ المعنى أقسم بالأشياء كلها ما ترون منها وما لا ترون . و « لا » صلة . وقيل: هو رد لكلام سبق؛ أي ليس الأمر كما يقوله المشركون . وقال مقاتل : سبب ذلك أن الوليد بن المغيرة قال: إن محمدًا ساحر . وقال أبو جهل : شاعر . وقال عقبة : كاهن ؛ فقال الله عز وجل : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ ﴾ أي أقسم . وقيل : « لا » ها هنا نفي للقَسَم ، أي لا يحتاج في هذا إلى قسم لوضوح الحق في ذلك، وعلى هذا فجوابه بجواب القسم . ﴿ إِنَّهُ ﴾ يعني القرآن ﴿لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ يريد جبريل، قاله الحسن والكلبي ومقاتل . دليله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ. ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ »[1] . وقال الكلبي أيضا والقُتَبي : الرسول ها هنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله : « وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ » وليس القرآن قول الرسول صلى الله عليه وسلم، إنما هو من قول الله عز وجل ونسب القول إلى الرسول لأنه تاليه ومبلّغه والعاملُ به ، كقولنا : هذا قول مالك .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٨

قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ﴾ لأنه مباين لصنوف الشعر كلها . ﴿ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ﴾ لأنه ورد بسبّ الشياطين وشتمهم فلا ينزلون شيئًا على من يسبّهم . و « ما » زائدة فى قوله : « قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ » ، « قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ » ؛ والمعنى : قليلًا تؤمنون وقليلًا تذكّرون. وذلك القليل من إيمانهم هو أنهم إذا سئلوا من خلقهم قالوا : الله . ولا يجوز أن تكون « ما » مع الفعل مصدرًا وتنصب « قليلًا » بما بعد « ما » ، لما فيه من تقديم الصلة على الموصول ؛ لأن ما عمل فيه المصدر من صلة المصدر . وقرأ بن مُحَيْصن وابن كثير وابن عامر ويعقوب « مَا يُؤْمِنُونَ » ، و « يذكرون » بالياء . الباقون بالتاء لأن الخطاب قبله وبعده . أما قبله فقوله : « تُبْصِرُونَ » وأما بعده : « فَمَا مِنكُم » الآية .

قوله تعالى : تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلٌ ﴾ أى هو تنزيل . ﴿ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وهو عطف على قوله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ » ، أى إنه لقوله رسول كريم ، وهو تنزيل من رب العالمين .

قوله تعالى : وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴾ « تقوّل » أى تكلف وأتى بقول من قِبَل نفسه . وقرئ « وَلَوْ تُقُوِّلَ » على البناء للمفعول . ﴿ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ أى بالقوة والقدرة ، أى لأخذناه بالقوة . و « من » صلة زائدة . وعبر عن القوة والقدرة باليمين لأن قوة كل شيء فى ميامنه ، قاله القُتَبِيّ . وهو معنى قول ابن عباس ومجاهد . ومنه قول الشّماخ :

إذا ما رايةٌ رُفعتْ لمجدٍ * تلقّاها عَرَابة باليمين

أى بالقوة . عرابة اسم رجل من[1] الأنصار من الأوس . وقال آخر :

(١) هو عرابة بن أوس بن قيظى الأوسى الحارثى الأنصارى . من سادات المدينة الأجواد المشهورين . أدرك حياة النبى صلى الله عليه وسلم ، وأسلم صغيرا وتوفى بالمدينة نحو سنة ستين .

ولمّا رأيتُ الشمس أشرق نورُها * تناولتُ منها حاجتي بيميني

وقال السُّدّى والحَكَم : « باليمين » بالحق . قال :

* تلقّاها عَرَابةٌ باليمين *

أى بالاستحقاق . وقال الحسن : لقطعنا يده اليمين . وقيل : المعنى لقبضنا بيمينه عن التصرف ؛ قاله نَفْطَوَيْه . وقال أبو جعفر الطبرى : إن هذا الكلام خرج مخرج الإذلال على عادة الناس فى الأخذ بيد من يعاقب . كما يقول السلطان لمن يريد هَوَانَه : خذوا يديه . أى لأمرنا بالأخذ بيده و بالغنا فى عقابه . ﴿ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ يعنى نِياط القلب ؛ أى لأهلكناه . وهو عِرْقٌ يتعلّق به القلب إذا انقطع مات صاحبه ؛ قاله ابن عباس وأكثر الناس . قال :

إذا بَلَغْتنِي وحَمَلْتِ رحْلِي * عَرَابةَ فاشْرَقِي بدَمِ الوَتِين (١)

وقال مجاهد : هو حبل القلب الذى فى الظهر وهو النخاع ؛ فإذا انقطع بطلت القوى ومات صاحبه . والمَوْتون الذى قُطع وَتِينه . وقال محمد بن كعب : إنه القلب ومَرَاقّه وما يليه . قال الكلبيّ : إنه عرق بين العِلباء والحلقوم . والعلباء : عصب العنق . وهما علباوان بينهما ينبت العرق . وقال عكرمة : إن الوتين إذا قُطع لا إن جاع عَرَف ، ولا إن شَبِع عَرَف .

قوله تعالى : فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُۥ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ « ما » نفى و « أحد » فى معنى الجمع ، فلذلك نعته بالجمع ؛ أى فما منكم قوم يحجزون عنه ، كقوله تعالى : « لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ » (٢) هذا جمع ، لأن « بين » لا تقع إلا على اثنين فما زاد . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لم تحِلّ الغنائمُ لأحد سُودِ الرءوس قبلكم" . لفظه واحد ومعناه الجمع . و « من » زائدة .

(١) شرق (من باب طرب) : غص .

(٢) راجع جـ ٣ ص ٤٢٤

والحجز : المنع . و « حَاجِزِينَ » يجوز أن يكون صفة لأحد على المعنى كما ذكرنا ؛ فيكون فى موضع جرّ . والخبر « مِنْكُمْ » . ويجوز أن يكون منصوباً على أنه خبر و « مِنْكُمْ » مُلْغًى ، ويكون متعلقًا بـ « حَاجِزِينَ » . ولا يمنع الفصل به من انتصاب الخبر فى هذا ؛ كما لم يمتنع الفصل به فى « إن فيك زيداً راغب » .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ يعنى القرآن ﴿ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ أى لخائفين الذين يخشون الله . ونظيره : « فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ » على ما بيناه أول سورة البقرة (١) . وقيل : المراد محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى هو تذكرة ورحمة ونجاة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنكُم مُّكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَسْرَةٌ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴿٥١﴾ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنكُم مُّكَذِّبِينَ ﴾ قال الربيع : بالقرآن . ﴿ وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ ﴾ يعنى التكذيب . والحسرة : الندامة . وقيل : أى وإن القرآن لحسرة على الكافرين يوم القيامة إذا رأوا ثواب من آمن به . وقيل : هى حسرتهم فى الدنيا حين لم يقدروا على معارضته عند تحدّيهم أن يأتوا بسورة مثله . ﴿ وَإِنَّهُ لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴾ يعنى أن القرآن العظيم تنزيل من الله عز وجل ؛ فهو لحق اليقين . وقيل : أى حقًّا يقينًا ليكونن ذلك حسرة عليهم يوم القيامة . فعلى هذا « وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ » أى لَتَحَسُّر ؛ فهو مصدر بمعنى التحسر ، فيجوز تذكيره . وقال ابن عباس : إنما هو كقولك : لَعَيْن اليقين ومحض اليقين . ولو كان اليقين نعتاً لم يجز أن يضاف إليه ؛ كما لا تقول : هذا رجل الظريف . وقيل : أضافه إلى نفسه لاختلاف اللفظين . ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ أى فصَلِّ لربك ؛ قاله ابن عباس . وقيل أى نزه الله عن السوء والنقائص .

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١

سورة المعارج

وهى مكية باتفاق . وهى أربع وأربعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝١ لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ۝٢ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ۝٣ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ۝٤

قوله تعالى : ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ قرأ نافع وابن عامر « سَالَ سَايل » بغير همزة . الباقون بالهمز . فمن همز فهو من السؤال . والباء يجوز أن تكون زائدة ، ويجوز أن تكون بمعنى عن . والسؤال بمعنى الدعاء ؛ أى دعا داع بعذاب ؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : دعا على فلان بالويل ، ودعا عليه بالعذاب . ويقال : دعوت زيدًا ؛ أى التمست إحضاره . أى التمس ملتمس عذابًا للكافرين ؛ وهو واقع بهم لا محالة يوم القيامة . وعلى هذا فالباء زائدة ؛ كقوله تعالى : « تَنبُتُ بِالدُّهْنِ »(١) ، وقوله . « وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ »(٢) فهى تأكيد . أى سأل سائل عذابًا واقعًا . ﴿ لِّلْكَافِرِينَ ﴾ أى على الكافرين . وهو النضر ابن الحارث حيث قال : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ »(٣) فنزل سؤاله ، وقُتل يوم بدر صبرًا(٤) هو وعقبة بن أبى مُعيط ؛ لم يُقتل صبرًا غيرُهما ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . وقيل : إن السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفِهْرِى . وذلك أنه لما بلغه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى على رضى الله عنه : "مَنْ كنتُ مَوْلَاه فعلىٌّ مولاه" ركب ناقته فجاء حتى أناخ راحلته بالأبطح ثم قال : يا محمد ، أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٩٤ (٣) راجع جـ ٨١ ص ٣٩٨

(٤) الصبر : نصب الإنسان للقتل .

إلا الله وأنك رسول الله فقبلناه منك، وأن نصلّى خمسًا فقبلناه منك، ونزكّى أموالنا فقبلناه منك، وأن نصوم شهر رمضان فى كل عام فقبلناه منك، وأن نحُجّ فقبلناه منك، ثم لم ترض بهذا حتى فَضَّلْتَ ابن عمك علينا! أفهذا شيء منك أم من الله؟! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "والله الذى لا إله إلا هو ما هو إلا من الله" فولّى الحارث وهو يقول: اللهم إن كان ما يقول محمد حقًّا فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم. فوالله ما وصل إلى ناقته حتى رماه الله بحجر فوقع على دماغه فخرج من دبره فقتله، فنزلت: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» الآية. وقيل: إن السائل هنا أبوجهل وهو القائل لذلك، قاله الربيع. وقيل: إنه قول جماعة من كفار قريش. وقيل: هو نوح عليه السلام سأل العذاب على الكافرين. وقيل: هو رسول الله صلى الله عليه وسلم أى دعا عليه السلام بالعقاب وطلب أن يوقعه الله بالكفار، وهو واقع بهم لا محالة. وامتدّ الكلام إلى قوله تعالى: «فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا» أى لا تستعجل فإنه قريب. و إذا كانت الباء بمعنى عن — وهو قول قتادة — فكأن سائلًا سأل عن العذاب بمن يقع أو متى يقع. قال الله تعالى: «فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا»[1] أى سل عنه. وقال علقمة:

فإن تسألونى بالنساء فإننى * بصير بأدواء النساء طبيب

أى عن النساء. ويقال: خرجنا نسأل عن فلان وبفلان. فالمعنى سألوا بمن يقع العذاب ولمن يكون فقال الله: «لِلْكَافِرِينَ». قال أبو على وغيره: و إذا كان من السؤال فأصله أن يتعدّى إلى مفعولين ويجوز الاقتصار على أحدهما. و إذا اقتصر على أحدهما جاز أن يتعدّى إليه بحرف جرّ، فيكون التقدير سأل سائل النبيّ صلى الله عليه وسلم أو المسلمين بعذاب أو عن عذاب. ومن قرأ بغير همز فله وجهان: أحدهما أنه لغة فى السؤال وهى لغة قريش، تقول العرب: سال يسال، مثل نال ينال وخاف يخاف. والثانى أن يكون من السيلان، و يؤيده قراءة ابن عباس «سال سَيْل». قال عبد الرحمن بن زيد: سال وادٍ من أودية جهنم يقال له:

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٣.

سائل؛ وهو قول زيد بن ثابت . قال الثعلبي : والأول أحسن؛ كقول الأعشى[1] في تخفيف الهمزة :

سالتاني الطلاق إذ رأتاني * قَلّ مالي قد جئتماني بنُكْر

وفي الصحاح : قال الأخفش : يقال خرجنا نسأل عن فلان وبفلان . وقد تخفف همزته فيقال : سال يسال . وقال :

ومُرْهِقٍ سال إمتاعاً بأُصْدَتِه * لم يَسْتَعِن وحَوامِي المَوْتِ تغشاه[2]

المرهق : الذي أدرك ليقتل . والأُصدة بالضم : قميص صغير يلبس تحت الثوب . المهدوي : من قرأ « سال » جاز أن يكون خفف الهمزة بإبدالها ألفًا ، وهو البدل على غير قياس . وجاز أن تكون الألف منقلبة عن واو على لغة من قال : سِلت أسال ؛ كخفت أخاف . النحاس : حكى سيبويه سِلت أسال ؛ مثل خفت أخاف ؛ بمعنى سألت . وأنشد :

سالَتْ هُـذَيلٌ رسولَ الله فاحشةً * ضَلّتْ هذيلٌ بما سالتْ ولم تُصِبِ[3]

ويقال : هما يتساولان . المهدوي : وجاز أن تكون مبدلة من ياء ، من سال يسيل . ويكون سايل واديًا في جهنم ؛ فهمزة سايل على القول الأول أصلية ، وعلى الثاني بدل من واو ، وعلى الثالث بدل من ياء . القشيري : وسائل مهموز ؛ لأنه إن كان من سأل بالهمز فهو مهموز ، وإن كان من غير الهمز كان مهموزًا أيضًا ؛ نحو قائل وخائف ؛ لأن العين اعتلّ في الفعل واعتل في اسم الفاعل أيضًا . ولم يكن الاعتلال بالحذف لخوف الالتباس ، فكان بالقلب إلى الهمزة ، ولك تخفيف الهمزة حتى تكون بين بين . ﴿ وَاقِعٌ ﴾ أي يقع بالكفار ، بيّن

---

(١) لم نجد البيت في شعر الأعشين . وفي كتاب سيبويه (ج ١ ص ٢٩١ ، ج ٢ ص ١٧٠) أنه لزيد بن عمرو ابن نفيل القرشي . وعلق عليه الأعلم الشنتمري أنه يروى لنبيه بن الحجاج .

(٢) لم يستعن ، أي لم يحلق عانته . وحوامي الموت وحوائمه : أسبابه .

قال ابن بري : أنشده أبو علي الباهلي غيث بن عبد الكريم لبعض العرب يصف رجلا شريفا ، أرّثّ في بعض المعارك فسألهم أن يمتعوه بقميصه ؛ أي لا يسلب .

(٣) البيت لحسان بن ثابت .

أنه من الله ذى المعارج . وقال الحسن : أنزل الله تعالى : « سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ » فقال لمن هو؟ فقال للكافرين ؛ فاللام فى الكافرين متعلقة بـ« واقع » . وقال الفراء : التقدير بعذاب للكافرين واقع ؛ فالواقع من نعت العذاب ، واللام دخلت للعذاب لا للواقع ، أى هذا العذاب للكافرين فى الآخرة لا يدفعه عنهم أحد . وقيل إن اللام بمعنى على ، والمعنى : واقع على الكافرين . ورُوِى أنها فى قراءة أُبَىّ كذلك . وقيل : بمعنى عن ؛ أى ليس له دافع عن الكافرين من الله . أى ذلك العذاب من الله ذى المعارج ؛ أى ذى العلو والدرجات الفواضل والنِّعم ؛ قاله ابن عباس وقتادة . فالمعارج مراتب إنعامه على الخلق . وقيل ذى العظمة والعلاء . وقال مجاهد : هى معارج السماء . وقيل : هى معارج الملائكة ؛ لأن الملائكة تعرج إلى السماء فوصف نفسه بذلك . وقيل : المعارج الغرف ؛ أى إنه ذو الغُرَف ، أى جعل لأوليائه فى الجنة غرفًا . وقرأ عبد الله « ذى المعاريج » بالياء . يقال : معرج ومعراج ومعارج ومعاريج ؛ مثل مفتاح ومفاتيح . والمعارج الدرجات ؛ ومنه : « وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ »[1] . ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ ﴾ أى تصعد فى المعارج التى جعلها الله لهم . وقرأ ابن مسعود وأصحابه والسُّلَمِىّ والكسائى « يَعْرُجُ » بالياء على إرادة الجمع ؛ ولقوله : ذكروا الملائكة ولا تؤنثوهم . وقرأ الباقون بالتاء على إرادة الجماعة . « وَالرُّوحُ » جبريل عليه السلام ؛ قاله ابن عباس . دليله قوله تعالى : « نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ »[2] . وقيل : هو مَلَك آخر عظيم الخلقة . وقال أبو صالح : إنه خَلْقٌ من خَلْق الله كهيئة الناس وليس بالناس . قال قَبِيصة بن ذُؤَيْب : إنه روح الميت حين يُقبض . ﴿ إِلَيْهِ ﴾ أى إلى المكان الذى هو محلهم وهو فى السماء ؛ لأنها محل بِرّه وكرامته . وقيل : هو كقول إبراهيم « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي »[3] . أى إلى الموضع الذى أمرنى به . وقيل : « إِلَيْهِ » أى إلى عرشه . ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ قال وهب والكلبى ومحمد ابن إسحاق : أى عروج الملائكة إلى المكان الذى هو محلهم فى وقت كان مقدراه على غيرهم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٨٥ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٣٨
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٩٧

لو صَعِد خمسين ألف سنة . وقال وهب أيضًا : ما بين أسفل الأرض إلى العرش مسيرة خمسين ألف سنة. وهو قول مجاهد. و جمع بين هذه الآية و بين قوله : « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » فى سورة السجدة[1]، فقال : «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» من منتهى أمره من أسفل الأرضين إلى منتهى أمره من فوق السموات خمسون ألف سنة. وقوله تعالى فى (الٓمٓ تنزيل) : «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ» يعنى بذلك نزول الأمر من سماء الدنيا إلى الأرض، ومن الأرض إلى السماء فى يوم واحد فذلك مقدار ألف سنة، لأن ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام . وعن مجاهد أيضا والحَكَم وعِكْرِمة : هو مدّة عمر الدنيا من أوّل ما خلقت إلى آخر ما بقى خمسون ألف سنة . لا يدرى أحدٌ كم مضى ولا كم بقى إلا الله عز وجل. وقيل: المراد يوم القيامة، أى مقدار الحُكْم فيه لو تولاه مخلوق خمسون ألف سنة، قاله عكرمة أيضا والكلبي ومحمد بن كعب. يقول سبحانه وتعالى وأنا أفرغ منه فى ساعة. وقال الحسن : هو يوم القيامة ، ولكن يوم القيامة لانفاد له . فالمراد ذكر موقفهم للحساب فهو فى خمسين ألف سنة من سِنِي الدنيا، ثم حينئذ يستقر أهل الدارين فى الدارين . وقال يَمَان : هو يوم القيامة ، فيه خمسون موطنًا كل موطن ألف سنة . وقال ابن عباس : هو يوم القيامة، جعله الله على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة، ثم يدخلون النار للاستقرار .

قلت : وهذا القول أحسن ما قيل فى الآية إن شاء الله ، بدليل ما رواه قاسم بن أَصْبَغ من حديث أبى سعيد الخُدرِى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة" . فقلت: ما أطول هذا! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "والذى نفسى بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخفّ عليه من صلاة المكتوبة يصلّيها فى الدنيا". واستدلّ النحاس على صحة هذا القول بما رواه سُهيل عن أبيه عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من رجل لم يؤدّ زكاة ماله إلا جعل شُجاعًا[2] من نار تكوى به جبهته وظهره وجنباه فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين الناس "

(١) راجع جـ ١٤ ص ٨٦ . (٢) الشجاع (بالضم والكسر) : الحية الذكر .

قال : فهذا يدل على أنه يوم القيامة . وقال إبراهيم التيمى : ما قدر ذلك اليوم على المؤمن إلا قدر ما بين الظهر والعصر . وروى هذا المعنى مرفوعاً من حديث معاذ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يحاسبكم الله تعالى بمقدار ما بين الصلاتين ولذلك سمّى نفسه سريع الحساب وأسرع الحاسبين " . ذكره الماوردىّ . وقيل : بل يكون الفراغ لنصف يوم، كقوله تعالى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا »(١) . وهذا على قدر فهم الخلائق ، وإلا فلا يشغله شأن عن شأن . وكما يرزقهم فى ساعة كذا يحاسبهم فى لحظة ، قال الله تعالى : « مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ »(٢) . وعن ابن عباس أيضا أنه سئل عن هذه الآية وعن قوله تعالى : « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » فقال : أيام سمّاها الله عز وجل هو أعلم بها كيف تكون ، وأكره أن أقول فيها ما لا أعلم . وقيل : معنى ذكر خمسين ألف سنة تمثيل، وهو تعريف طول مدّة القيامة فى الموقف، وما يلقى الناس فيه من الشدائد . والعرب تصف أيام الشدّة بالطول، وأيام الفرح بالقصر ؛ قال الشاعر :

ويوم كظِلّ الرُّمْح قَصَّرَ طولَه * دَمُ الزِّقّ عنّا واصطفاق المزاهر(٣)

وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى : سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له من الله دافع، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة تعرج الملائكة والروح إليه . وهذا القول هو معنى ما اخترناه، والموفق الإله .

قوله تعالى : فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴿٥﴾ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾ وَنَرَاهُ قَرِيبًا ﴿٧﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٧٨ .

(٣) قال ابن برى : نسب الجوهرى هذا البيت ليزيد بن الطثرية ، وصوابه لشبرمة بن الطفيل . (انظر لسان العرب مادة صفق) . والزق : وعاء من جلد . ويريد بدم الزق الخمر . والمزاهر : العيدان . واصطفقت المزاهر : جاوب بعضها بعضا .

قوله تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾ أى على أذى قومك. والصبر الجميل: هو الذى لا جزع فيه ولا شكوى لغير الله. وقيل: هو أن يكون صاحب المصيبة فى القوم لا يُدْرَى من هو. والمعنى متقارب. وقال ابن زيد: هى منسوخة بآية السيف. ﴿ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ﴾ يريد أهل مكة يرون العذاب بالنار بعيدًا؛ أى غير كائن. ﴿ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا ﴾ لأن ما هو آتٍ فهو قريب. وقال الأعمش: يرون البعث بعيدًا لأنهم لا يؤمنون به؛ كأنهم يستبعدونه على جهة الإحالة. كما تقول لمن تناظره: هذا بعيد لا يكون! وقيل: أى يرون هذا اليوم بعيدًا «ونَرَاهُ» أى نعلمه؛ لأن الرؤية إنما تتعلق بالموجود. وهو كقولك: الشافعىّ يرى فى هذه المسألة كذا وكذا.

قوله تعالى: يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴿٨﴾ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ﴿٩﴾ وَلَا يَسْـَٔلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴾ العامل فى «يَوْمَ» «واقع»؛ تقديره يقع بهم العذاب يوم. وقيل: «نَرَاهُ» أو «يُبَصَّرونهم» أو يكون بدلًا من قريب. والمُهْل: دُرْدِىّ الزيت وعَكَرُه؛ فى قول ابن عباس وغيره. وقال ابن مسعود: ما أذيب من الرَّصاص والنُّحاس والفضّة. وقال مجاهد: «كَالْمُهْلِ» كقيح من دم وصديد. وقد مضى فى سورة «الدخان»، و«الكهف» القول فيه[1]. ﴿ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ﴾ أى كالصُّوف المصبوغ. ولا يقال للصوف عِهْن إلا أن يكون مصبوغًا. وقال الحسن: «وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ» وهو الصوف الأحمر، وهو أضعف الصوف. ومنه قول زُهير:

كأن فُتات العِهن فى كل منزل * نزلن به حَبُّ الفَنا لم يُحَطَّمِ[2]

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٤ وجـ ١٦ ص ١٤٩

(٢) الفنا (مقصور والواحدة فناة): عنب الثعلب. وقيل: هو شجر ذو حب أحمر ما لم يكسر يتخذ منه قرار يطوزن بها؛ كل حبة قيراط. وقيل: يتخذ منه القلائد. وقوله: «لم يحطم» أراد أن حب الفنا صحيح؛ لأنه إذا كسر ظهر له لون غير الحمرة.

الفُتاتُ القِطَع . والعِهْنُ الصوفُ الأحمر ، واحده عِهْنة . وقيل : العِهْنُ الصوف ذو الألوان ، فشبّه الجبال به فى تَلَوُّنها ألواناً . والمعنى : أنها تلين بعد الشدة ، وتتفرق بعد الاجتماع . وقيل : أوّل ما تتغير الجبال تصير رَمْلاً مَهِيلاً[1] ، ثم عِهْنًا منفوشًا ، ثم هَباءً مُنْبثًّا . ﴿ وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴾ أى عن شأنه لشغل كل إنسان بنفسه ، قاله قتادة . كما قال تعالى : « لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ »[2] . وقيل : لايسأل حميم عن حميم ، فحذف الجار ووصل الفعل . وقراءة العامة «يسأل» بفتح الياء . وقرأ شيبة والبَزّى عن عاصم « ولا يُسأل » بالضم على ما لم يسم فاعله ، أى لا يُسأل حميم عن حميمه ولا ذو قرابة عن قرابته ، بل كل إنسان يسأل عن عمله . نظيره : « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ »[2] .

قوله تعالى : يُبَصَّرُونَهُمْ ۚ يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾ وَفَصِيلَتِهِ ٱلَّتِى تُـْٔوِيهِ ﴿١٣﴾ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ يُبَصَّرُونَهُمْ ﴾ أى يرونهم . وليس فى القيامة مخلوق إلا وهو نصب عينِ صاحبِه من الجن والإنس . فيبصر الرجل أباه وأخاه وقرابته وعشيرته ولا يسأله ولا يكلمه ؛ لاشتغالهم بأنفسهم . وقال ابن عباس : يتعارفون ساعة ثم لا يتعارفون بعد تلك الساعة . وفى بعض الأخبار : أن أهل القيامة يفرّون من المعارف مخافة المظالم . وقال ابن عباس أيضًا : «يُبَصَّرُونَهُمْ» يبصر بعضهم بعضًا فيتعارفون ثم يفرّ بعضهم من بعض . فالضمير فى «يُبَصَّرُونَهُمْ» على هذا للكفار ، والميم للأقرباء . وقال مجاهد : المعنى يبصّر الله المؤمنين الكفارَ فى يوم القيامة ؛ فالضمير فى يبصرونهم » للمؤمنين ، والهاء والميم للكفار . ابن زيد : المعنى يبصر الله

(١) المهيل : الذى يحرك أسفله فينهال عليه من أعلاه .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٢ وص ٨٤

الكفار فى النار الذين أضلّوهم فى الدنيا ؛ فالضمير فى « يُبَصَّرُونَهُمْ » للتابعين ، والهاء والميم للتبوعين . وقيل : إنه يبصر المظلومَ ظالمه والمقتولَ قاتله . وقيل : « يُبَصَّرُونَهُمْ » يرجع إلى الملائكة ؛ أى يعرفون أحوال الناس فيسوقون كلّ فريق إلى ما يليق بهم . وتم الكلام عند قوله : « يُبَصَّرُونَهُمْ » . ثم قال : ﴿ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ ﴾ أى يتمنى الكافر . ﴿ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ ﴾ يعنى من عذاب جهنم بأعزّ من كان عليه فى الدنيا من أقاربه فلا يقدر . ثم ذكرهم فقال : ﴿ بِبَنِيهِ . وَصَاحِبَتِهِ ﴾ زوجته . ﴿ وَأَخِيهِ . وَفَصِيلَتِهِ ﴾ أى عشيرته . ﴿ الَّتِي تُؤْوِيهِ ﴾ تنصره ؛ قاله مجاهد وابن زيد . وقال مالك : أمّه التى تُربّيه . حكاه الماوردىّ ورواه عنه أشهب . وقال أبو عبيدة : الفصيلة دون القبيلة . وقال ثعلب : هم آباؤه الأدْنَوْن . وقال المبرّد : الفصيلة القطعة من أعضاء الجسد ، وهى دون القبيلة . وسُمِّيت عترة الرجل فصيلته تشبيهاً بالبعض منه . وقد مضى فى سورة « الحجرات » القول فى القبيلة وغيرها[1] . وهنا مسألة ، وهى : إذا حبس على فصيلته أو أوصى لها فمن أدعى العموم حمله على العشيرة ، ومن أدعى الخصوص حمله على الآباء ، الأدنى فالأدنى . والأوّل أكثر فى النطق . والله أعلم . ومعنى : « تُؤْوِيهِ » تضمه وتؤمنه من خوف إن كان به . ﴿ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ أى ويَوَدّ لو فُدِى بهم لافتدى ﴿ ثُمَّ يُنْجِيهِ ﴾ أى يخلّصه ذلك الفداء . فلا بد من هذا الإضمار ، كقوله : « وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ[2] » أى وإن أكله لَفسق . وقيل : « يَوَدُّ الْمُجْرِمُ » يقتضى جواباً بالفاء ؛ كقوله : « وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ[3] » . والجواب فى هذه الآية « ثُمَّ يُنْجِيهِ » لأنها من حروف العطف ؛ أى يَوَدّ المجرم لو يفتدى فينجيه الافتداء .

قوله تعالى : كَلَّا ۖ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ﴿١٦﴾ تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٥ (٢) راجع جـ ٧ ص ٧٤

(٣) راجع ص ٢٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ تقدم القول فى « كَلَّا » وأنها تكون بمعنى حَقًّا ، وبمعنى لا[1] . وهى هنا تحتمل الأمرين ؛ فإذا كانت بمعنى حقًّا كان تمام الكلام « يُنْجِيهِ » . وإذا كانت بمعنى لا كان تمام الكلام عليها ؛ أى ليس ينجيه من عذاب الله الافتداء ثم قال : ﴿ إِنَّهَا لَظَى ﴾ أى هى جهنم ؛ أى تتلظّى نيرانها ؛ كقوله تعالى : « فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى[2] » . واشتقاق لظى من التلظّى . والْتِظَاءُ النارِ التهابها ، وتلظّيها تلهُّبها . وقيل : كان أصلها « لظظ » أى مادامت لدوام عذابها ؛ فقلبت إحدى الظائين ألفًا فبقيت لظى . وقيل : هى الدركة الثانية من طبقات جهنم . وهى اسم مؤنث معرفة فلا ينصرف . ﴿ نَزَّاعَةً لِلشَّوَى ﴾ قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم فى رواية أبى بكر عنه والأعمش وأبو عمرو وحمزة والكسائىّ « نَزَّاعَةٌ » بالرفع . وروى أبو عمرو عن عاصم « نَزَّاعَةً » بالنصب . فمن رفع فله خمسة أوجه : أحدها أن تجعل « لظى » خبر « إنّ » وترفع « نزاعة » بإضمار هى ؛ فمن هذا الوجه يحسن الوقف على « لظى » . والوجه الثانى أن تكون « لظى » و « نزاعة » خبران لإن . كما تقول إنه خلق مخاصم . والوجه الثالث أن تكون « نزاعة » بدلا من « لظى » و « لظى » خبر « إن » . والوجه الرابع أن تكون « لظى » بدلا من اسم « إنّ » و « نزاعة » خبر « إن » . والوجه الخامس أن يكون الضمير فى « إنها » للقصة ، و « لظى » مبتدأ و « نزاعة » خبر الابتداء والجملة خبر « إن » . والمعنى : أن القصة والخبر لظى نزاعة للشَّوَى . ومن نصب « نزاعة » حسن له أن يقف على « لظى » وينصب « نزاعة » على القطع من « لظى » إذ كانت نكرة متصلة بمعرفة . ويجوز نصبها على الحال المؤكدة ؛ كما قال : « وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا[3] » . ويجوز أن تنصب على معنى أنها تتلظى نزاعة ؛ أى فى حال نزعها للشَّوَى . والعامل فيها ما دل عليه الكلام من معنى التلظى . ويجوز أن يكون حالًا ؛ على أنه حال للمكذبين بخبرها . ويجوز نصبها

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٧ .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٨٦ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٩ .

على القطع ؛ كما تقول : مررت بزيد العاقلَ الفاضلَ . فهـذه خمسة أوجه للنصب أيضًا .

والشَّوَى : جمعَ شواة وهى جلدة الرأس . قال الأعشى :

قالت قُتَيْـلَةُ مالَهُ * قد جُلِّلَتْ شَيْبًا شَوَاتُهُ

وقال آخر :

لأصبحت هذتك الحوادث هَـدَّةً * لهـا فشـواة الرأسِ بادٍ قَتِيرُها

القتير : الشيب . وفى الصحاح : « والشوى : جمع شواة وهى جلدة الرأس » . والشَّوَى : اليدان والرجلان والرأس من الآدميين ، وكل ما ليس مقتـلًا . يقال : رماه فأشـواه إذا لم يصب المقتل . قال الهُذَلِىّ :

فإن من القول التى لا شَـوَى لهـا * إذا زَلّ عن ظهرِ اللّسان انفلاتهـا

يقول : إن من القول كلمة لا تشوى ولكن تقتل . قال الأعشى :

قالت قُتَيْـلَةُ ماله * قد جُلِّلت شَيْبًا شَواته

قال أبو عبيد : أنشدها أبو الخطاب الأخفش أبا عمرو بن العلاء فقال له : « صَحّفت : إنمـا هو سَرَاتُه ؛ [أى نواحيه](١) فسكت أبو الخطاب ثم قال لنا : بل هو صَحّف ، إنما هو شـواته » . وشَوَى الفرس : قوائمه ؛ لأنه يقال : عَبْلُ الشَّوَى(٢) ، ولا يكون هذا للرأس ؛ لأنهم وصفوا الخيل بإسالة الخدين وعِتْقِ الوجه وهو رِقّته . والشَّوَى : رُذال المـال . والشَّوَى : هو الشىء الهيّن اليسير . وقال ثابت البُنانِىّ والحسن : « نَزَّاعَةً لِلشَّوَى » أى لمكارم وجهه . أبو العالية : لمحاسن وجهـه . قتادة : لمكارم خلقته وأطرافـه . وقال الضّحاك : تَفْرِى اللحم والجلد عن العظم حتى لا تترك منـه شيئا . وقال الكسائىّ : هى المفاصل . وقال بعض الأئمـة : هى القوائم والجلود . قال امرؤ القيس :

سَلِيمِ الشَّظَى عَبْلِ الشَّوَى شَنِـجِ النَّسَا * له حَجَبـات مُشْرِفاتٌ على الفـالِ(٣)

(١) الزيادة من لسان العرب . (٢) أى غليظ القوائم .

(٣) الشظى : عظم لازق بالذراع . وقيل : انشقاق العصب . و« عبل الشوى » غليظ اليدين والرجلين . و« الشنج » محركة : تقبض الجلد والأصابع . و « النسا » مقصور : عرق فى الفخذ ؛ وفرس شنج النسا : منقبضه ، وهو مدح له . و« الحجبات » : رءوس عظام الوركين . و « الفال » : لغة فى الفائل وهو اللحم الذى على الورك .

وقال أبو صالح : أطراف اليدين والرجلين . قال الشاعر :

إذا نظرتْ عرفت الفخر منها * وعينيها ولم تعرف شَواها

يعنى أطرافها . وقال الحسن أيضا : الشَّوَى الهام . ﴿ تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى ﴾ أى تدعو لَظَى من أدبر فى الدنيا عن طاعة الله وتولّى عن الإيمان . ودعاؤها أن تقول : إلىّ يامشرك ، إلىّ يا كافر . وقال ابن عباس : تدعو الكافرين والمنافقين بأسمائهم بلسان فصيح : إلىّ يا كافر ، إلىّ يامنافق ؛ ثم تلتقطهم كما يلتقط الطير الحبّ . وقال ثعلب : « تَدْعُو » أى تهلك . تقول العرب : دعاك الله ؛ أى أهلكك الله . وقال الخليل : إنه ليس كالدعاء « تعالوا » ولكن دعوتها إياهم تمكنها من تعذيبهم . وقيل : الداعى خزنة جهنم ؛ أضيف دعاؤهم إليها . وقيل هو ضرب مَثَل ؛ أى إن مصير من أدبر وتولّى إليها ؛ فكأنها الداعية لهم . ومثله قول الشاعر :

ولقد هبطنا الوادِيَيْن فواديًا * يدعو الأنيس به العضيض(١) الأبكمُ

العضيض(١) الأبكم : الذباب . وهو لا يدعو وإنما طنينه نبّه عليه فدعا إليه .

قلت : القول الأول هو الحقيقة ؛ حسب ماتقدّم بيانه بآى القرآن والأخبار الصحيحة . القشيرىّ : ودعاء لَظى بخلق الحياة فيها حين تدعو ، وخوارق العادة غدًا كثيرة . ﴿ وَجَمَعَ فَأَوْعَى ﴾ أى جمع المال بخعله فى وعائه ومنع منه حق الله تعالى ؛ فكان جَمُوعًا منوعًا . قال الحكم : كان عبد الله بن عُكَيم لا يربط كيسه ويقول سمعت الله يقول : « وَجَمَعَ فَأَوْعَى » .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ يعنى الكافر ؛ عن الضحاك . والهلَع فى اللغة : أشدّ الحرص وأسوأ الجزع وأفحشه . وكذلك قال قتادة ومجاهد وغيرهما . وقد هَلِع (بالكسر) يَهْلَع فهو هَلِع وهَلُوع ؛ على التكثير . والمعنى أنه لا يصبر على خير ولا شرّ حتى يفعل فيهما

(١) وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل مضطربة ؛ ففى ح ، ط : « العضيض » بالعين المهملة والضاد المعجمة . وفى ل : « الفصيص » بالفاء والصاد المهملة وفى ز : « الفضيض » بالفاء والضاد ، . وفى م : « العصيص » بالعين والصاد المهملتين . ولم نهتد إلى المعنى الذى ذكره لواحد من هذه الكلمات فى كتب اللغة .

ما لا ينبغى . عِكرِمة : هو الضَّجور . الضحاك : هو الذى لا يشبع . والمنوع : هو الذى إذا أصاب المال منع منه حقّ الله تعالى . وقال ابن كيسان : خلق الله الإنسان يحب ما يسرّه و يرضيه ، و يهرب مما يكرهه و يسخط ، ثم تعبّده الله بإنفاق ما يحبّ والصبر على ما يكره . وقال أبو عبيدة : الهَلُوع هو الذى إذا مسّه الخير لم يشكر ، و إذا مسّه الضر لم يصبر ؛ قاله ثعلب . وقال ثعلب أيضا : قد فسّر الله الهَلُوع ، وهو الذى إذا ناله الشر أظهر شدّة الجزع ، و إذا ناله الخير بَخِل به ومنعه الناس . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "شَرُّ ما أعطِى العبدُ شحٌّ هالع وجُبْن خالع" (١) . والعرب تقول : ناقة هِلواعة وهِلواع ؛ إذا كانت سريعة السير خفيفة . قال :

صكّاء ذِعْلِبَة إذا استدبرتَها * حَرَج إذا استقبلتَها هِلواع

الذِّعْلِب والذِّعْلِبة الناقة السريعة . و « جَزُوعًا » و « مَنُوعًا » نعتان لهلوع . على أن ينوى بهما التقديم قبل « إذا » . وقيل : هو خبر كان مضمرة .

قوله تعالى : إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٢٦﴾ وَٱلَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٣١﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴿٣٥﴾

(١) فى اللسان مادة هلع : « وأنشد الباهلى للسيب بن علس يصف ناقة شبهها بالنعامة » وذكر البيت . قال الباهلى : قوله « صكاء » شبهها بالنعامة ، « ثم وصف النعامة بالصكك وليس الصكاء من وصف الناقة » .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴾ دلّ على أن ما قبله فى الكفار ؛ فالإنسان اسم جنس بدليل الاستثناء الذى يعقبه ، كقوله تعالى : « إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا » . قال النخعىّ : المراد بالمصلّين الذين يؤدّون الصلاة المكتوبة . ابن مسعود : الذين يصلونها لوقتها ، فأما تركها فكفر . وقيل : هم الصحابة . وقيل : هم المؤمنون عامّة ، فإنهم يغلبون فَرَطَ الجزع بثقتهم بربهم ويقينهم . ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴾ أى على مواقيتها . وقال عقبة ابن عامر : هم الذين إذا صلّوا لم يلتفتوا يمينًا ولا شمالًا . والدائم الساكن ، ومنه : نهى عن البول فى الماء الدائم ، أى الساكن . وقال ابن جريج والحسن : هم الذين يكثرون فعل التطوع منها . ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴾ يريد الزكاة المفروضة ؛ قاله قتادة وابن سيرين . وقال مجاهد : سوى الزكاة . وقال علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : صلة رَحِم وحَمْل كَلّ[1] . والأوّل أصح ؛ لأنه وصف الحق بأنه معلوم ، وسوى الزكاة ليس بمعلوم ، إنما هو على قدر الحاجة ، وذلك يقلّ ويكثر . ﴿ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ تقدّم فى « الذاريات »[2] . ﴿ وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴾ أى بيوم الجزاء وهو يوم القيامة . وقد مضى فى سورة « الفاتحة »[3] القول فيه . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ أى خائفون . ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴾ قال ابن عباس : لمن أشرك أو كذّب أنبياءه . وقيل : لا يأمنه أحد ، بل الواجب على كل أحد أن يخافه ويشفق منه . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ تقدم القول فيه فى سورة « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »[4] . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ تقدّم أيضا . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ ﴾ على من كانت [عليه][5] من قريب أو بعيد ، يقومون بها عند

---

(١) الكل — بالفتح — : الثقل من كل ما يتكلف . والكل : العيال . والكل : اليتيم .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٣٨ (٣) راجع جـ ١ ص ١٢٤

(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٢ (٥) زيادة عن الخطيب الشربينى .

الحاكم ولا يكتمونها ولا يغيّرونها . وقد مضى القول فى الشهادة وأحكامها فى سورة «البقرة»[(١)] . وقال ابن عباس : « بِشَهَادَاتِهِمْ » أن الله واحدٌ لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله . وقرئ « لِأَمَانَتِهِمْ» على التوحيد . وهى قراءة ابن كثير وابن مُحَيْصن . فالأمانة اسم جنس ، فيدخل فيها أمانات الدِّين ، فإن الشرائع أمانات ائتمن الله عليها عباده . ويدخل فيها أمانات الناس من الودائع ؛ وقد مضى هذا كله مستوفًى فى سورة «النساء»[(٢)] . وقرأ عباس الدُّورِى عن أبى عمرو ويعقوب « بِشَهَادَاتِهِمْ » جمعًا . الباقون « بِشَهَادَتِهِمْ » على التوحيد ، لأنها تؤدّى عن الجمع . والمصدر قد يفرد وإن أضيف إلى جمع ، كقوله تعالى : « إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ»[(٣)] . وقال الفراء : ويدلّ على أنها « بِشَهَادَتِهِمْ » توحيدًا قوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ » . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ قال قتادة : على وضوئها وركوعها وسجودها . وقال ابن جُرَيج : التطوع . وقد مضى فى سورة «المؤمنون»[(٤)] . فالدوام خلاف المحافظة . فدوامهم عليها أن يحافظوا على أدائها لا يُخِلُّون بها ولا يشتغلون عنها بشىء من الشواغل ، ومحافظتهم عليها أن يراعوا إسباغ الوضوء لها ومواقيتها ، ويقيموا أركانها ، ويكملوها بسننها وآدابها ، ويحفظوها من الإحباط باقتراب المأثم . فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات والمحافظة إلى أحوالها . ﴿ أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ ﴾ أى أكرمهم الله فيها بأنواع الكرامات .

قوله تعالى : فَمَالِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ ﴿٣٦﴾ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ ﴿٣٧﴾ أَيَطْمَعُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ﴿٣٨﴾ كَلَّآ ۖ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّمَّا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ ﴾ قال الأخفش : مسرعين . قال :

بمكّة أهلُها ولقد أراهم * إليه مهطعين إلى السماع

(١) راجع جـ ٣ ص ٤١٥ (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٥٥ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٧١
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٧

والمعنى : ما بالهم يُسرعون إليك ويجلسون حواليك ولا يعملون بما تأمرهم . وقيل : أى ما بالهم مسرعين فى التكذيب لك . وقيل : أى ما بال الذين كفروا يُسْرعون إلى السماع منك ليعيبوك ويستهزئوا بك . وقال عطيّة : مهطعين : معرضين . الكلبيّ : ناظرين إليك تعجّبًا . وقال قتادة : عامدين . والمعنى متقارب؛ أى ما بالهم مسرعين عليك ، ماذّين أعناقهم ، مدمنى النظر إليك . وذلك من نظر العدوّ . وهو منصوب على الحال . نزلت فى جمع من المنافقين المستهزئين ، كانوا يحضرونه — عليه السلام — ولا يؤمنون به . و « قِبَلَكَ » أى نحوك . ﴿ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ ﴾ أى عن يمين النبيّ صلى الله عليه وسلم وشماله حِلَقًا حِلَقًا وجماعات . والعِزين : جماعات فى تفرقة ، قاله أبو عبيدة . ومنه حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أصحابه فرآهم حِلَقًا فقال : " مالِى أَرَاكم عِزين أَلَا تَصُفّون كما تَصُفّ الملائكةُ عند ربّها — قالوا : وكيف تَصُفّ الملائكة عند ربّها ؟ قال — : يُتِمّون الصفوفَ الأوَلَ ويَتراصُّونَ فى الصّف " خرّجه مسلم وغيره . وقال الشاعر :

تَرَانا عندَهُ واللّيلُ داجٍ * على أبوابه حِلَقًا عِزينا

أى متفرقين . وقال الراعى :

أخليفةَ الرحمنِ إنّ عشيرتى * أمسى سَرَاتُهُم إليك عِزينا

أى متفرقين . وقال آخر :

كأن الجماجم من وقعها * خناطيل(١) يهوين شَتّى عِزينا

أى متفرقين . وقال آخر :

فلما أن أَتَيْنَ على أُضَاخٍ(٢) * ضَرَحْنَ حَصَاهُ أَشْتَاتًا عِزينا

وقال الكُمَيْت :

ونحنُ وجَنْدَلٌ باغٍ تَرَكْنَا * كَتَائِبَ جَنْدَلٍ شَتّى عِزينا

---

(١) الخناطيل : لا واحد لها من جنسها ؛ وهى جماعات من الوحش والطير فى تفرقة .

(٢) أضاخ (بالضم) : جبل يذكر ويؤنث . وقيل : هو موضع بالبادية يصرف ولا يصرف . ومعنى « ضرحن » نحين ودفن .

وقال عنترة :

وقِرْنٍ قد تركتُ لِذِى وَلَىٍّ * عليه الطير كالعُصَبِ العِزِين

وواحد عِزين عِزة، جُمع بالواو والنون ليكون ذلك عِوَضًا مما حُذف منها . وأصلها عِزْهة، فاعتلّت كما اعتلّت سَنَة فيمن جعل أصلها سَنْهة . وقيل : أصلها عِزْوة، من عزاه يعزوه إذا أضافه إلى غيره . فكل واحد من الجماعات مضافة إلى الأخرى ، والمحذوف منها الواو . وفى الصحاح : « والعِزَة الفِرْقة من الناس، والهاء عوض من الياء، والجمع عِزًى — على فِعَل — وعِزون وعُزون أيضا بالضم ، ولم يقولوا عِزات كما قالوا ثبات » . قال الأصمعىّ : يقال فى الدار عِزون، أى أصناف من الناس . و « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ » متعلق بـ « مُهْطِعِينَ » ويجوز أن يتعلق بـ « عزين » على حد قولك : أخذته عن زيد . ﴿ أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ﴾ قال المفسرون : كان المشركون يجتمعون حول النبىّ صلى الله عليه وسلم ويستمعون كلامه فيكذّبونه ويكذبون عليه، ويستهزئون بأصحابه ويقولون : لئن دخل هؤلاء الجنة لندخلنّها قبلهم، ولئن أعطوا منها شيئا لنعطين أكثر منه؛ فنزلت : « أَيَطْمَعُ » الآية . وقيل : كان المستهزئون خمسة أرهط . وقرأ الحسن وطلحة بن مُصَرِّف والأعرج « أَنْ يَدْخُلَ » بفتح الياء وضم الخاء مسمّى الفاعل . ورواه المفضّل عن عاصم . الباقون « أَنْ يُدْخَلَ » على الفعل المجهول . ﴿ كَلَّا ﴾ لا يدخلونها . ثم ابتدأ فقال : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ ﴾ أى إنهم يعلمون أنهم مخلوقون من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة؛ كما خلق سائر جنسهم . فليس لهم فضل يستوجبون به الجنة، وإنما تُستوجَب بالإيمان والعمل الصالح ورحمة الله تعالى . وقيل : كانوا يستهزئون بفقراء المسلمين ويتكبّرون عليهم . فقال : « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ » من القَذَر، فلا يليق بهم هذا التكبر . وقال قتادة فى هذه الآية : إنما خُلِقْتَ يابن آدم من قذر فاتّق الله . وروى أن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير رأى المُهَلَّب ابن أبى صُفْرة يتبختر فى مُطْرَف[1] خَزٍّ وجُبّة خزّ فقال له : يا عبد الله، ما هذه المِشْية التى يبغضها

(١) المطرف (بكسر الميم وضمها) : واحد المطارف؛ وهى أردية من خز مربعة لها أعلام .

الله ؟ ! فقال له : أتعرفنى ؟ قال نعم ، أولك نطفةٌ مذرة[1] ، وآخرك جيفةٌ قذرة ، وأنت [فيما بين ذلك[2]] تحمل العذرة . فمضى المهلّب وترك مشيته . نظم الكلام محمود الورّاق فقال :

عَجِبتُ من مُعْجَبٍ بصورته * وكان فى الأصل نطفةً مَذِرهْ
وهو غَدًا بعد حُسْن صورته * يصيرُ فى اللحد جيفةً قَذِرهْ
وهو على تيهه وتَخْوته * ما بين ثوبيه يحمل العذرهْ

وقال آخر :

هل فى ابن آدم غيرَ الرأس مَكْرُمةٌ * وهو بخمس من الأوساخ مضروب
أنفٌ يسيل وأذنٌ ريحها سَهِكٌ[3] * والعين مُرْمَصة والثغر ملهوب
يابن التراب ومأكول التراب غدًا * قصِّرْ فإنك مأكول ومشروب

وقيل : معناه من أجل ما يعلمون ؛ وهو الأمر والنهى والثواب والعقاب . كقول الشاعر وهو الأعشى :

أأزمعتَ من آل لَيْلى ابتكارا * وشطَّتْ على ذى هَوًى أن تُزارا

أى من أجل لَيْلَى .

قوله تعالى : فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ إِنَّا لَقَٰدِرُونَ ﴿٤٠﴾ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ ﴾ أى أقسم . و « لا » صلة . ﴿ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ ﴾ هى مشارق الشمس ومغاربها . وقد مضى الكلام فيها . وقرأ أبو حَيْوَة وابن مُحَيْصن وحُميد « بِرَبِّ المشرِقِ والمغرِب » على التوحيد . ﴿ إِنَّا لَقَادِرُونَ . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ يقول : نقدر على إهلاكهم والذهاب بهم ، والمجىء بخير منهم فى الفضل والطوع والمال . ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴾ أى لا يفوتنا شىء ولا يعجزنا أمر نريده .

(١) المذر : الفساد . (٢) زيادة عن الخطيب الشربينى .
(٣) السهك — محركة — ريح كريهة تجدها من الإنسان إذا عرق .

قوله تعالى : فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾

أى اتركهم يخوضوا فى باطلهم و يلعبوا فى دنياهم ؛ على جهة الوعيد . واشتغل أنت بما أُمرت به ولا يعظمنّ عليك شركهم ؛ فإن لهم يوماً يلقَوْن فيه ما وُعدوا. وقرأ ابن مُحَيْصن ومجاهد وحُميد « حَتَّى يَلقَوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ » . وهذه الآية منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴿٤٣﴾

« يَوْمَ » بدل من « يَوْمَهُمُ » الذى قبله ، وقراءة العامة « يَخْرُجُونَ » بفتح الياء وضم الراء على أنه مسمّى الفاعل . وقرأ السُّلَمِىّ والمغيرة والأعشى عن عاصم « يُخْرَجون » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول . والأجداث : القبور ؛ واحدها جدث . وقد مضى فى سورة « يس » (١) . ﴿ سِرَاعًا ﴾ حين يسمعون الصيحة الآخرة إلى إجابة الداعى ؛ وهو نصب على الحال ﴿ كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴾ قراءة العامة بفتح النون و جزم الصاد . وقرأ ابن عامر وحفص بضم النون والصاد . وقرأ عمرو بن ميمون وأبو رجاء وغيرهما بضم النون وإسكان الصاد . والنَّصْب والنُّصْب لغتان مثل الضَّعْف والضُّعْف . الجوهرىّ : والنَّصْب ما نُصب فعُبِد من دون الله ، وكذلك النُّصْب بالضم ؛ وقد يحرّك . قال الأعشى :

وذَا النُّصُبَ المنصوبَ لا تَنْسُكَنَّه * لعافيةٍ واللهَ ربَّك فاعْبُدَا

أراد « فَاعْبُدَنْ » فوقف بالألف ؛ كما تقول : رأيت زيدا . والجمع الأنصاب . وقوله : « وذا النُّصُبَ » بمعنى إيّاك وذا النُّصُبَ . والنُّصُب الشر والبلاء ؛ ومنه قوله تعالى : « أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ » (١) . وقال الأخفش والفرّاء : النُّصُب جمع النَّصْب مثل رَهْن ورُهُن ، والأنصاب جمع نُصُب ؛ فهو جمع الجمع . وقيل : النُّصُب والأنصاب واحد . وقيل :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٠ وص ٢٠٧ .

النُصُب جمع نصاب، وهو حجر أو صنم يُذبح عليه؛ ومنه قوله تعالى: «وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ»[1]. وقد قيل: نَصْب ونُصْب ونُصُب بمعنًى واحد؛ كما قيل عَمْر وعُمْر وعُمُر. ذكره النحاس. قال ابن عباس: «إلى نَصْب» إلى غاية، وهى التى تنصب إليها بصرك. وقال الكلبيّ: إلى شيء منصوب؛ عَلَم أو راية. وقال الحسن: كانوا يبتدرون إذا طلعت الشمس إلى نصبهم التى كانوا يعبدونها من دون الله لايلوى أولهم على آخرهم. ﴿يُوفِضُونَ﴾ يُسرعون. والإيفاض الإسراع. قال الشاعر:

فوارس ذُبْيانَ تحت الحديـ * ـد كالجنّ يُوفضن من عَبْقَرِ

عَبْقَرُ: موضع تزعم العرب أنه من أرض الجن. قال لبيد:

* كهول وشبان كجنّة عبقرِ[2] *

وقال الليث: وفضت الإبل تَفِض وفضًا؛ وأوفضها صاحبها. فالإيفاض متعدّ، والذى فى الآية لازم. يقال: وفض وأوفض واستوفض بمعنى أسرع.

قوله تعالى: خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمُ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى: ﴿خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ﴾ أى ذليلة خاضعة، لايرفعونها لما يتوقعونه من عذاب الله. ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ أى يغشاهم الهوان. قال قتادة: هو سواد الوجوه. والرَهَق: الغشيان؛ ومنه غلام مراهق إذا غشى الاحتلام. رهقه (بالكسر) يرهقه رَهَقًا أى غَشِيَه؛ ومنه قوله تعالى: «وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ»[3]. ﴿ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِى كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ أى يوعدونه فى الدنيا أن لهم فيه العذاب. وأخرج الخبر بلفظ الماضى لأن ما وعد الله به يكون ولا محالة.

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٥٧.

(٢) هذا عجز بيت، وصدره:

* ومن فاد من إخوانهم وبنيهم *

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٣٠

سورة نوح

مكية ، وهى ثمان وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾

قد مضى القول فى « الأعراف »(١) أن نُوحًا عليه السلام أول رسول أرسل . ورواه قتادة عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أول رسول أرسل نوح وأرسل إلى جميع أهل الأرض " . فلذلك لما كفروا أغرق الله أهل الأرض جميعًا . وهو نوح بن لامك ابن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس بن يرد بن مهلايل بن أنوش بن قينان بن شيث بن آدم عليه السلام . قال وهب : كلهم مؤمنون . أُرسل إلى قومه وهو ابن خمسين سنة . وقال ابن عباس : ابن أربعين سنة . وقال عبد الله بن شدّاد : بُعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة . وقد مضى فى سورة « العنكبوت »(٢) القول فيه . والحمد لله . ﴿ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ ﴾ أى بأن أنذر قومك ؛ فموضع « أن » نصب بإسقاط الخافض . وقيل : موضعها جَرٌّ لقوّة خِدْمتها مع « أن » . ويجوز « أن » بمعنى المفسّرة فلا يكون لها موضع من الإعراب ؛ لأن فى الإرسال معنى الأمر ، فلا حاجة إلى إضمار الباء . وقراءة عبد الله « أَنْذِرْ قَوْمَكَ » بغير « أن » بمعنى قلنا له أنذر قومك . وقد تقدم معنى الإنذار فى أول « البقرة »(٣) . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس : يعنى عذاب النار فى الآخرة . وقال الكلبىّ : هو ما نزل عليهم من الطوفان . وقيل : أى أنذرهم العذاب الأليم على الجملة إن لم يؤمنوا . فكان يدعو قومه وينذرهم فلا يرى

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٢ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٢

(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٤

منهم مجيبًا، وكانوا يضربونه حتى يُغشى عليه فيقول، "ربّ اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون". وقد مضى هذا مستوفًى فى سورة «العنكبوت»[1] والحمد لله.

قوله تعالى: قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ﴿٣﴾ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ ۖ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ﴾ أى مخوّف. ﴿مُبِينٌ﴾ أى مظهر لكم بلسانكم الذى تعرفونه. ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾ و«أن» المفسرة على ما تقدم فى «أَنْ أَنْذِرْ». «اعْبُدُوا» أى وحّدوا. واتقوا: خافوا. ﴿وَأَطِيعُونِ﴾ أى فيما آمركم به، فإنى رسول الله إليكم. ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ جزم «يغفر» بجواب الأمر. و«من» صلة زائدة. ومعنى الكلام يغفر لكم ذنوبكم، قاله السدّى. وقيل: لا يصح كونها زائدة؛ لأن «من» لا تزاد فى الواجب، وإنما هى هنا للتبعيض، وهو بعض الذنوب، وهو ما لا يتعلق بحقوق المخلوقين. وقيل: هى لبيان الجنس. وفيه بُعْدٌ، إذ لم يتقدم جنس يليق به. وقال زيد ابن أسلم: المعنى يخرجكم من ذنوبكم. ابن شجرة: المعنى يغفر لكم من ذنوبكم ما استغفرتموه منها ﴿وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ قال ابن عباس: أى ينسىء فى أعماركم. ومعناه أن الله تعالى كان قضى قبل خلقهم أنهم إن آمنوا بارك فى أعمارهم، وإن لم يؤمنوا عوجلوا بالعذاب. وقال مقاتل: يؤخركم إلى منتهى آجالكم فى عافية؛ فلا يعاقبكم بالقحط وغيره. فالمعنى على هذا يؤخركم من العقوبات والشدائد إلى آجالكم. وقال: الزجاج أى يؤخركم عن العذاب فتموتوا غير موتة المستأصلين بالعذاب. وعلى هذا قيل: «أَجَلٍ مُسَمًّى» عندكم تعرفونه، لا يميتكم غَرَقًا ولا حَرَقًا ولا قَتْلًا؛ ذكره الفرّاء. وعلى القول الأول «أَجَلٍ مُسَمًّى» عند الله. ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ﴾ أى إذا جاء الموت لا يؤخّر بعذاب كان أو بغير عذاب. وأضاف الأجل

(١) راجع جـ١٣ ص ٣٣٢

إليه سبحانه لأنه الذى أنبته . وقد يضاف إلى القوم ، كقوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ » لأنه مضروب لهم . و « لَوْ » بمعنى « إن » أى إن كنتم تعلمون . وقال الحسن : معناه لو كنتم تعلمون لعلمتم أن أجل الله إذا جاءكم لم يؤخر .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴾ أى سرًّا وجهراً . وقيل : أى واصلت الدعاء . ﴿ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴾ أى تباعدًا من الإيمان » وقراءة العامة بفتح الياء من « دعائى » وأسكنها الكوفيون و يعقوب والدورى عن أبى عمرو .

قوله تعالى : وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ ﴾ أى إلى سبب المغفرة ، وهى الإيمان بك والطاعة لك . ﴿ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ﴾ لئلا يسمعوا دعائى ﴿ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ ﴾ أى غطّوا بها وجوههم لئلا يروه . وقال ابن عباس : جعلوا ثيابهم على رءوسهم لئلا يسمعوا كلامه . فاستغشاءُ الثياب إذًا زيادة فى سدّ الآذان حتى لايسمعوا ، أو لتنكيرهم أنفسهم حتى يسكت ، أو ليعرفوه إعراضهم عنه . وقيل : هو كناية عن العداوة . يقال : لبس لى فلان ثياب العداوة . ﴿ وَأَصَرُّوا ﴾ أى على الكفر فلم يتوبوا . ﴿ وَاسْتَكْبَرُوا ﴾ عن قبول الحق ؛ لأنهم قالوا : « أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ »[1] . ﴿ اسْتِكْبَارًا ﴾ تفخيم .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٩ .

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾ أى مُظهرًا لهم الدعوة. وهو منصوب بـ«دعوتهم» نصب المصدر؛ لأن الدعاء أحد نوعيه الجهار، فنصب به نصب القرفصاء بقعد؛ لكونها أحد أنواع القعود، أو لأنه أراد بـ «دَعْوَتُهُم» جاهرتهم. ويجوز أن يكون صفة لمصدر دعا؛ أى دعاء جهارًا؛ أى مجاهرًا به. ويكون مصدرًا فى موضع الحال؛ أى دعوتهم مجاهرًا لهم بالدعوة. ﴿ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ أى لم أبْق مجهودًا. وقال مجاهد: معنى أعلنت: صحت، «وأسررت لهم إسرارًا». بالدعاء عن بعضهم من بعض. وقيل: «أَسْرَرْتُ لَهُمْ» أتيتهم فى منازلهم. وكل هذا من نوح عليه السلام مبالغة فى الدعاء لهم، وتلطُّف فى الاستدعاء. وفتح اليـاء من «إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ» الحرميّون وأبو عمرو. وأسكن الباقون.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ۝١٢﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ أى سلوه المغفرة من ذنوبكم السالفة بإخلاص الإيمان. ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ وهذا منه ترغيب فى التوبة. وقد روى حُذَيفة ابن اليمان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الاستغفار ممحاة للذنوب". وقال الفُضيل: يقول العبد أستغفر الله؛ وتفسيرها أقلنى.

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ أى يرسل ماء السماء؛ ففيه إضمار. وقيل: السماء المطر؛ أى يرسل المطر. قال الشاعر[1]:

إذا سقط السماءُ بأرض قوم * رَعيناه وإن كانوا غِضابا

(١) هو معوّد الحكماء، معاوية بن مالك.

و « مِدْرَارًا » ذَا غَيْث كثير . وجزم « يُرْسِل » جوابًا للأمر . وقال مقاتل : لما كذَّبوا نوحًا زمانًا طويلًا حبس الله عنهم المطر، وأعقم أرحام نسائهم أربعين سنة ؛ فهلكت مواشيهم وزروعهم، فصاروا إلى نوح عليه السلام واستغاثوا به . فقال : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا » أى لم يزل كذلك لمن أناب إليه . ثم قال ترغيبًا فى الإيمان : « يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا . وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا » . قال قتادة : علم نبىّ الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل حرص على الدنيا فقال : " هَلُمّوا إلى طاعة الله فإن فى طاعة الله درك الدنيا والآخرة " .

الثالثة — فى هذه الآية والتى فى «هود»[1] دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار . قال الشعبىّ : خرج عمر يستسقى فلم يزد على الاستغفار حتى رجع، فأمطروا فقالوا : ما رأيناك استسقيتَ ؟ فقال : لقد طلبت المطر بمجاديح[2] السماء التى يستنزل بها المطر، ثم قرأ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . وقال الأوزاعىّ : خرج الناس يستسقون ؛ فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال : اللهم إنا سمعناك تقول : « مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ »[3] وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا ؟ ! اللهم اغفر لنا وارحمنا واسقنا ! فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقُوا . وقال ابن صبيح : شكا رجل إلى الحسن الجدوبة فقال له : استغفر الله . وشكا آخر إليه الفقر فقال له : استغفر الله . وقال له آخر : ادع الله أن يرزقنى ولدًا ؛ فقال له : استغفر الله . وشكا إليه آخر جفاف بستانه ؛ فقال له : استغفر الله . فقلنا له فى ذلك ؟ فقال : ما قلت من عندى شيئًا ؛ إن الله تعالى يقول فى سورة « نوح » : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٥١

(٢) قال ابن الأثير : « المجاديح » واحدها مجدح والياء زائدة للإشباع . والقياس أن يكون واحدها مجداح . والمجدح : نجم من النجوم ؛ وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر . يجعل الاستغفار مشبها بالأنواء مخاطبة لهم بما يعرفونه ، لا قولا بالأنواء . وجاء بلفظ الجمع لأنه أراد الأنواء جميعها التى يزعمون أن من شأنها المطر .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٢٧ .

وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا » . وقد مضى فى سورة « آل عمران »[1] كيفية الاستغفار ، وأن ذلك يكون عن إخلاص وإقلاع من الذنوب . وهو الأصل فى الإجابة .

قوله تعالى : مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾

قيل : الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ أى مالكم لا تخافون لله عظمة وقدرة على أحدكم بالعقوبة . أى أىّ عذر لكم فى ترك الخوف من الله . وقال سعيد بن جُبَير وأبو العالية وعطاء ابن أبى رَبَاح : ما لكم لا ترجون لله ثوابًا ولا تخافون له عقابًا . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : ما لكم لا تخشون لله عقابًا وترجون منه ثوابًا . وقال الوالبي والعَوْفى عنه : ما لكم لا تعلمون لله عظمة . وقال ابن عباس أيضا ومجاهد : ما لكم لا تَرَوْن لله عظمة . وعن مجاهد والضحاك : ما لكم لا تبالون لله عظمة . قال قُطْرُب : هذه لغة حجازية . وهُذيل وخزاعة ومُضَر يقولون : لم أَرْجُ : لم أبال . والوقار : العظمة . والتوقير : التعظيم . وقال قتادة : ما لكم لا ترجون لله عاقبة ؛ كأن المعنى ما لكم لا ترجون لله عاقبة الإيمان . وقال ابن كيسان : ما لكم لا ترجون فى عبادة الله وطاعته أن يثيبكم على توقيركم خيرًا . وقال ابن زيد : ما لكم لا تؤدون لله طاعة . وقال الحسن : ما لكم لا تعرفون لله حقًّا ولا تشكرون له نعمة . وقيل : ما لكم لا توحّدون الله ؛ لأن من عظّمه فقد وحّده . وقيل : إن الوقار الثباتُ لله عزّ وجل ؛ ومنه قوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ »[2] أى أثبتن . ومعناه ما لكم لا تُثبتون وحدانية الله تعالى وأنه إلهكم لا إله لكم سواه ؛ قاله ابن بحر . ثم دلهم على ذلك فقال : ﴿ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ أى جعل لكم فى أنفسكم آية تدل على توحيده . قال ابن عباس : « أَطْوَارًا » يعنى نطفة ثم علقة ثم مضغة ؛ أى طَوْرًا بعد طور إلى تمام الخلق ، كما ذكر فى سورة « المؤمنون »[3] . والطَّوْر فى اللغة : المرة ؛ أى من فَعل هذا وقدر عليه فهو أحق أن تعظّموه . وقيل : « أَطْوَارًا » صبيانًا ، ثم شبابًا ، ثم شيوخًا وضعفاء ، ثم أقوياء .

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٩ .　(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٧٨ .　(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ .

وقيل : أطوارًا أى أنواعًا : صحيحًا وسقيمًا ، وبصيرًا وضريرًا ، وغنيًا وفقيرًا . وقيل : إن « أطوارا » اختلافهم فى الأخلاق والأفعال .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴾ ذكر لهم دليلاً آخر ؛ أى ألم تعلموا أن الذى قدر على هذا ، فهو الذى يجب أن يُعْبَد ! ومعنى « طِبَاقًا » بعضها فوق بعض ، كل سماء مطبقة على الأخرى كالقباب ؛ قاله ابن عباس والسدى . وقال الحسن : خلق الله سبع سموات طباقًا على سبع أرضين ، بين كل أرض وأرض ، وسماء وسماء خلق وأمر . وقوله : « أَلَمْ تَرَوْا » على جهة الإخبار لا المعاينة ؛ كما تقول : ألم ترنى كيف صنعت بفلان كذا . و « طِبَاقًا » نصب على أنه مصدر ؛ أى مطابقة طباقًا . أو حال بمعنى ذات طباق ؛ فحذف ذات وأقام طِباقًا مقامه . ﴿ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا ﴾ أى فى سماء الدنيا ؛ كما يقال : أتانى بنو تميم وأتيت بنى تميم والمراد بعضهم ؛ قاله الأخفش . قال ابن كَيْسان : إذا كان فى إحداهن فهو فيهنّ . وقال قُطْرُب : « فِيهِنّ » بمعنى معهنّ ؛ وقاله الكلبىّ . أى خلق الشمس والقمر مع خلق السموات والأرض . وقال جِلّة أهل اللغة فى قول امرئ القيس :

وهل ينعمن من كان آخر عهده (١) * ثلاثين شهرا فى ثلاثة أحوال

« فى » بمعنى مع . النحاس : وسألت أبا الحسن بن كَيسان عن هذه الآية فقال : جواب النحويين أنه إذا جعله فى إحداهن فقد جعله فيهن ؛ كما تقول : أعطنى الثياب المُعْلَمة وإن كنت إنما أعلمت أحدها . وجواب آخر : أنه يروى أن وجه القمر إلى السماء ، وإذا كان إلى داخلها فهو متصل بالسموات . ومعنى « نُورًا » أى لأهل الأرض ؛ قاله السدىّ .

(١) الذى فى ديوان امرئ القيس ص ٥٠ ط هندية « أحدث » .

وقال عطاء : نورًا لأهل السماء والأرض . وقال ابن عباس وابن عمر : وجهه يضيء لأهل الأرض وظهره يضيء لأهل السماء . ﴿ وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴾ يعنى مصباحاً لأهل الأرض ليتوصلوا إلى التصرف لمعايشهم . وفى إضاءتها لأهل السماء القولان الأولان ؛ حكاه الماوردى . وحكى القشيرى عن ابن عباس أن الشمس وجهها فى السموات وقفاها فى الأرض . وقيل : على العكس . وقيل لعبد الله بن عمر : ما بال الشمس تَقْلِينا أحياناً وتَبْرُد علينا أحياناً ؟ فقال : إنها فى الصيف فى السماء الرابعة ، وفى الشتاء فى السماء السابعة عند عرش الرحمن ؛ ولو كانت فى السماء الدنيا لما قام لها شيء .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾

يعنى آدم عليه السلام خلقه من أديم الأرض كلها ؛ قاله ابن جريج . وقد مضى فى سورة « الأنعام والبقرة » (١) بيان ذلك . وقال خالد بن مَعْدان : خلق الإنسان من طين ؛ فإنما تلين القلوب فى الشتاء . و« نَبَاتًا » مصدر على غير المصدر ؛ لأن مصدره أنبت إنباتاً ، فجعل الاسم الذى هو النّبات فى موضع المصدر . وقد مضى بيانه فى سورة « آل عمران » (٢) وغيرها . وقيل : هو مصدر محمول على المعنى ؛ لأن معنى : « أَنْبَتَكُمْ » جعلكم تنبتون نباتاً ؛ قاله الخليل والزجاج . وقيل : أى أنبت لكم من الأرض النبات . فـ « نَبَاتًا » على هذا نصب على المصدر الصريح . والأول أظهر . وقال ابن جريج (٣) : أنبتهم فى الأرض بالكِبَر بعد الصِّغَر و بالطول بعد القِصَر . ﴿ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا ﴾ أى عند موتكم بالدفن . ﴿ وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾ بالنشور للبعث يوم القيامة .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِّتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٨ ، وجـ ١ ص ٢٧٩ (٢) راجع جـ ٤ ص ٦٩

(٣) فى ح ، ز ، ل : « وقال ابن بحر » .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا ﴾ أى مبسوطة . ﴿ لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴾ السُّبُل : الطرق . والفجاج جمع فَجّ ، وهو الطريق الواسعة ؛ قاله الفرّاء . وقيل : الفَجّ المسلك بين الجبلين . وقد مضى فى سورة « الأنبياء والحج »(١) .

قوله تعالى : قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾

شكاهم إلى الله تعالى ، وأنهم عصَوْه ولم يتّبعوه فيما أمرهم به من الإيمان . وقال أهل التفسير : لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عامًا داعيًا لهم وهم على كفرهم وعصيانهم . قال ابن عباس : رجا نوح عليه السلام الأبناء بعد الآباء ؛ فيأتى بهم الولد بعد الولد حتى بلغوا سبع قرون ، ثم دعا عليهم بعد الإياس منهم ، وعاش بعد الطوفان ستين عامًا حتى كثر الناس وفشَوْا . قال الحسن : كان قوم نوح يزرعون فى الشهر مرتين ؛ حكاه الماوردى . ﴿ وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴾ يعنى كبراءهم وأغنياءهم الذين لم يزدهم كفرهم وأموالهم وأولادهم إلا ضلالًا فى الدنيا وهلاكًا فى الآخرة . وقرأ أهل المدنية والشام وعاصم « وَوَلَدُهُ » بفتح الواو واللام . الباقون «وُلْده» بضم الواو وسكون اللام وهى لغة فى الولد . ويجوز أن يكون جمعًا للولد ، كالفُلْك فإنه واحد وجمع(٢) . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾

أى كبيرًا عظيمًا . يقال : كَبير وكُبَّار وكُبَّار ، مثل عجيب وعُجَاب وعُجَّاب بمعنًى ، ومثله طويل وطُوَال وطُوَّال . يقال : رجل حَسن وحُسَّان ، وجميل وجُمَّال ، وقُرّاء للقارئ ، ووَضّاء للوضيء . وأنشد ابن السِّكيت :

بَيْضاء تَصْطادُ القلوب وتَسْتَبى(٣) * بالحسن قَلْبَ المُسْلِمِ القُرّاء

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٥ وجـ ١٢ ص ٤٠ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٤

(٣) فى اللسان (مادة قرأ) : « القوىّ » بالقاف المعجمة .

وقال آخر :

والمَـــرْءُ يُلحقُـه بِفِتْيانِ النَّـدَى * خُـــلُقُ الكريم وليس بالوُضَّـاءِ

وقال المبرد : « كُبَّارًا » (بالتشديد) للمبالغة . وقرأ ابن مُحَيْصن وحُميد ومجاهد « كُبَارًا » بالتخفيف . واختلف فى مكرهم ما هو؟ فقيل : تحريشهم سفلتهم على قتـل نوح . وقيل : هو تعزيرهم الناس بمـا أوتوا من الدنيـا والولد ؛ حتى قالت الضَّعَفة : لولا أنهم على الحق لمـا أوتوا هـذه النعم . وقال الكلبيّ : هو ما جعلوه لله من الصـاحبة والولد . وقيـل : مكرهم كفرهم . وقال مقـاتل : هو قول كبرائهم لأتباعهم : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا » .

قوله تعـالى : وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَٰلًا ﴿٢٤﴾

قال ابن عباس وغيره : هى أصنام وصُوَر ، كان قوم نوح يعبدونها ثم عبدتها العرب . وهذا قول الجمهور . وقيل : إنها للعرب لم يعبدها غيرهم . وكانت أكبر أصنامهم وأعظمها عندهم ؛ فلذلك خَصُّوها بالذكر بعد قوله تعالى : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ » . ويكون معنى الكلام كما قال قوم نوح لأتباعهم : « لا تَذَرُنَّ آلهتكم » قالت العرب لأولادهم وقومهم : لا تذرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ؛ ثم عاد بالذكر بعد ذلك إلى قوم نوح عليه السلام . وعلى القول الأول ، الكلام كلّه منسوق فى قوم نوح . وقال عُروة بن الزبير وغيره : اشتكى آدم عليه السلام وعنده بنوه : وَدٌّ ، وسُواعٌ ، ويغوثُ ، ويعوقُ ، ونسرٌ . وكان وَدّ أكبرَهم وأبرَّهم به . قال محمـد بن كعب : كان لآدم عليـه السلام خمس بنين : وَدّ وسُـواع ويغوث ويعوق ونسر ؛ وكانوا عُبَّادًا فمات واحد منهم فحزنوا عليه ؛ فقال الشيطان : أنا أصوّر لكم مثله إذا نظرتم إليه ذكرتموه . قالوا : افعل . فصوّره فى المسجد من صُفْر ورصاص . ثم مات آخر ،

فصوّره حتى ماتوا كلهم فصوّرهم. وتنقّصت الأشياء كما تُنتقص اليوم إلى أن تركوا عبادة الله تعالى بعـد حين. فقال لهم الشيطان: ما لكم لا تعبدون شيئًا؟ قالوا: وما نعبد؟ قال: آلهتكم وآلهة آبائكم، ألا ترون فى مُصَلّاكم. فعبدوها من دون الله؛ حتى بعث الله نوحًا فقالوا: «لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا» الآية. وقال محمد بن كعب أيضًا ومحمد بن قيس: بل كانوا قومًا صالحين بين آدم ونوح، وكان لهم تَبَع يقتدون بهم، فلما ماتوا زَيّن لهم إبليس أن يصوّروا صورهم ليتذكروا بها اجتهادهم، وليتسلّوا بالنظر إليها؛ فصوّرهم. فلما ماتوا هُم وجاء آخرون قالوا: لَيْتَ شِعْرَنَا! هذه الصور ما كان آباؤنا يصنعون بها!؟ فجاءهم الشيطان فقـال: كان آباؤكم يعبدونها فترحمهم وتسقيهم المطر. فعبدوها فابتدئ عبادة الأوثان من ذلك الوقت.

قلت: وبهـذا المعنى فسّر ما جاء فى صحيح مسلم من حديث عائشة: أن أم حبيبة وأم سَلَمة ذكرتا كَنيسة رأيْنَها[1] بالحبشة تسمّى مارية، فيها تصاوير[2] لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بَنَوْا على قبره مسجدًا وصوّروا فيه تلك الصُّوَر أولئك شِرار الخلق عند الله يوم القيامة". وذكر الثعلبىّ عن ابن عباس قال: هـذه الأصنام أسماء رجال صالحين من قوم نوح؛ فلمـا هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصِبوا فى مجالسهم التى كانوا يجلسون فيهـا أنصابًا وسمّوها بأسمائهم تذكروهم بها؛ ففعلوا، فلم تُعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عُبدت من دون الله. وذُكِر أيضا عن ابن عباس: أن نوحًا عليه السلام، كان يحرس جسد آدم عليـه السلام على جبل بالهنـد، فيمنع الكافرين أن يطوفوا بقبره؛ فقال لهم الشيطان: إن هؤلاء يفخرون عليكم ويزعمون أنهم بنو آدم دونكم، وإنما هو جسد، وأنا أصوّر لكم مثله تطوفون به؛ فصوّر لهم هـذه الأصنام الخمسة وحملهم على عبادتها. فلما كان أيام الطوفان دفنها الطين والتراب والمـاء؛ فلم تزل مدفونة حتى أخرجها الشيطان لمشركى العرب. قال المـاوَرْدِىّ: فأما وَدٌّ

(١) قوله: «رأينا» بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان. أو على أنه كان معهما غيرهما من النسوة. (القسطلانى).
(٢) قوله «لرسول الله صلى الله عليه وسلم» متعلق بـ «ذكرتا»؛ أى ذكرتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهو أول صنم معبود ، سُمِّى وَدًّا لودّهم له ؛ وكان بعـد قوم نوح لكَلْب بدومة الجَنْـدَل؛ فى قول ابن عباس وعطاء ومقاتل . وفيه يقول شاعرهم :

حَيَّـاكِ وَدٌّ فإنّا لا يحـلّ لنـا * لَهْوُ النساء وإن الدين قد عَزَمَا

وأما سُواعٌ فكان لهذيل بساحل البحر ؛ فى قولهم .

وأما يَغُوثُ فكان لغُطَيف من مُراد بالجَوْف من سبأ؛ فى قول قتادة. وقال المهدَوِىّ: لمُراد ثم لغَطَفان . الثعلبىّ : وأخذت أعلى وأنعم — وهما من طيئ — وأهل جُرَش من مَذْحِج يَغُوث فذهبوا به إلى مُرَاد فعبدوه زمانًا . ثم إن بنى ناجية أرادوا نزعه من [أعلى](١) وأنعم ، ففزوا به إلى الحُصَين أخى بنى الحارث بن كعب من خُزاعة . وقال أبو عثمان النَّهْدِىّ : رأيت يغوث وكان من رَصاص ، وكانوا يحملونه على جمـل أَحْرَد(٢) ، ويسيرون معه ولا يهيجونه حتى يكون هو الذى يَبْرُك ، فإذا بَرَك نزلوا وقالوا : قـد رضى لكم المنزل ؛ فيضربون عليـه بناءً ينزلون حوله .

وأما يَعُوق فكان لهَمْدان ببَلْخَـع(٣) ؛ فى قول عكرمة وقتادة وعطاء . ذكره المـاوردىّ . وقال الثعلبىّ : وأما يَعُوق فكان لكَهْلان من سَـبَأ ، ثم توارثه بنـوه ؛ الأكبر [فالأكبر](١) حتى صار إلى هَمْدان . وفيه يقول مالك بن نمط الهمدانى :

يَرِيشُ الله فى الدنيـا ويَبْرِى * ولا يَبْرِى يعوقُ ولا يَرِيشُ

وأما نسرٌ فكان لذى الكَلَاع من حِمْير ؛ فى قول قتادة ، ونحوه عن مقاتل . وقال الواقدىّ : كان وَدٌّ على صـورة رجل ، وسُـواعٌ على صـورة امرأة ، ويغـوثُ على صورة أسـد ، ويعوقُ على صورة فرس ، ونسرٌ على صورة نَسْر من الطير ؛ فالله أعلم . وقرأ نافع « وَلَا تَذَرُنَّ وُدًّا » بضم الواو . وفتحها الباقون . قال الليث : وَدٌّ (بفتح الواو) صنم كان لقوم نوح .

---

(١) زيادة عن تفسير الثعلبىّ .

(٢) الحرد (بالتحريك) : داء فى القوائم إذا مشى البعير نفض قوائمه فضرب بهن الأرض كثيرا .

(٣) موضع باليمن .

وُدًّ (بالضم) صنم لقريش ؛ وبه سُمّى عمرو بن وُدّ . وفى الصحاح : والودّ (بالفتح) الوَتِدُ فى لغة أهل نجد ؛ كأنهم سكّنوا التاء وأدغموها فى الدال . والوَدّ فى قول امرئ القيس :

تُظهِرُ الوَدَّ إذا ما أَشْجَذَتْ * وتُوارِيهِ إذا ما تَعْتَكِرْ (١)

قال ابن دُريد : هو اسم جبل : ووَدٌّ صنم كان لقوم نوح عليه السلام ثم صار لكلب وكان بدُومة الجَنْدَل ؛ ومنه سمّوه عبد ودٍ وقال : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ » ثم قال : « وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا » الآية . خصّها بالذكر ؛ لقوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » (٢) . ﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ هذا من قول نوح ؛ أى أضلّ كبراؤهم كثيرًا من أتباعهم ؛ فهو عطف على قوله : « وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا » . وقيل : إن الأصنام « أَضَلُّوا كَثِيرًا » أى ضلّ بسببها كثير ؛ نظيره قول إبراهيم : « رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ » (٣) فأجرى عليهم وصف ما يعقل ؛ لاعتقاد الكفار فيهم ذلك . ﴿ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴾ أى عذابًا ؛ قاله ابن بحر . واستشهد بقوله تعالى : « إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ » (٤) . وقيل إلا خسرانًا . وقيل إلا فتنةً بالمال والولد . وهو محتمل .

قوله تعالى : مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمْ أُغْرِقُوا۟ فَأُدْخِلُوا۟ نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا۟ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَنصَارًا ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا ﴾ (٥) « ما » صلة مؤكدة ؛ والمعنى من خطاياهم . وقال الفرّاء : المعنى من أجل خطاياهم ؛ فأدّت « ما » هذا المعنى . قال : و « ما » تدل على المجازاة . وقراءة أبى عمرو « خَطَايَاهُمْ » على جمع التكسير ؛ الواحدة خطيّة . وكان

(١) الضمير فى « تظهر » للديمة (المطر) فى البيت قبل هذا . والود (بالفتح) الوتد . و « أشجذت » أقلعت وسكنت . و « تعتكر » تشتد ؛ يقال : اعتكر المطر إذا اشتد . ويروى : « تشتكر » أى تحتفل . يريد : أن هذه السحابة توارى أوتاد البيوت إذا اشتدّت وتبديها إذا كفت وأقلعت .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢٧ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ .

(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٤٧ . (٥) هكذا فى نسخ الأصل ، وهى قراءة .

الأصل فى الجمع خطائِىّ على فعائل ؛ فلما آجتمعت الهمزتان قلِبت الثانية ياء ، لأن قبلها كسرة ثم آستثقلت والجمع ثقيل ، وهو معتلّ مع ذلك ؛ فقلبت الياء ألفًا ثم قلبت الهمزة الأولى ياء لخفائها بين الألفين . الباقون « خَطِيئَاتِهِمْ » على جمع السلامة . قال أبو عمرو : قوم كفروا ألف سنة فلم يكن لهم إلا خطيّات ؛ يريد أن الخطايا أكثر من الخطيّات . وقال قوم : خطايا وخطيّات واحد ، جمعان مستعملان فى الكثرة والقلّة ؛ واستدلّوا بقوله تعالى : « مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ »[1] وقال الشاعر[2] :

لنا الجَفَنَاتُ الغُرُّ يلمعْنَ بِالضُّحَى * وأسيافُنا يَقْطُرْنَ مِن نَجْدةٍ دَمَا

وقرئ « خطيئاتهم »[3] و « خطيّاتهم » بقلب الهمزة ياء وإدغامها . وعن المجَدَرِىّ وعمرو آبن عبيد والأعمش وأبى حَيْوة وأشهب العقيلى « خطيئتِهم » على التوحيد ، والمراد الشرك . ﴿ فَأُدْخِلُوا نَارًا ﴾ أى بعد إغراقهم . قال القشيرىّ : وهذا يدلّ على عذاب القبر . ومنكروه يقولون : صاروا مستحقين دخول النار ، أو عرض عليهم أماكنهم من النار ؛ كما قال تعالى : « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا »[4] . وقيل : أشاروا إلى ما فى الخبر من قوله : " البحر نار فى نار " . وروى أبو رَوْق عن الضحاك فى قوله تعالى : « أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا » قال : يعنى عُذِّبوا بالنار فى الدنيا مع الغرق فى الدنيا فى حالة واحدة ؛ كانوا يغرقون فى جانب ويحترقون فى الماء من جانب . ذكره الثعلبىّ [قال] : أنشدنا أبو القاسم الحبيبى قال أنشدنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن رُمَيح قال أنشدنى أبو بكر بن الأنبارىّ :

الخلق مجتمع طَوْرًا ومفترق * والحادِثَات فُنُونٌ ذاتُ أطوارِ
لا تعجبنّ لأضدادٍ إن آجتمعتْ * فاللهُ يجمع بين الماءِ والنارِ

﴿ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴾ أى من يدفع عنهم العذاب .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٧ (٢) هو حسان بن ثابت .
(٣) فى أ ، ح : « خطاياهم » . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٣١٩

قوله تعالى : وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — دعا عليهم حين يئس من اتباعهم إياه . وقال قتادة : دعا عليهم بعد أن أوحى الله إليه : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ »(١) فأجاب الله دعوته وأغرق أمته ؛ وهذا كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ منزل الكتاب [سريع الحساب](٢) وهازم الأحزاب اهزمهم وزلزلهم " . وقيل : سبب دعائه أن رجلاً من قومه حمل ولداً صغيراً على كتفه فمر بنوح فقال : " احذر هذا فإنه يضلك " . فقال : يا أبت أنزلني ؛ فأنزله فرماه فشجّه ؛ فحينئذ غضب ودعا عليهم . وقال محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وابن زيد : إنما قال هذا حينما أخبر الله كل مؤمن من أصلابهم وأرحام نسائهم . وأعقم أرحام النساء وأصلاب الرجال قبل العذاب بسبعين سنة . وقيل : بأربعين . قال قتادة : ولم يكن فيهم صبيّ وقت العذاب . وقال الحسن وأبو العالية : لو أهلك الله أطفالهم معهم كان عذاباً من الله لهم وعدلاً فيهم ؛ ولكنّ الله أهلك أطفالهم وذرّيتهم بغير عذاب ، ثم أهلكهم بالعذاب ؛ بدليل قوله تعالى : « وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ »(٣) .

الثانية — قال ابن العربيّ : « دعا نوح على الكافرين أجمعين ، ودعا النبيّ صلى الله عليه وسلم على من تحزّب على المؤمنين وألّب عليهم . وكان هذا أصلاً فى الدعاء على الكافرين فى الجملة ، فأما كافر معيّن لم تعلم خاتمته فلا يدعَى عليه ؛ لأن مآله عندنا مجهول ، وربما كان عند الله معلوم الخاتمة بالسعادة . وإنما خصّ النبيّ صلى الله عليه وسلم بالدعاء عُتبةَ وشَيْبةَ وأصحابهما ؛ لعلمه بمآلهم وما كُشف له من الغطاء عن حالهم . والله أعلم » .

قلت : قد مضت هذه المسألة مجوّدة فى سورة « البقرة »(٤) والحمد لله .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٩ (٢) الزيادة عن ابن العربى .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣١ (٤) راجع جـ ٢ ص ١٨٨

الثالثـــة — قال ابن العربي : «إن قيل لِم جَعَل نوحٌ دعوتَه على قومه سببا لتوقفه عن طلب الشفاعة لخلق من الله في الآخرة ؟ قلنا قال الناس في ذلك وجهان : أحدهما — أن تلك الدعوة نشأت عن غضب وقسوة، والشفاعة تكون عن رِضًا ورِقّة، فخاف أن يعاتب ويقال : دعوتَ على الكفار بالأمس وتشفع لهم اليوم . الثاني — أنه دعا غضباً بغير نص ولا إذن صريح في ذلك، فخاف الدَّرْكَ(١) فيه يوم القيامة ؛ كما قال موسى عليه السلام : " إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لم أُومر بقتلها " . قال : وبهذا أقول » .

قلت : وإن كان لم يؤمر بالدعاء نصًّا فقد قيل له : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » . فأعلم عواقبهم فدعا عليهم بالهلاك، كما دعا نبيّنا صلى الله عليه وسلم على شَيْبة وعتبة ونظرائهم فقال : " اللهم عليك بهم " لما أعلم عواقبهم ؛ وعلى هذا يكون فيه معنى الأمر بالدعاء . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ دَيَّارًا . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾ أي من يسكن الديار، قاله السدّي . وأصله دَيْوار على فَيعال من دار يدور ؛ فقلبت الواو ياءً وأدغمت إحداهما في الأخرى . مثل القيّام ؛ أصله قيوام . ولو كان فعّالًا لكان دَوّارًا . وقال القُتَبيّ : أصله من الدار ؛ أي نازل بالدار . يقال : ما بالدار ديّار ؛ أي أحد . وقيل : الدّيّار صاحبُ الدار .

قوله تعالى : رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۖ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴾ دعا لنفسه ولوالديه وكانا مؤمنين . وهما : لمك(٢) بن مُتَوشلخ وشَمْخَى بنت أنوش ؛ ذكره القشيريّ والثعلبيّ . وحكى الماورديّ في اسم أمّه منجل .

(١) الدرك (يسكن ويحرك) : التبعة . (٢) في حاشية الجمل « لمك » بفتحتين أو بفتح فسكون . و « متوشلخ » بضم الميم وفتح التاء والواو وسكون الشين وكسر اللام . و « شمخى » بوزن سكرى .

وقال سعيد بن جُبَير : أراد بوالديه أباه وحده . وقرأ سعيد بن جُبَير «لِوَالِدِى» بكسر الدال على الواحد . قال الكلبيّ : كان بينه و بين آدم عشرة آباء كلهم مؤمنون . وقال ابن عباس : لم يكفر لنوح والد فيما بينه و بين آدم عليهما السلام . ﴿ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا ﴾ أى مسجدى ومصلاى مصلّيًا مصدّقًا بالله . وكان إنما يدخل بيوت الأنبياء من آمن منهم لجعل المسجد سببًا للدعاء بالغفرة . وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الملائكة تصلّى على أحدكم ما دام فى مجلسه الذى صلّى فيه ما لم يُحْدِث فيه تقول اللهم اغفر له اللّهمّ ارحمه " الحديث . وقد تقدم . وهذا قول ابن عباس : « بيتى » مسجدى ؛ حكاه الثعلبيّ وقاله الضحاك . وعن ابن عباس أيضا : أى ولمن دخل دينى ؛ فالبيت بمعنى الدِّين ؛ حكاه القشيرىّ وقاله جُوَيْبِر . وعن ابن عباس أيضا : يعنى صديق الداخل إلى منزله ؛ حكاه الماوردىّ . وقيل : أراد دارى . وقيل سفينتى . ﴿ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ عامّة إلى يوم القيامة ؛ قاله الضحاك . وقال الكلبيّ : من أمّة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : من قومه ؛ والأوّل أظهر . ﴿ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى الكافرين . ﴿ إِلَّا تَبَارًا ﴾ إلا هلاكًا ؛ فهى عامّة فى كل كافر ومشرك . وقيل : أراد مشركى قومه . والتَّبَار : الهلاك . وقيل : الخسران ؛ حكاهما السُّدّى . ومنه قوله تعالى : « إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ »(٢) . وقيل : التّبار الدّمار ؛ والمعنى واحد . والله أعلم بذلك . وهو الموفّق للصواب .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٥١ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ .

١٥ شعبان سنة ١٣٨٥ حققه

٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ أحمد عبد العليم البردونى

تم بعون الله تعالى الجزء الثامن عشر من تفسير القرطبى ،
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع عشر ، وأوّله :
" سورة (الجن) "

استدراك

حدثت أثناء الطبع بعض أخطاء مطبعية وصوابها كالآتى :

خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحة	سطر
فخذوه	نخذوه	١٨	١٥	إلَا	إلّا	١٥٦	١
وحدف	وحذف	٣٧	٥	فيما	فيما	١٦٠	١
أولئك	أُولئِكَ	٤٣	١٩	شريه	شربه	١٧٩	١٨
تزويج	تزويج	٥٨	٨	فمن يأتيكم	فمن يأْتِيكُمْ	٢٢٢	٧
عاشة	عائشة	٦٩	٢	ولمقتول	والمقتول	٢٤١	١٢
لقط	لفظ	٧٥	٢٠	وة ه	وغيره	٢٥٣	١٣
آمنّوا	آمنُوا	١٠٠	٢	قلا	فلا	٢٦٧	٢٢
فاسعُوا	فَاسْعَوْا	١٠١	٩	لئن	لإن	٢٨٧	١١
أمّا	أمَا	١٠٣	٨	بغي	بغيرِ	٣١٣	٤
صلى على بى	صلى على أبى	١١٢	١٧	والله علم	والله أعلم	٣١٤	١٥

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٨٦٠/١٩٨٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٧٩ - ٣